

جامعة مؤته

عمادة الدراسات العليا

زيف النقود في عصر دولة المماليك البرجية (784-922هـ/1383-1517م)

الطالب:

كرم عبدالله محمد النوايسة

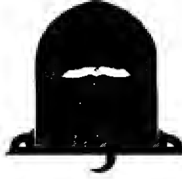
إشراف:

الأستاذ الدكتور خلف فارس الطراونة

رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة
الماجستير في الآثار قسم الآثار والسياحة

جامعة مؤتة، 2005

بسم الله الرحمن الرحيم



MUTAH UNIVERSITY
Deanship of Graduate Studies

جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

نموذج رقم (14)

إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب كرم عبد الله النوايسة الموسومة بـــ:

زيف النقود في عصر دولة المماليك البرجية (784-922هـ/1383-1517م)

استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الآثار والسياحة.

القسم: الآثار والسياحة.

	التوقيع	التاريخ	
أ.د. خلف الطراونة		2005/5/22	مشرفاً ورئيسا
د. خالد أبو غنيمة		2005/5/22	عضواً
د. حمزه المحاسنة		2005/5/22	عضواً
د. سائده عفانة		2005/5/22	عضواً



عميد الدراسات العليا

أ.د. أحمد القطامين

MUTAH-KARAK-JORDAN
Postal Code: 61710
TEL :03/2372380-99
Ext. 5328-5330
FAX:03/ 2375694
e-mail: dgs@mutah.edu.jo sedgs@mutah.edu.jo
http://www.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm

مؤته – الكرك – الاردن
الرمز البريدي :61710
تلفون :03/2372380-99
فرعي 5328-5330
فاكس 03/2 375694
البريد الالكتروني
الصفحة الالكترونية

الإهداء

إلى والدي، ووالدتي، اللذين لا أستطيع أن أفيهما ثناءً، فقد بذلا كثيراً، إلى إخوتي وأخواتي؛ إلى أهلي وذويّ، إلى أساتذتي. إلى أصدقائي، إليهم جميعاً أهدي هذا العمل المتواضع.

كرم عبد الله محمد النوايسة

الشكر والتقدير

الشكر لله عز وجل الذي منحنا نعمة العقل والبصيرة، والذي قدرني على إنجاز هذا المجهود.

أقدم خالص شكري وامتناني لمُشْرِفِي ورئيس لجنة المناقشة الأستاذ الدكتور خلف فارس الطراونة، الذي كان لتوجيهاته السديدة، ونصحه الأثر الكبير في إخراج هذه الرسالة بهذه الصورة.

والشكر موصول إلى أعضاء لجنة المناقشة؛ لتحملهم عناء قراءة الرسالة ومناقشتها.

وإلى جميع أعضاء الهيئة التدريسية في قسم الآثار والسياحة في جامعة مؤتة؛ والدكتور جمال الطراونة على مراجعته اللغوية.

وأخيراً وليس آخراً الشكر والتقدير لوالدي ووالدتي، وإخوتي؛ لحبهم ودعمهم الكبير الذي ساعدني في إكمال دراستي، ولكل من أسهم في إنجاز هذا البحث.

كرم عبد الله محمد النوايسة

فهرس المحتويات

قائمة الملاحق

الملخص

"زيف نقود عصر دولة المماليك البرجية (784-922هـ/1383-1517م)"

كرم عبد الله محمد النوايسة

جامعة مؤتة، 2005

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن مشكلة تزييف النقود في دولة المماليك البرجية بشكل خاص، مع مراعاة تتبع بداية ظهور التزييف حتى مرحلة الدراسة.

وتتكون من أربعة فصول، الفصل الأول: التعريف بالدولة التي تم دراسة نقودها، والفصل الثاني الذي تناول الحديث عن النقود، ونشأتها ونقود دولة المماليك من حيث الأنواع، والأوزان، والعيارات التي كانت عليها، ثم الفصل الثالث والرابع، واللَّذَيْن خصصتهما لدراسة تزييف النقود، من حيث تعريف التزييف، وبيان طرق التزييف، والمسؤولين عنه، تم توضيح الطرق التي استُخدمت للتزييف، وعرض مجموعة من طرق العقاب التي استخدمت لردع من تسوّل لهم أنفسهم لتزييف النقود، كذلك عَرضت الدراسة مجموعة من الطرق التي كانت سائدة للكشف عن النقود المزيفة.

وكان من نتائج هذه الدراسة تبيان أن هناك علاقة وثيقة ما بين الوضع السياسي والاقتصادي، بحيث أن كُلاً منهما مكمل للآخر، كذلك بينت لنا أن للتزييف آثاراً سلبية كثيرة تعود على المجتمع والدولة معاً، بحيث تسهم في رفع أسعار السلع، بالإضافة إلى اختفاء النقود الجيدة من الأسواق، والعودة بالنظام الاقتصادي للوراء؛ مما أدى إلى انعدام الثقة في النقود المحلية داخلياً وخارجياً.

Abstract

The Forgeries of Coins in the Burjia Mammlouks State Age (922-784 / 1517-1383 A.D.)

Karam Abdullah Mohammad Alnawayseh

Mutah University, 2005

This study aims, principly, to investigate the coinage Forgeries problem in the Burjia Mammlouks State, with an attention to follow the appearance of Forgery until today.

This study consists of four chapters, the first chapter is to identifies the state we intend to study its coins, the second chapter deals with the coins, their appearance and the coins of the Mammlouks State and their weights, sorts, and standards. the third chapter and the Fourth one have been specified to study coinage Forgery-from the aspects of identifying Forgeries, its wasy, the commitors, the ways that were used in Forger, a display of various punishment ways used to threaten the one who is about to commit coinage Forger and a cluster of common ways that were used to discover the forger coinage.

The results of this study showed that there was a strong relation between the political and economical situations since each one of them can be seen as a complementary part to the other.

Furthermore, the study showed the negative effects of Forgery can influence both the society and the state which, consequently, contribute to a rise in goods prices, the disappearance of good coins from markets and a backtracking in the economical system which all can lead to a lack of trust in coins whether inside or outside the state.

الفصل الأول

المماليك في التاريخ الإسلامي

1.1 المقدمة

تُعد المسكوكات من المصادر الأثرية المهمة لدراسة التاريخ، وتوثيق ما جاء فيه من أحداث، فهي تشكل قيمة علمية كبيرة لما تحتويه من معلومات معبرة على الرغم من صغر حجمها، حيث يستطيع الدارس لها التعرف إلى الكثير من جوانب الحياة المتعددة، سواء أكانت سياسية، أم اقتصادية، أم اجتماعية، أم دينية، أم فنية، مما يسهم في إثراء الدراسات الإنسانية وإغنائها على اختلاف أنواعها.

اعتمدت المسكوكات منذ بداية ظهورها عام (650 ق.م) في ساردیس في ليديا على الدقة المتناهية في الصناعة، ونوع المعدن المصنوعة منه، والشكل، والوزن، واحتوت على معلومات مهمة من خلال الصورة المرسومة، والكلمة المكتوبة بشكل لافت للنظر، إلا أن دارسيها استفادوا منها بشكل لا يقل أهمية عن استفادتهم من الوثائق الأثرية.

ولما لهذه الدراسة من أهمية كبيرة، فقد دُرست من قبل الكثير من المختصين والباحثين الذين تركزت دراساتهم لها كل حسب تخصصه، ومضمار مجاله، ولم يتم التطرق بشكل واضح إلى ما قد يُصيب هذه المسكوكات من عمليات الغش والتزييف، في قيمتها المادية، وقدرتها الشرائية. وهذا أخطر ما تتعرض له صناعة المسكوكات، الذي يظهر أثره جلياً على المجتمع والدولة معاً.

وخصوصاً أن المسكوكات هي وسيلة التعامل الرئيسة بين الناس في مجالات البيع والشراء والأجور، فإنه من الضروري أن تكون محلاً لثقتهم، واطمئنانهم حتى يُقدموا على التعامل بها وهم على يقين من أنها تُمثل الحقيقة، من حيث طبيعتها، ومن حيث قيمتها، وذلك حتى يتاح لها أن تؤدي الدور الاقتصادي المهم المُناط بها، الذي امتد نطاقه من المجال الإقليمي إلى الصعيد الخارجي، حيث أصبحت المسكوكات هي وسيلة التبادل التجاري بين الدول.

ونظراً لأهمية المسكوكات، فإن الإخلال بالثقة فيها يؤدي إلى تهديد مصلحة الدولة في المحافظة على كيانها الاقتصادي بين الدول، أما الأفراد فقد يفقدون أموالهم مقابل نقود لا قيمة لها.

ونظراً لأهمية الموضوع، فإنه لا بد من إفراد دراسة تختص ببيان عمليات التزييف والغش؛ للخروج بنتائج تساعد في زيادة المعرفة حول هذه الدراسة من خلال اعتماد فترة محددة، وهي دولة المماليك البرجية، حيث تُعد من أكثر الفترات التي ظهرت فيها عمليات التزييف.

وقد قُسمت هذه الدراسة إلى أربعة فصول:

الفصل الأول:

يشمل المقدمة ولمحة تاريخية عن دولة المماليك، حيث تم التعريف بمصطلح المملوك، وظهوره على مسرح الأحداث، والدوافع التي أدت إلى ظهوره، وزيادة نفوذهم خلال الدولة الأيوبية، حتى وصولهم إلى دفة الحكم بعد تأسيس دولة المماليك البحرية التي قامت على أنقاض الدولة الأيوبية، وبينت الدراسة ملخصاً للأحداث التي سارت في دولة المماليك البحرية التي آلت في النهاية إلى ظهور دولة المماليك البرجية، والفترة التي سبقتها، وبالتالي كان لها تأثير مباشر على الأوضاع الاقتصادية التي أصبحت تسوء في هذه الدولة.

الفصل الثاني:

تم التطرق فيه إلى النقود وبداية ظهورها، كذلك الحديث عن النقود المملوكية من حيث تاريخها، الذي يُعد امتداداً للنقود الإسلامية، وأنواع النقود التي كانت سائدة في هذه الفترة، وما كانت عليه من أوزان وعيارات، والتطرق لدور الضرب التي وجدت في دولة المماليك، والقائمين عليها والمهام الموكلة إليهم.

الفصل الثالث:

الحديث عن مفهوم التزييف عند اللغويين، والفقهاء، والمشرعين حيث كانت بمجملها تؤدي معنىً واحداً، والتزييف النقدي من بدايات ظهوره حتى فترة موضوع

الدراسة، ثم الدراسة بالتفصيل لتزييف النقود في عهد دولة المماليك البرجية، وتوضيح عملية التزييف التي حلت بالفئات النقدية المملوكية من ذهبية، وفضية، ونحاسية، التي تتبعتها من خلال المصادر المتوفرة، من بداية الدولة حتى نهايتها، ودراسة الطرق التي اتُبِعت من قبل المزيفين مع توضيح المصطلحات، والمسميات والدوافع، أو الأسباب التي أدت إلى ظهور عمليات التزييف، وشيوعها في الدولة.

الفصل الرابع:

تناولت فيه الدراسة المسؤولين عن التزييف، سواء كان من قبل الدولة ممثلة بسلاطينها، وكبار موظفيها، أو الأفراد، مع توضيح دورهم في هذا الجانب، كذلك تطرقت الدراسة للآثار المترتبة على تزييف النقود التي أسهمت في تخلف النظام الاقتصادي، والرجوع إلى الوراء وذلك بالعودة إلى نظام المقايضة، وكذلك انتشار النقود الأجنبية، وتداولها بكثرة نظراً لجودتها العالية، وهي على النقيض من نقود دولة المماليك البرجية، التي تفشى الزيف والغش فيها لدرجة انعدام الثقة فيها داخلياً وخارجياً.

مع تسليط الضوء على الطرق التي استخدمت لردع من يقوم بالتزييف، وهي مستنبطة من الشريعة الإسلامية، وعملت بها منذ قيامها في حال ظهور تزييف للنقود، وبما أن الدولة المملوكية هي استمرارية، أو وريث حضاري للدولة الإسلامية فقد استُخدمت فيها هذه العقوبات الرادعة بالرغم من عدم الحزم في تطبيقها، وهو أمر طبيعي في ذلك لكون عملية التزييف هذه قام بها بعض رجال الدولة أنفسهم في بعض الأحيان، وطُبقت على الأفراد الذين يقومون بالتزييف إلا أنها لم تكن صارمة، كذلك تم توضيح الطرق التي كانت مستخدمة للكشف عن النقود المزيفة التي كانت سائدة في تلك الفترة.

2.1 نشأة المماليك في التاريخ الإسلامي

المماليك جمع مملوك، وهو اسم مفعول مأخوذ من الفعل العربي ملك، وأصبح هذا اللفظ في التاريخ الإسلامي يطلق على الرقيق البيض الذين صاروا أرقاء، إما عن

طريق أسرهم في الحرب، أو شرائهم من التجار الذين يأتون بهم إلى البلاد الإسلامية. (زيتون، 2001: 1)

ويبدو أن عملية جلب المماليك، واستخدامهم كرقيق في الدولة الإسلامية يعود في جذوره إلى القرن التاسع الميلادي حينما أقدم الخليفة العباسي المعتصم بالله، على جلب جماعة من الأتراك، وخصص لهم مصدراً للنفقة من بيت مال المسلمين. (ضومط، 1980: 16) واعتنى الخليفة بالمماليك عناية خاصة، حيث ألبسهم أفخر الملابس، وسمح لهم بركوب الخيل، والتجول في شوارع بغداد؛ مما أدى إلى احتكاكهم بالناس، وبالتالي أثار سخطهم عليه، وأجبروا الخليفة على الرحيل بهم إلى سامراء التي بناها؛ لتكون عاصمة له، ولجيوشه التي أنشأها من المماليك والأحرار. (العبادي، 1986: 11-12) وقد لجأ الخليفة العباسي المعتصم بالله لاستخدام المماليك للتخلص من نفوذ الفرس، الذي بدا يزداد، وعدم اطمئنان الخليفة لهم. (عاشور، 1976: 1)

وقد اشترك الفرس مع العرب في الوظائف الإدارية في الدولة العباسية، كذلك الجيش، وشكّل هذا وجود مشاحنات بين العنصرين: العربي والفارسي، وقد سببت تلك المشاحنات الخوف لدى الخليفة العباسي المعتصم بالله مما دفعه لاستقدام الأتراك، وتملُكِهِم من أجل إعدادهم للجيش، ودفع ذلك الاعتقاد الخاطئ لدى الخليفة بأن هؤلاء المماليك مجردون من الطموح الذي يتصف به الفرس، والعصبية التي يتمتع بها العرب. (العبادي، 1986: 12) إلا أنهم لم يلبثوا أن بدأوا في التدخل في شؤون الدولة، وذلك بعد إضعافهم للنفوذ الفارسي، والعربي، وبعد التفكك الذي ساد في الدولة العباسية بعد ضعفها، ورغبة حكام الولايات الذين عينهم الخليفة في الاستقلال والانفراد في الحكم، قاموا بشراء المماليك؛ لإعداد الجيوش التي تلبي مطامعهم، وخلال فترة قصيرة يستطيع هؤلاء المماليك وبعد عطف سادتهم عليهم من التحرر، حتى تصبح أمور الحكم في الأماكن التي استوطنوها بأيديهم، وتعد مصر إحدى الولايات العباسية البارزة التي شهدت وجود المماليك فيها، وسيطرتهم على الحكم فأحمد بن طولون مؤسس الدولة الطولونية (254-262هـ/ 868-905م)، هو أحد أبناء المماليك فقد كان أبوه طولون

من جملة مماليك الخليفة المأمون، وتدرج في المناصب حتى أصبح رئيس حرس الخليفة، وربى ابنه أحمد تربية عسكرية إسلامية أصبح بموجبها حاكماً على مصر سنة (254هـ/868م)، وحتى يحقق هذا الحاكم طمعه في الاستقلال أكثر من شراء المماليك حتى بلغ عددهم أربعة وعشرين ألف مملوك. (عبد الدايم، 1996: 30-31)

وسارت الدولة الأخشيدية التي جاءت بعد الدولة الطولونية على هذا النهج، وكذلك الدولة الفاطمية في الاعتماد على المماليك في تحقيق أطماعهم، وحصولهم على الاستقلال والانفراد في الحكم، ونهجت الدولة الأيوبية النهج نفسه. (موير، 1995: 37-38) إلا أن هؤلاء المماليك بقوا في الجيش داخل حدود ضيقة لم تتعدَ فرق الحرس الخاص بالأمير والخليفة. (العبادي، 1996: 13)

وقد ازداد نفوذهم بعد وفاة الناصر صلاح الدين الأيوبي، حيث دب النزاع بين ورثته، وانقسمت الدولة فيما بينهم وكان كل واحد منهم يريد أن يقوي سلطانه عن طريق زيادة أعداد مماليكه، وأكثر ورثة الناصر صلاح الدين من شراء المماليك، وعملوا على تدريبهم وتنشئتهم تنشئة عسكرية؛ ليكونوا سنداً لهم. (أبو شامة، 1964: 22)

وازداد نفوذ المماليك السياسي في الدولة الأيوبية بشكل كبير في النصف الأول من القرن الثالث عشر، حيث تمكنوا من خلع الملك العادل الثاني، وإحلال الصالح نجم الدين أيوب مكانه، وقد شعر نجم الدين أيوب بفضل المماليك عليه، فأكثر من شرائهم، واعتنى بهم، وأوكل إليهم المناصب الرفيعة في الدولة. (عاشور، 1986: 4-5) وأعطاهم الصالح نجم الدين الحرية الكاملة دون غيرهم من الطوائف، مما جعلهم يعيثون فساداً في المجتمع، حتى أن الأهلين ضجوا من اعتداءاتهم وعبثهم بالنفس والمال، عند ذلك رأى الصالح أيوب أن يبعدهم عن العاصمة، فشيد لهم قلعة خاصة سنة (638هـ/1241م) في جزيرة الروضة على نهر النيل، وأسكن مماليكه فيها كذلك اتخذها مقراً لحكمه. (العبادي، 1986: 94)

وبعد وفاة الصالح نجم الدين أيوب، عمدت زوجته شجر الدر على إخفاء نبأ وفاته، وذلك لخطورة الموقف آنذاك الناجم عن زحف الصليبيين على القاهرة، وقامت

باستدعاء ابن الملك الصالح نجم الدين ويدعى تورنشاه وقد عينه والده نائباً عنه في حصن كيفا في العراق. (زيتون، 2001: 6)

وعندما وصل تورنشاه إلى مصر، وأُعلن وفاة الصالح نجم الدين أيوب وتسلم مقاليد الحكم، إلا أن تورنشاه كره المماليك الموجودين أصلاً قبل حضوره، وأبعدهم عنه واعتمد على مجموعة جاءت معه من العراق. (المقريزي، 1957، 358)

ولم يتوقف كُره تورنشاه للمماليك فقط، فقد حمل على زوجة أبيه التي حفظت له العرش، وطالبها بمال أبيه، وأدعى أنها قامت بإخفائه عنه، وأخذت شجر الدر تشكو تصرفاته للمماليك. (ابن تغري بردي، 1992: 371)

وكان ذلك بالإضافة لكره تورنشاه للمماليك البحرية، وأقصائهم عنه حافزاً للتخلص منه فقد قامت مجموعة من المماليك البحرية، وعلى رأسهم بيبرس البندقداري وفارس الدين أقطاي بقتل تورنشاه، وسقط في النيل، وأُخرجت جثته من النيل وبقيت ثلاثة أيام على الشاطئ حتى تقرر دفنها فيما بعد. (أبو شامة، 1974: 185)

وبموت تورنشاه انتهت دولة الأيوبيين في مصر بعد حكم دام إحدى وثمانين سنة، وتسلمت شجر الدر مقاليد الحكم في البلاد التي تُعد من ناحية الأصل والنشأة أقرب إلى المماليك، لذلك يعدها المقريزي "أول من ملك مصر من ملوك الترك المماليك". فباشرت حكمها اعتماداً على أمومتها من ابنها المتوفى في حياة والده نجم الدين أيوب، وقد سُك اسمها على النقود بالعبارة التالية "المستعصمية الصالحية ملكة المسلمين والدة خليل أمير المؤمنين"، واستطاعت شجر الدر (أم خليل) بمساعدة المماليك البحرية من تصفية الخلافاتِ مع الإفرنج، وعملت على إرضاء الخاصة والعامة، إلا أن الشعب كره تسليم مقاليد الحكم لامرأة، وقاموا بمظاهرات في القاهرة ضدها، وخاف المماليك على دولتهم الناشئة فطلبوا من الخليفة العباسي المستعصم بالله آخر الخلفاء العباسيين تأييد شجر الدر ، ولكنه رفض ذلك قائلاً "إن كانت الرجال قد عدمت عندكم فأعلمونا حتى نسير إليكم رجلاً"، رأى أمراء المماليك أن يولوا الأمير عز الدين أيبك أحدهم السلطنة، ولقب بالملك المعز، وتزوج من شجر الدر التي تنازلت عن

والمماليك الأتراك من ناحية أخرى. (عبد الدايم، 1996: 115) وسار السلطان الأشرف خليل قلاوون على نهج والده في الإكثار من المماليك البرجية، حتى وصل في عهده إلى عشرة آلاف مملوك، وقد سمح الأشرف خليل للمماليك البرجية في النزول من أبراج القلعة دون أن يبيتوا خارجها، وقد أدى هذا إلى اختلاطهم بالناس، ومعرفتهم بالأحوال العامة، كذلك كان سبباً في ازدياد حبهم للسلطان وتعلقهم فيه، حتى أنه أطلق على المماليك البرجية أحياناً في عهد الأشرف خليل بالأشرفية، حينذاك بدأت المنافسة بين المماليك الأتراك والمماليك البرجية. (السيد، 1966: 13-14) حيث إن المماليك الأتراك لم يرضوا بهذا التحول من قبل السلطان بالاعتماد على المماليك البرجية، وإسناد الوظائف العليا إليهم كذلك اعتناؤه بهم عناية خاصة، وأخذوا يدبرون المكائد للإيقاع بالأشرف خليل بن قلاوون، واتفق الأمير بيدرا نائب السلطنة، والأمير حسام الدين لاجين على قتل الأشرف خليل ونفذا في السلطان ما اتفقا عليه، ولهذا ثارت المماليك البرجية ضد قتل الأشرف خليل وقتلوا الأمير بيدرا، ونصبوا الناصر محمد وجعلوه سلطاناً، وهو شقيق الأشرف خليل، وكان يبلغ من العمر آنذاك تسع سنوات، وقد كان الأمير كتبغا نائباً للسلطنة، وأخذ يدير الحكم كما يحلو له مستغلاً صغر سن السلطان الناصر محمد. (ابن كثير، 1990: 334-335)

ومن هنا بدأت المنافسة بين المماليك البرجية، والمماليك الأتراك، حيث بدأ نزاع عميق بين الأميرين: كتبغا وسنجر الشجاعي، وكل واحد منهم يطمع بالسلطة بأن تكون له، بعد عزل السلطان الناصر محمد، فاستعان الأمير كتبغا بالمماليك الأتراك، واستعان الأمير سنجر الشجاعي بالمماليك البرجية. (عاشور، 1976: 144)

وقد فاق عدد المماليك البرجية المؤيدين للأمير سنجر الشجاعي عدد المماليك الأتراك التابعين للأمير كتبغا، حيث بلغ عدد المماليك البرجية ما يقارب خمسة آلاف وسبعمائة، في حين نقص عدد المماليك الأتراك عن هذا العدد بكثير. (ابن الفرات، 1936: 18) لذلك أحس كتبغا بضعف جانبه، فلجأ إلى إغراء الأمراء وجنود المماليك الأتراك بالمال من أجل استمالتهم إلى جانبه. (ابن تغري بردي، 1992: 43)

الحكم بعد تسلمها إياه بثمانين يوماً (عبد الدايم، 1996: 43) وهكذا بدأت دولة المماليك البحرية بالظهور، وقد سموا بهذا الاسم لأن أمراءهم الأيوبيين قد أسكنوهم في جزيرة الروضة على نهر النيل. (موير، 1995: 39)

1.2.1 دولة المماليك البرجية

ترجع أصول تكوين دولة المماليك البرجية إلى أوائل أيام السلطان المنصور قلاوون سنة (681هـ/1281م)، عندما كوّن فرقة جديدة من المماليك، (ابن دقماق، 1985: 103) وقد اعتمد المنصور على هذه الفرقة اعتماداً كلياً دون الفرق الأخرى، (العيني، 1989: 190) وأطلق المنصور قلاوون على هذه الفرقة البرجية نسبة لأبراج القلعة التي أسكنهم فيها. (ابن تغري بردي، 1992: 330)

وقد كان السلطان حريصاً على تجنب العناصر الخوارزمية والتركمان، والتتار، والترك، في تشكيل هذه الطائفة لذلك غلب على هذه الطائفة العنصر الجركسي الذي جيء بهم من شمال غرب القوقاز، (النويري، 1976: 247) من منطقة جورجيا الواقعة بين بحر الخزر، والبحر الأسود. ومن الأسباب التي دفعت السلطان قلاوون للتوجه إلى هذا العنصر "الجركسي" في تكوين مماليكه، هو وفرتهم في الأسواق بسبب تعرض بلادهم لهجمات المغول حتى أنها أصبحت ميداناً للصراع بين مغول فارس، مغول القفجاق، ووفرة الجراكسة في الأسواق أدت إلى انخفاض أثمانهم مقارنة مع المماليك الأتراك، حيث بلغ سعر المملوك الجركسي مائة وخمسة عشر ديناراً، مقابل سعر المملوك التركي مائة وخمسون ديناراً، وقد أكثر المنصور قلاوون من شراء المماليك الجراكسة، حتى بلغ عددهم في حياته أكثر من ثلاثة آلاف مملوك. (زيتون، 2001: 67)

واعتنى السلطان قلاوون عناية خاصة بمماليكه من الطائفة البرجية، وقام بتدريبهم على استخدام الرماح والنشاب (ابن إياس، 1984: 120) وحرص على وصولهم إلى الوظائف العليا في الدولة، وكذلك خصهم بملابس جديدة، وعلمّهم أصول الدين، وبذلك اتضحت ميول السلطان قلاوون إلى المماليك البرجية، عن طوائف المماليك الأخرى؛ مما أدى إلى إثارة التعصب والبغضاء بين المماليك الجراكسة من ناحية،

كذلك لجأ كتبغا إلى السلطان الناصر محمد من أجل أن يطلب الأمير سنجر الشجاعي للقلعة من أجل حل الخلافات القائمة بينهم، إلا أن الأمير سنجر الشجاعي رفض ذلك، وقد أراد الأمير كتبغا من ذلك فضح نوايا الأمير سنجر الشجاعي، والكشف عن مطامعه في السلطنة، وإظهار المماليك البرجية بأنهم خارجون عن طاعة السلطان؛ فقام الأمير كتبغا بمحاصرة القلعة التي يتحصن فيها الشجاعي، وأتباعه وقطع الماء عنها. (ابن تغري بردي، 1992: 43) إلا أن المماليك البرجية باغتوا الأمير كتبغا، وأتباعه، وألحقوا بهم هزيمة فادحة، هرب على أثرها الأمير كتبغا. (السيد، 1966: 15) إلا أن وضع الأمير كتبغا شق على المماليك الأتراك، مما دفعهم إلى الهجوم على المماليك البرجية مستعينين بالعامة، وألحقوا بهم هزيمة، وتم محاصرتهم في القلعة من جديد. (المقريزي، 1957: 800)

بعد ذلك استطاع السلطان الناصر محمد بمعاونة الأمير كتبغا من فضح أمر الأمير سنجر الشجاعي للمماليك البرجية، وبيّن لهم أنهم وقعوا في مكيدة الأمير سنجر الشجاعي، وإنهم لو عرفوا ماذا يرمي من تلك الأعمال لما اتبعوه، وما لبثوا أن استجاب المماليك البرجية للسلطان الناصر محمد وقَدِموا إليه معترفين له بالولاء والطاعة، ومعتذرين عما بدر منهم، وبعد أن شعر الأمير سنجر الشجاعي بالضعف سلّم نفسه للأمير كتبغا الذي لم يتوانَ في قتله. (السيد، 1966: 16)

ونظراً لأن الأمير كتبغا أحس بخطر المماليك البرجية، ودورهم الفعّال في عدم تحقيق مآربه؛ لذلك عمد إلى تشتيتهم خارج القلعة، وسجن جزءاً منهم وأبقى جزءاً آخر داخل القلعة مع المراقبة الشديدة عليهم. (ابن إياس، 1984: 384)

إلا أن هذا الإجراء من قبل الأمير كتبغا لم يُفلح في الحد من قوتهم، وتدخلهم في سير الأمور، فقد قام المماليك البرجية سنة (694هـ/1294م) الّذين أُخرجوا خارج القلعة بالعودة إلى مكانهم القديم، فاتجهوا إلى الاصطبلات التي تحت القلعة، واستولوا على ما بها من خيول، وبعدها اتجهوا إلى دار الوزارة، ثم إلى باب سعادة وأحرقوه، ثم إلى سوق السلاح، واستولوا على ما به من سلاح، ثم توجهوا إلى القلعة وحاصروها،

إلا أن ثورتهم هذه لم يُكتب لها النجاح، حيث قُبض عليهم من قبل حامية القلعة، حيث قُتل جماعة منهم، وقُطعت أيدي جماعة أخرى. (المقريزي، 1957: 805-806)

وقد استغل الأمير حسام الدين لاجين الموقف هذا بأن زيّن للأمير كتبغا بأن يُعلن نفسه سلطاناً، وذلك بعد خلع السلطان الناصر محمد، وأن المماليك البرجية سوف تبقى شوكتهم قوية ما زال الناصر محمد على سدة الحكم. (ابن تغري بردي، 1992: 48-49) فاستغل الأمير كتبغا الثورة التي قام بها المماليك البرجية فاجتمع بالأمراء وبعد التشاور قرروا عزل السلطان الناصر محمد بذريعة صغر سنه، وعدم مقدرته على إدارة شؤون البلاد، وأن يتولى كتبغا السلطة، وأن يكون الأمير حسام الدين لاجين نائباً للسلطة. (ابن إياس، 1984: 387)

بعد ذلك حاول الأمير حسام الدين لاجين قتل السلطان كتبغا، وعلم كتبغا بهذه المؤامرة واستطاع أن ينجو بنفسه، وترك السلطة وهرب من وجه لاجين، واستغل لاجين هروب السلطان كتبغا، وأعلن نفسه سلطاناً سنة (696هـ/1296م)، إلا أن المماليك البرجيين بقيادة الأمير سيف الدين كرجي استطاعوا قتل الأمير حسام الدين لاجين. (ابن إياس، 1984: 392)

وأجمع الأمراء على إعادة السلطان الناصر محمد بن قلاوون إلى الحكم، وإحضاره من الكرك سنة (698هـ/1298م)، وبذلك نلاحظ أن المماليك البرجيين أصبحوا عنصراً مهماً في الدولة، وخاصة في الجيش وميادين القتال، وأصبحت سياستهم تتجه من الموالاة التامة لبيت قلاوون إلى الطمع والاستئثار في السلطة. (ابن تغري بردي، 1992: 875)

فقد تم تعيين الأمير سيف الدين سلارا نائباً للسلطنة، والأمير بيبرس الجاشنكير وهو كبير المماليك البرجية بوظيفة استادارا(*) السلطان، ونتيجة لصغر سن السلطان بدأ الأميران يتدخلان في أمور الدولة جميعها، والسلطان، حيث إنهم تدخلوا في أمور السلطان الشخصية مثل مأكله ومشربه، عدا عن ذلك بدأ الصراع واضحاً بين الأمير

(*) انظر الملحق (أ).

سيف الدين سلار، وهو من المماليك البحرية، وما تبعه من مماليك من جهة، والأمير بيبرس الجاشنكير ومماليكه البرجية من جهة أخرى، وهذا الصراع بين طوائف المماليك قد أدى إلى عدم استقرار أمور البلاد وأخذت تزداد سوءاً؛ مما دفع السلطان للتفكير في التخلص من الأميرين بيبرس، وسلارا، إلا أن الأميرين قد كشفا مؤامرة السلطان وأرادا التخلص منه. (عاشور، 1976: 116-117) فما كان أمام السلطان وخصوصاً إنه لم يكن معه إلا القليل من المماليك الأتراك الذين أعدهم لحمايته، إلا اللجوء إلى أسلوب الحيلة، حيث تظاهر برغبته في الخروج للحج حتى يُسمح له بمغادرة البلاد، لكنه غيَّر طريقه بأن توجه إلى قلعة الكرك واتخذها مكاناً لإقامته، وأرسل للأميرين بيبرس وسلارا نبأ اعتزاله عن الحكم. (ابن تغري بردة، 1992: 179-180)

وكان قرار السلطان ناصر محمد قلاوون بالاعتزال عن الحكم قد فتح الطريق واسعاً أمام التنافس بين المماليك البرجية والبحرية، لكن كانت قوة المماليك البرجية أكبر من منافستها؛ لذلك لم يستطع قائدها سلار التركي من ترشيح نفسه للسلطة، أمام بيبرس الجاشنكير البرجي، وبعد ذلك تم اختيار بيبرس ليكون سلطاناً للمماليك، وبهذا عُدَّ أول سلطان من المماليك البرجية يعتلي السلطة. (المقريزي، 1957: 46)

إلا أن الناصر محمد بن قلاوون السلطان المخلوع بقي مشكلة أمام السلطان بيبرس الجاشنكير، حيث كان الناصر محمد يتمتع بشعبية وعطف واسع من قبل عامة الناس داخل مصر وخارجها، فأراد السلطان بيبرس الرد على ذلك العطف وكسب رضى الناس بأن أرسل كتاب للناصر محمد يتم بموجبه منح الكرك للناصر محمد، إلا أن الكثير من أمراء الشام، وخاصة نائب حلب، وحماة، وطرابلس، قد أبوا الاعتراف بسلطنة بيبرس وأصروا على ولائهم التام للناصر محمد قلاوون، وبعثوا إليه بعرض المساعدة من أجل استرداد مُلكه، إلا أنه طلب منهم التريث بهذا الأمر؛ لكي يسترد ملكه بسهولة، ولم يبقَ الناصر محمد صغيراً، بل أصبح شاباً يافعاً كثير الاختلاط بالناس في الشام، وكان يكثر من رحلات الصيد مع مماليكه. (ابن تعري بردي، 1992: 238-242)

وهذا النشاط لم يُرْضِ السلطان بيبرس الجاشنكير، وأراد الحد من نشاط الناصر محمد، بأن طلب منه المال الذي أخذه معه والذي استولى عليه من الكرك، كذلك ما عنده من خيل ومماليك، مما كان ذلك حافزاً للناصر محمد للعزم على استرداد سلطنته المغتصبة، وشجعه على ذلك وقوف الأمير سلارا التركي بجانبه، كذلك أمراء الشام والمماليك الأتراك الموجودين في مصر، (موير، 1995: 84) وأخذ الناصر محمد يُعد العُدة للتوجه إلى مصر، وكان قد انضم إليه الكثير من أمراء الشام، ووصلته الأخبار من مصر بفرحَ الناس لقدومه، وانسحاب الكثير من الأمراء عن السلطان بيبرس الجاشنكير. (المقريزي، 1957: 59)

وبعد ذلك من الأحداث تيقن السلطان بيبرس بأنه لا مفر له إلا الهروب، ووصل الناصر محمد إلى مصر واستلم الحكم فيها للمرة الثالثة، وهذه المحاولة التي قام بها المماليك البرجية من اغتصاب للحكم دفعت السلطان الناصر محمد قلاوون على تغيير سياسته تجاه المماليك البرجية، وعمل على الانتقام منهم، وأكثر من المماليك الأتراك، (عبد الدايم، 1996: 96-97) فقد بلغ عدد المماليك الأتراك الذين اشتراهم ما يقارب اثني عشر ألف مملوك، ومنحهم الكثير من الأموال والمناصب الرفيعة. أما المماليك البرجية فقد عمل على تشتيتهم بأن وزعهم على الأمراء الأتراك، وقتل الكثير منهم.

وبمحاولة بيبرس الجاشنكير البرجي من اغتصاب السلطة، توقفت محاولات المماليك البرجية وذلك بسبب زيادة نفوذ المماليك الأتراك، واضطهاد المماليك البرجية من قبل السلطان الناصر محمد. (السيد، 1966: 26-28)

وبقوا كذلك حتى عهد السلطان شعبان بن الناصر محمد قلاوون، حيث ثاروا ضده بقيادة الأمير غرلو البرجي، واستطاعوا عزل السلطان شعبان وتسليم أخيه المظفر حاجي مقاليد الحكم، (المقريزي، 1998: 130) وعلى أثر ذلك تسلم الأمير غرلو البرجي نائب السلطة، وازداد بذلك نفوذ المماليك البرجية؛ الأمر الذي أثار حقد المماليك الأتراك، وأوقعوا الفتنة بينهم وبين السلطان المظفر حاجي، وقتلوا غرلوا البرجي، وجعلوا محله الأمير أرقطاي التركي نائباً للسلطة. (ابن تغري بردي، 1992: 365)

ولم يحصل المماليك البرجية من ثورتهم هذه على نتائج لصالحهم، بل كانت على العكس حيث ازداد نفوذ منافسيهم من المماليك الترك، وعند ذلك أراد السلطان المظفر حاجي من أن يستعين بالمماليك البرجية؛ للتخفيف من نفوذ المماليك الأتراك الذي بات هو المسيطر، إلا أن هذه المحاولة باءت بالفشل بسبب قتل السلطان على أيدي المماليك الأتراك، مما أدى إلى رجحان كفة المماليك الأتراك ونتيجة لذلك ساءت أحوال المماليك البرجية، ومن أبرز مماليك الأتراك آنذاك الأمير يلبغا الخاصكي، فقد قام هذا الأمير بشراء مماليك وصل عددهم إلى أربعة آلاف مملوك، وقد دفعته قوته هذه إلى عزل السلطان الناصر حسن ونصّب مكانه في الحكم ابن أخيه المنصور محمد، وهذا لم يستمر طويلاً فقد عزله أيضاً الأمير يلبغا، وأقام مكانه الأشرف شعبان. (عاشور، 1976: 150)

وأصبح الأمير يلبغا أتابك(*) السلطان، وأصبح هو سيد الموقف حيث كان يدير أمور الدولة كما يحلو له، ولم يكن للسلطان شعبان بن الناصر حسن سوى الاسم من السلطة، واهتم يلبغا بمماليكه الذين أطلق عليهم اليلبغاوية نسبة له، وسيطر الكثير من مماليك يلبغا العمري على الوظائف في الدولة حيث أصبح لهم شأن كبير، وأصبح السلطان شعبان يخشى على نفسه من قوة نفوذ يلبغا العمري ومماليكه، وعندما أراد يلبغا العمري بالقيام بثورة من أجل إسقاط حكم السلطان شعبان بن الناصر حسن، لم ينجح بذلك، بسبب كُره المماليك اليلبغاوية له؛ لأنه نكّل بهم، وقتل عدداً كبيراً منهم، واستطاع السلطان التخلص من هذه الثورة باعتماده على المماليك الكارهين للأمير يلبغا العمري، وتمكن من قتله، والقبض على مجموعة من المماليك اليلبغاوية، وقتل بعضهم ونفى البعض الآخر إلى الكرك، ومن بينهم: برقوق البرجي مؤسس دولة المماليك البرجية. (السيد، 1966: 32-34) وأثناء حكم السطان شعبان بن الناصر حسن ازدادت أوضاع الدولة سوءاً، حيث ساءت الأوضاع الاقتصادية، وكثرت الأمراض، وتم السماح للمماليك المنفيين في الكرك إلى العودة، وكان أكثرهم من المماليك البرجيين، ومن بين

(*) انظر الملحق (أ).

هؤلاء: برقوق البرجي الذي عمل على القضاء على كبار الأمراء حتى يتمكن من الوصول إلى الوظائف العليا، وعمل على تشجيع المماليك للخروج على السلطان شعبان ونجح في ذلك حيث قتل السلطان شعبان، ونصّب مكانه ابنه علي بن شعبان وذلك سنة (778هـ/1376م) وكان يبلغ من العمر ثماني سنوات، وقد تولى برقوق في عهده الأتابكية، وبدأ بالتخلص من المماليك الترك، ويعين بدلاً منهم المماليك البرجية. (الصرايرة، 2000: 14)

وفي هذه الخطوة بدا برقوق، وكأنه يحضر لنقل السلطة من الأتراك إلى البرجية، وفي عام (783هـ/ 1383م) توفي السلطان علي بن شعبان، وتم تسليم الحكم لأخيه حاجي بن شعبان الذي لم يتجاوز عمره التاسعة، وأصبحت أمور الدولة كلها بيد برقوق، الذي لم يتوانَ في إسقاط حكم حاجي بن شعبان متخذاً من صغر سن السلطان ذريعة لإسقاطه، وكان ذلك سنة (784هـ/1384) وأقام السلطان برقوق دولة جديدة أُطلق عليها دولة المماليك البرجية. (عبد المنعم، 1994: 47)

وقد تمكن برقوق من الوصول إلى الحكم عن طريق خلق الفتن بين الأمراء الكبار مما أدى إلى اصطدامهم ببعض، وأُتيحت له الفرصة ليتسلم منصب مهم يمكن من خلاله السيطرة على الجيش، وزيادة أعداد المماليك البرجية أبناء طائفته، وكذلك عمل على الاعتماد على المماليك اليلبغاوية بعيداً عن العنصرية، وما تحويه هذه الفئة من مماليك برجيين، وأتراك، فاستطاع من خلال ذلك إضعاف المماليك السلطانية، ويستولي على الحكم. (ضومط، 1980: 281-282)

2.2.1 السمات العامة لدولة المماليك البرجية

السمة الأولى: جميع سلاطين دولة المماليك البرجية هم من جنس الجراكسة، باستثناء اثنين هما: الظاهر خشقدم، والظاهر تمربغا، من أصل يوناني. (عبد الدايم، 1996: 118)

السمة الثانية: اختفاء مبدأ الحكم الوراثي في دولة المماليك البرجية، وقد اعتمد السلطان من أجل ضمان حكمه على بث الفتن والقلاقل بين طوائف المماليك

الأخرى حتى يتم ضربهم ببعض، فإن قُدّر للسلطان الاستمرار في منصبه حتى وفاته فإن ابنه يتسلم الحكم مؤقتاً؛ لأن كبار الأمراء لم يؤمنوا بمبدأ الوراثة في الحكم. (عاشور، 1976: 158-159)

مما لا شك فيه أن دولة المماليك البرجية قد عانت الكثير من سياسة السلاطين في دس الفتن بين طوائف المماليك، وبالتالي حدوث مشاحنات واصطدامات بينهم؛ مما أوجد نوعاً من عدم الاستقرار. أما السلطان ومماليكه السلطانية فإنهم يعيثون في الأرض فساداً، وذلك لوقوفهم بعيداً عن هذه الاصطدامات. (زيتون، 2001: 72-73)

ولا يعني عدم وجود مبدأ الوراثة في الحكم إلى وجود ديموقراطية في الحكم، بل إن ذلك يُعد من الحقوق المُشاعة ولا تؤخذ إلا بالقوة؛ أي الذي يطمع في الحكم لا بد أن يكون على مقدرة حربية عالية، ويتبع له عدد هائل من المماليك، كذلك لا بُد من أن يتصف بالدبلوماسية المبنية على الخديعة والمكر وتقديم الرشاوي. (طرخان، 1960: 11-12)

السمة الثالثة: بلغت دولة المماليك البرجية من العمر مائة وأربعة وثلاثين سنة، توالى على الحكم فيها ثلاثة وعشرون سلطاناً. (عبد المنعم، 1994: 48)

3.2.1 قائمة بأسماء سلاطين دولة المماليك البرجية

اسم السلطان	مدة حكمه
الظاهر سيف الدين برقوق	784-791هـ/ 1382-1388م
المنصور صلاح الدين حاجي	791-792هـ/ 1388-1389م
الظاهر سيف الدين برقوق (الولاية الثانية)	792-801هـ/ 1389-1398م
الناصر زين الدين فرج	801-808هـ/ 1398-1405م
المنصور عز الدين عبد العزيز	ربيع أول – جمادى الآخرة 808هـ/ 1405م
الناصر زين الدين فرج (الولاية الثانية)	808-815هـ/ 1405-1412م
الخليفة العادل أبو العباس المستعين بالله	815هـ/ 1412م

اسم السلطان	مدة حكمه
المؤيد شيخ الدين شيخ	815-824هـ/ 1412-1421م
المظفر شهاب الدين أحمد	محرم - شعبان 824هـ/ 1421م
الظاهر سيف الدين ططر	824هـ/ 1421م
الصالح ناصر الدين محمد	824-825هـ/ 1421-1422م
الأشرف سيف الدين برسباي	825-841هـ/ 1422-1438م
العزيز جمال الدين يوسف	841-842هـ/ 1438م
الظاهر سيف الدين جقمق	842-857هـ/ 1438-1453م
المنصور فخر الدين عثمان	857هـ/ 1453م
الأشرف سيف الدين آنيال	857-865هـ/ 1453-1460م
المؤيد شهاب الدين أحمد	865هـ/ 1460م
الظاهر سيف الدين خشقدم	865-872هـ/ 1460-1467م
الظاهر سيف الدين يلباي	ربيع أول - جمادى الأول 872هـ/ 1468م
الظاهر سيف الدين تمربغا	جمادى الأول- رجب 872هـ/ 1468م
الأشرف سيف الدين قايتباي	872-901هـ/ 1468-1495م
الناصر ناصر الدين محمد	901-902هـ/ 1495-1496م
الأشرف سيف الدين قانصوه	902هـ/ 1496م
الناصر ناصر الدين محمد (الولاية الثانية)	902-904هـ/ 1497-1499م
الظاهر سيف الدين قانصوه الأشرفي	904-905هـ/ 1499-1500م
الأشرف سيف الدين جان بلاط	905-906هـ/ 1500-1501م
العادل طومان باي الأول	جمادى الآخرة-شوال 906هـ/1501م
الأشرف قانصوه الغوري	906-922هـ/ 1501-1516م
الأشرف طومان باي الثاني	922هـ/ 1517م

الفصل الثاني

لمحة عن النقود قبل العصر المملوكي والنقود المملوكية

1.2 المقايضة تُمهد للنقود

عندما كان الإنسان يعيش حياةً بدائيةً. لم يكن بحاجة سوى للمسكن، والمأكل، والملبس، ولما انتقل إلى العيش ضمن جماعات، تنوعت احتياجاته، وأصبح بحاجة لما ينتجه الآخرون، فظهر التخصص في الصناعة مثلاً: ظهور جماعات متخصصة في صناعة الفخار، وأخرى في النسيج، وجماعات في الزراعة، وكل من هؤلاء فهو بحاجة لما ينتجه الآخر، فتتم مبادلة الفائض من هذه السلع بين هذه الفئات، فمثلاً استُخدم الشعير، ومعدن الفضة في منطقة العراق القديم على أنها سلعة وسيطة، وذلك لأنها متوفرة في تلك المنطقة. (الطراونة ودفتر، 1994: 9-10)

ونجد أيضاً أنه في الحقبة الهومرية كانت الماشية تُعد معياراً للقيمة، فنجد أن مصطلح (Pecuniary) تعني في الوقت الحالي (مالي)، وهي مشتقة من اللاتينية (Pecunia) بمعنى النقود، وهي مأخوذة من (Pecus) التي تعني الماشية. (مورجان، 1993: 12-13)

إلا أن نظام المقايضة قد اقترن به مجموعة من الصعوبات، التي كان لا بد من التغلب عليها فجاءت فكرة استخدام المعادن النفيسة كالذهب والفضة سلعاً وسيطة، خصوصاً بعد انتشار التبادل السلعي بشكل واسع مع ازدياد تطور المجتمعات الإنسانية القديمة، وتنامي علاقاتها. (دفتر، 1988: 6)

ومن الصعوبات التي بدت مرتبطة ارتباطاً وثيقاً مع استخدام نظام المقايضة:

1. التكلفة المرتفعة لعملية النقل، والتخزين للسلع المستخدمة بدل النقود في التبادل، وخصوصاً أن هذه السلع منها ما يتطلب شروط خاصة للتخزين مثل: التهوية، والحرارة.
2. تلف بعض هذه السلع بمرور الوقت. (شامية، 1993: 27)

3. عدم تلبيتها لرغبات العملاء، فمثلاً رجل لديه فائض من القمح، ويريد استبداله برأس من الغنم فإنه يبحث في السوق عن شخص تكون بضاعته غنماً، إلا أن صاحب الغنم يبحث عن شعير مقابل الغنم، وهذا يترتب عليه ضياع الوقت؛ لأن الطرفين يبحثان عن رجل ثالث معه شعير يود استبداله في القمح، وعند وجوده تظهر مشكلة أخرى، وهي الصعوبة في تقدير قيمة هذه السلع. (الحسيني، 1969: 6)

2.2 استخدام المعادن كنقود

إن الأسباب التي دعت إلى بروز نظام المقايضة في المجتمعات هي التي أفضت إلى ظهور النقود المعدنية، المصنوعة من المعادن النفيسة؛ لما تتمتع به من صفات تؤدي في النهاية إلى تيسير عملية التبادل التجاري، مع ازدياد الطلب عليه، خصوصاً أن هذه المعادن النفيسة تتمتع بصفات منها: سهولة تجزئتها دون أن تفقد من قيمتها، كذلك ندرتها؛ لأن كميتها محدودة في العالم، بالإضافة للّون الجميل الذي تتمتع به. ففي المرحلة الأولى لظهورها أُطلق عليها النقود الموزونة بحيث يقبلها المتعاملون بعد وزنها وفحص عيارها، فكانت عبارة عن سبائك معلومة الوزن. وفي المرحلة الثانية أُطلق عليها مرحلة النقود المعدودة حيث أُدخل عليها تحسينات في شكلها الخارجي؛ أي أنها أصبحت ذات شكل مستدير حسن الصنع، ووضع عليها ختم الدولة الرسمي الذي يتضمن الوزن والعيار حتى لا يتم وزنها، وفحص عيارها عند كل مبادلة. (دويدار والفولي، 2003: 42-43)

وقد ظهرت هذه النقود الموزونة لأول مرة في بلاد الرافدين، وذلك عندما استخدمها الآشوريون خلال القرن الثامن قبل الميلاد، وكانت عبارة عن قطع معدنية فضية معلومة الوزن. (الطراونة ودفتر، 1994: 21) وعن الآشوريون أخذ الليديون سكان آسيا الصغرى صناعة النقود من خلال العلاقات التجارية، وكانت نقودهم تُصنع في البداية مزيج من معدن الذهب والفضة، (القيسي، 2001: 11) وقد أطلق عليه اسم الإلكتروم وتتراوح نسبة الذهب فيه من (65%) حتى (80%) بينما الفضة من (20%)

حتى (30%)، (الشمالي، 2001: 75) وقد شجع ليديا على سك نقودهم من الذهب والفضة، هو أن أنهار ليديا ومنها نهر باكتلولس في العاصمة سارديس. يوجد به طبيعياً معدن مزيج نسبة الذهب فيه (80%) و (20%) فضة، إلا أنه وبمرور الوقت، وبسبب الزيادة في سك النقود نقص هذا المعدن، في الوقت الذي تطلبت فيه المعاملات زيادة في كمية النقود؛ لذلك تم تقليل نسبة الذهب فيها، وكان لهذا التزييف دور بعدم إقدام التجار على التعامل بهذه النقود، مما أدى إلى الاضطراب وعدم الاستقرار في تجارة ليديا، وهذا دعا الملك الليدي كروسيوس (قارون) الذي حكم من (560-546ق.م) في منتصف القرن السادس قبل الميلاد بإصلاحات في النقود، حيث قام بسك النقود على نوعين منها: ما هو من الذهب الخالص، ومنها: من الفضة الخالصة، وهكذا ضمن لنقود ليديا مكانة مرموقة خاصة في الأسواق الخارجية. (البكر، 1972: 93)

وعن طريق العلاقات التجارية والحروب، انتقلت صناعة النقود عن الليديين، ففي (546) قبل الميلاد احتل قورش الفارسي مملكة ليديا ومنذ ذلك الوقت عرف الفرس صناعة النقود، وأخذت المدن اليونانية نقودها من ليديا من خلال العلاقات التجارية التي تربطها معها مثل الجزر اليونانية، وأثينا، وفي فلسطين سُكت النقود في مملكة غزة في القرن الرابع قبل الميلاد. (القيسي، 2001: 12)

أما العرب فقد عُرف عنهم قبل الإسلام نشاطهم التجاري، وقد استخدم العرب نقود الأمم المجاورة لهم فقد استخدموا الدنانير البيزنطية والدراهم الفارسية بالإضافة إلى ذلك استخدموا الدراهم اليمنية التي تعود لعهد الدولة الحميرية، (دفتر، 1988: 11)

وعند ظهور الإسلام أقر الرسول -صلى الله عليه وسلم- نقود الجاهلية بالوزن التي هي عليه في الزكاة، واتبع أبو بكر الصديق سُنة الرسول -صلى الله عليه وسلم- في النقود المستخدمة. (المقريزي، 1967: 7)

ويقال: إن أول من ضرب النقود في الإسلام عمر بن الخطاب سنة (18هـ/639م) ثم الخليفة عثمان بن عفان. (المازندراني، 1988: 40) وقد أُطلق على هذه النقود الدراهم العربية الساسانية المغفلة؛ لعدم ذكر اسم من قام بضربها، وكذلك لأن

الخلفاء لم يغيروا المعالم الرئيسة للنقود الساسانية، وكُل ما تم تغييره هو إضافة كلمة أو كلمتين على هامش الوجه (الله) أو (بسم الله) أو (بسم الله ربي) مع الإبقاء على اسم الملك الفارسي، وبقي الأمر كذلك حتى عهد معاوية بن أبي سفان ففي عام (41هـ/661م) حيث ضُرِبَ الدرهم العربي الساساني، وتم وضع اسمه مكان الملك الفارسي. (العش، 1984: 16-17)

وقد ضرب عبد الله بن الزبير النقود المستديرة في مكة بالساسانية، وورد اسمه باللغة الفهلوية، ونقش على أحد الوجهين "محمد رسول الله" وعلى الآخر "أمره الله بالوفاء والعدل"، وضرب كذلك شقيقه مصعب بن الزبير دراهم في العراق سنة (70هـ/690م) وقد نقش على أحد الوجهين كلمة "بركة" وعلى الآخر، لفظ الجلالة "الله"، وبقي التداول بهما حتى أن قام الحجاج ابن يوسف الثقفي بإضافة بعض العبارات العربية بأمر الخليفة الأموي عبد الملك ابن مروان. (الكبيسي، 1988: 10)

وعندما تولى الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان مقاليد الحكم سنة (65هـ/684م) كان يتطلع على أن يكون للدولة الإسلامية نقودها المستقلة، ففي بداية الأمر ضرب دنانير ذهبية على طراز النقود البيزنطية وزينها بكتابات عربية. (الذويب والزبيدي، 1997: 190)

وفي المرحلة التالية استبعد الخليفة صورة الإمبراطور البيزنطي، وولديه، ووضع صورته على الدينار المضروب سنة (75هـ/694م) (Miles, 1967:205) وبقيت بعض التأثيرات المسيحية على نقود عبد الملك بن مروان مثل: الصليب القائم على المدرج، أو الصليب المحور. (فهمي، 1965: 43)

وقد عمل عبد الملك بن مروان على تعريب النقود، وذلك لعدة أسباب وهي: الباعث الديني، ولكونها تُعد من السلطات الخاصة بيد الحاكم، وإظهار استقلالية الدولة الإسلامية، ولا سيما في النظام الاقتصادي حيث إنَّه مكمّل للاستقلال السياسي، والتحرر من السيطرة الأجنبية، كذلك التخلص من الأموال المفروضة على الدولة الإسلامية من

قبل الإمبراطور جستنيان الثاني، وانتشار النقود الزائفة في الدولة الإسلامية. (الصرايرة، 2000: 17)

3.2 الفئات النقدية المملوكية

نستطيع القول: إن دولة المماليك لم تأتِ بفئات نقدية جديدة، بل إنهم ورثوا جميع ذلك بمسمياتها التي كانت عليها، وظلت هذه الفئات كما هي دون تبديل أو تغيير سوى ما تعرَض له وزن وعيار النقود المملوكية من اضطراب، وتغيير نتيجة لسياسة أغلب سلاطين المماليك السيئة، وقد ظهرت ثلاثة فئات متعارف عليها في النقود المملوكية وهي: الدنانير الذهبية، الدراهم الفضية، الفلوس النحاسية.

1.3.2 الدنانير الذهبية

يرجع أصل تسمية الدينار إلى اللفظ اليوناني (ديناريوس) (السامرائي، 1988: 75) وأصبح الديناريوس أساس النظام النقدي الروماني مُنذ أن سُكَّ لأول مرة عام (268ق.م) (مورجان، 1993: 17) وقد استخدم العرب هذه الدنانير قبل الإسلام وبعده، وقد ذُكرت في القرآن الكريم في قوله تعالى: "ومن أهل الكتاب من تأمنه بقنطار يؤده إليك، ومنهم من تأمنه بدينار لا يؤده إليك" (سورة آل عمران، الآية: 75) ولقد ضُربت النقود الذهبية المملوكية منذ قيام دولة المماليك البحرية (648هـ/1250م) وكانت شجر الدر (أم خليل) هي أول من حكم من الأسرة المملوكية وقد نقشت اسمها على الدنانير الذهبية مصحوباً باسم الخليفة العباسي، فكُتب في وسط قطعة النقد "المستعصمية الصالحية ملكة المسلمين والدة المنصور خليل خليفة أمير المؤمنين" يحيط بهذه العبارة على الهامش صيغة مطولة لشهادة التوحيد وهي "لا إله إلا الله محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله"، وفي وسط ظهر قطعة النقد ظهرت العبارة التالية "الإمام المستعصم بالله أبو أحمد عبد الله أمير المؤمنين"، وعلى الهامش من الظهر "بسم الله الرحمن الرحيم ضرب هذا الدينار بالقاهرة سنة ثمان وأربعين وستمائة"، وتُعد نقود شجر الدر من أندر النقود الإسلامية وذلك لأنها لم تحكم إلا فترة قصيرة.

وبقيت الدنانير الذهبية المملوكية تحمل المأثورات نفسها حتى أن جاء عهد الظاهر بيبرس، وضرب دنانير ذهبية تتميز عن التي سبقتها بظهور رنك(*) السبع، وهي صورة أسد على قطعة النقد. (الشافعي، 1980: 102-104)

وبعد أن استقر نفوذ المماليك في المنطقة نهائياً لم يعد يهتمون بنقش أسماء الخلفاء العباسيين على نقودهم، وقد بدأ هذا التحول تقريباً منذ عهد أسرة السلطان المنصور قلاوون، الذي بدأت سلطته منذ (678هـ/1279م) حيث أصبحت المأثورات على النقود تكتب بالخط المملوكي النسخي، ويحمل وجه القطعة النقدية اسم السلطان تاريخ الضرب ومكانه، وظهر القطعة النقدية يحمل عبارة نصها "لا إله إلا الله محمد- رسول الله أرسله بالهدى- ودين الحق ليظهره على- الدين كله" أو عبارة "الله-وما النصر إلا من عند-الله لا إله إلا الله محمد-رسول الله أرسله- بالهدى ودين-الحق". (فهمي، 1964: 91)

وبقيت تضرب النقود دون ذكر اسم الخليفة عليها حتى أصدر السلطان ناصر محمد بن قلاوون نقوداً ذهبية حملت اسم الخليفة العباسي المستكفي بالله أبي الربيع، سليمان بن الحاكم بأمر الله. (ابن تغري، 1992: 148-149)

أما في عهد دولة المماليك البرجية فقد ضُربت دنانير دون ذكر اسم الخليفة عليها، وكانت تحمل اسم السلطان، وسنة الضرب على الوجه، في حين الظهر كان يحمل عبارة "وما النصر إلا من عند الله"، وعبارة "لا إله إلا الله محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله"، وكان ذلك في عهد الظاهر برقوق الذي حكم من (784-801هـ/ 1382-1398م). (النبراوي، 1993: 43-44)

وفي عهد الناصر فرج بن برقوق (801-815هـ/1399-1412م) تم إصدار الدنانير الذهبية التي يزن الواحد منها زنة الدينار الشرعي، وقد أطلق عليها السالمية(*) نسبة إلى الأمير يلبغا السالمي الذي أصدرها وتولى الإشراف على إصدارها. (المقريزي،

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

1972: 1027، 1055) ثم صدرت الدنانير الذهبية الناصرية(*) نسبة إلى السلطان ناصر بن فرج برقوق، وقد بلغ وزن هذه الدنانير (3.54 غم)، وكانت رديئة العيار، فلم تستطع منافسة الدنانير الأجنبية التي انتشرت في دولة المماليك، (فهمي، 1964: 98) وقد نُقش على وجه الدينار الناصري تاريخ الضرب واسم السلطان ولقبه "السلطان الناصر أبو السعادات فرج بن الشهيد الملك الظاهر أبو سعيد برقوق"، أما ظهر الدينار الناصري، فقد ظهر عليه عبارة "لا إله إلا الله محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله". (طرخان، 1968: 534)

وهكذا بقي الدينار المملوكي يحمل لفظ الدينار الذي ظل يطلق على النقود الذهبية الإسلامية حتى سنة (829هـ/1425م) وفي عهد السلطان المملوكي الأشرف برسباي، أُطلق على النقود الذهبية التي تم إصدارها اسم الأشرفي، وأصبحت تُعرف بالأشرفية. (فهمي، 1964: 9) وكذلك أطلق لفظ المثقال(*)؛ ليشير إلى الدينار، حيث إنه أصبح متعارفاً عليه لدى الناس أنه اسم للدينار، والمقصود بالمثقال هو الوزن، حيث جُعل وزن الدينار مُنذ إصداره في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان مثقال واحد من الذهب. (المقريزي، 1967: 90) وقد شاع لفظ المثقال؛ ليدُل على الدينار في العهد المملوكي بشكل كبير، كذلك أُطلقت تسمية الذهب الهرجة(*) على الدنانير الذهبية، حيث أصبحت تعرف بالدينار الهرجة أو الدينار المختوم، الذي عرّفه المقريزي بما يلي: "وهذا الصنف هو الذهب الإسلامي الخالص من الغش، وهو مستدير الشكل على أحد وجهيه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، وعلى الوجه الآخر اسم السلطان وتاريخ ضربه، واسم المدينة التي ضُرب بها وهي إما القاهرة، أو دمشق، أو الإسكندرية، وكل سبعة مثاقيل زنتها عشرة دراهم". (المقريزي، 1972: 304-305)

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

في رأيي أن هذا النوع من النقود الذهبية أُطلقت عليه هذه التسمية في عهد دولة المماليك البرجية؛ لكثرة ما أصاب الدنانير الذهبية من غش وتزييف. وجاءت هذه التسمية تمييزاً له عن الدنانير الذهبية الأخرى التي استُخدمت في هذه الفترة.

كذلك نجد أن الدولة المملوكية قد استخدمت نقوداً ذهبية صادرة عن الدولة نفسها أو أنواع أخرى صادرة عن دول أخرى، كالنقود الذهبية الصادرة عن المدن الإيطالية التي كان يُطلق عليها المشخصة(*) أو الإفرنتية(*). (العيني، 1989: 401)

وقد اقتصُر استخدام النقود الذهبية في دولة المماليك على العلاقات التجارية الخارجية مع الدول الأخرى. (كاشف،1963 :87) في حين بقيت الفلوس النحاسية أداة دفع رئيسة في الأسواق الداخلية.

2.3.2 الدراهم الفضية

سميت الدرهم القضية بالدراخما عند اليونانيين ونُقلت للفارسية بصيغة (دِرَمْ) حتة وصلت للعربية بصيغة (دِرْهَم). (النقشبندي والبكري، 1974: 9) ولقد استعمل لفظ (درهم)؛ ليعبر عن النقود الفضية، (فهمي، 1964: 92) وقد احتوت الدراهم الفضية المملوكية على النقوش والمأثورات التي ظهرت على الدنانير الذهبية، (الشافعي، 1980: 102) واستخدمت الدولة المملوكية في بداية عهدها الدراهم الفضية التي ضُربت في عهد الملك الكامل الأيوبي، وكان يطلق عليها الدراهم النقرة(*)، (المقريزي، 1940: 61) كذلك استخدمت دراهم كانت نسبة الفضة فيها الثلث تقريباً، والباقي من النحاس، وكانت تقدر قيمتها بأن كل ثلاثة منها تصرف بدرهم نقرة، (المقريزي، 1957: 514) وقد بقي التعامل في الدراهم الكاملية(*) في الدولة المملوكية حتى قيام السلطان الظاهر بيبرس بضرب دراهم من الفضة أطلق عليها الدراهم الظاهرية نسبة له، وكانت هذه الدراهم ذات جودة

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

عالية حيث احتوت على ثلثي معدنها فضة، والثلث الأخير نحاس، ووضع الظاهر بيبرس رنكه المعروف على الدراهم وهو صورة سبع، وقد تم التعامل بالدراهم الفضية الكاملية، والدراهم الظاهرية التي ضربها الظاهر بيبرس جنباً إلى جنب في الدولة المملوكية حتى سنة (881هـ/1379م) عندما انتشرت الدراهم الحموية في البلاد. (المقريزي، 1967: 30-31)

هذا وقد بدأت الدراهم النقرة تختفي من الأسواق مع بداية دولة المماليك البرجية، وذلك لسوء عيار الدراهم، وفقدانها صفة الجودة والشكل الحسن الذي ينبغي أن تكون عليه الدراهم الفضية، (السيوطي، 1967: 308) حيث أصبح الدرهم الواحد منذ سنة (800هـ/1397م) لا يحوي أكثر من الثلث فضة، والثلثين الباقيين من المعادن الرخيصة، مما سنحت الفرصة للدراهم البندقية(*) في الرواج، ونالت استحسان المتعاملين، لسوء عيار الدراهم المحلية. (الشافعي، 1980: 108)

وفي عام (815هـ/1412م) أصدر الأمير نوروز الحافظي من دار ضرب دمشق دراهم فضية، وكانت هذه الدراهم زائفة حيث إن النصف من معدنها مكون من الفضة غير الخالصة، والنصف الثاني مكون من النحاس، ونظراً لوجود الزيف فيها بشكل كبير فقد أبطل التعامل بها، وضربت دراهم جديدة ذات وزن، وعيار جيد نالت ثقة المتعاملين. (المقريزي، 1972: 232، 245)

وفي عهد السلطان المؤيد شيخ (815-824هـ/1412-1421م) ظهر مصطلح النصف من الفضة مقترناً مع الدرهم، تمييزاً له عن الدراهم الأخرى المتداولة مثل: الدرهم الكبير، أو الكامل وقد كان التعامل بها في العدد إلا أن ذلك سرعان ما اختفى؛ لكثرة ما تعرضت له من قص وهرش، وبالتالي نقص وزنها مما أُعيد التعامل بها في الوزن وليس العدد، كما أقره السلطان المؤيد شيخ، كذلك ظهرت فئة رُبع وثُمن درهم، كذلك ظهر نوع ثالث كُتب في وسطه نصف درهم بعشرة دراهم، والهدف من ذلك هو

(*) انظر الملحق (أ).

تحاشي عملية قص وهرش الدراهم، إلا أنهم لم يلجأوا "السلطات" إلى منع التعامل بالدراهم المغشوشة. (الأسدي، 1968: 127-128)

وقد استمر التدهور في النقود الفضية في دولة المماليك البرجية حتى أواخرها، ففي عام (892هـ/1487م) تم صرف النصف من الفضة بأربعة وعشرين فلساً نحاسياً، وكان يتم استلام الفضة بالوزن، وليس بالعدد. (الشافعي، 1980: 109)

3.3.2 الفلوس النحاسية

الفلس هي كلمة مشتقة من الرومية (Folium) وتعني قطعة نقدية تساوي ربع أوقية، أو من اليونانية (Follis) ويُقصد بها كيس النقود، أما كلمة فلس في اللغة العربية فيُقصد بها كل زينة في اللجام من فضة أو حديد فهي فلوس. (الكرملي، 1937: 68)

هذا وقد ضرب العرب فلوس نحاسية قبل مرحلة التعريب الذي قام به الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان، وذلك عندما فتحوا بلاد الشام، وجاءت هذه الفلوس على نمط الفلوس البيزنطية التي تحمل الحرف (M) الذي يشير في اليونانية إلى الرقم أربعين، وكانت الفلوس تستخدم لشراء الحاجات رخيصة الثمن، والتي تُقدّر بأقل من درهم أو جزء من درهم الفضة؛ لذلك كانت الحاجة إليها. وقد تم تحديد القيمة التي يُصرف على أساسها الفلس في أوائل العصر الإسلامي بنسبة ثمانية وأربعين فلس لكل درهم من الفضة، إلا أن ذلك كان يختلف حسب الأقاليم. (الشافعي، 1983: 17-19)

لقد استمرت الدولة المملوكية في ضرب الفلوس النحاسية، حيث عرف أن أول من ضرب الفلوس النحاسية بشكل كبير الملك الكامل الأيوبي، وقد حدد سعرها كل (48) فلساً نحاسياً بدرهم كاملي من الفضة، وفي بداية الدولة المملوكية (650هـ/1252م) فقد تم تضمين دار الضرب، وتم ضرب فلوس نحاسية تقدر قيمتها على أساس أن كل (24) فلساً نحاسياً بدرهم من الفضة، واستمر التعامل بها في العدد. (فهمي، 1964: 104-105) حتى أن قام السلطان العادل كتبغا فضرب فلوساً خفيفة الوزن سنة (695هـ/1295م) مما أدى إلى التعامل بها في الوزن، وليس العدد. (طرخان، 1968: 523) مما دفع السلطان ناصر محمد قلاوون سنة (720هـ/1320م) إلى ضرب

فلوس جديدة، واهتم بأوزانها وعياراتها حيث كان يزن الفلس الواحد منها درهماً، وقد نقش على الوجه منه "لا إله إلا الله محمد رسول الله" وعلى الظهر نقش اسم السلطان داخل شكل مربع، وجُعل هذا بمنزلة ختم حيث أصدر أمره بأن لا يتم التعامل إلا بهذه الفلوس. أما الفلوس خفيفة الوزن فيتم إرجاعها إلى دار الضرب لتضرب من جديد. (فهمي، 1964: 106)

ومن أنواع الفلوس التي استخدمت في دولة المماليك منها ما هو مطبوع بالختم الرسمي للدولة، وقد كانت هذه الفلوس صغيرة الحجم وخفيفة الوزن يتم تداولها بالعدد كل ثمانية وأربعين فلساً بدرهم واحد من الفضة، واستمر التعامل بها حتى عام (759هـ/1357م) حيث أصدر السلطان الناصر حسن بن محمد قلاوون، فلوساً أُطلق عليها الجدد(*) وقُدّرت كل أربعة وعشرين فلساً بدرهم من الفضة، وجاءت كبيرة الحجم وثقيلة الوزن، واستمر إصدار مثل هذه الفلوس حتى نهاية الدولة، والنوع الآخر من هذه الفلوس أُطلق عليها الفلوس العتق(*)؛ أي أنها قديمة الضرب وهي مسكوكة من خليط من النحاس الأصفر والأحمر، خفيفة الوزن وكان التداول بها عن طريق الوزن جنباً إلى جنب مع الفلوس المطبوعة بالسكة السلطانية، ثم أصبح هذا المصطلح يُطلق على الفلوس التي جاءت في الفترة التي سبقت إصدار الفلوس الحديثة أي أن الفلوس التي أُصدرت حديثاً يُعبر عنها بالجدد والتي سبقتها يُعبر عنها بالعتق. (النجيدي، 1993: 179-180)

في عصر دولة المماليك البرجية أصبحت الفلوس النحاسية هي النقود الرسمية للدولة، بحيث أصبحت هي النقود المتداولة (ابن الهائم، 1991: 28) وقد بدأ ضرب هذه الفلوس منذ عهد السلطان الظاهر برقوق، وكان ذلك على يد الاستادرا محمود بن علي حيث ضُربت أعداد كثيرة من هذه الفلوس يقابلها النقص في ضرب الدراهم الفضية والدنانير الذهبية، (المقريزي، 1940: 70) هذا وقد تم إنشاء دار ضرب خاصة بضرب

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

الفلوس النحاسية فقط، وكان ذلك في الإسكندرية سنة (794هـ/ 1391م). (الشافعي، 1980: 108)

4.2 أوزان النقود المملوكية

1.4.2 الدنانير الذهبية

لقد تم تحديد الوزن الشرعي للدينار الإسلامي في عهد الخليفة الأموي عبد الملك ابن مروان بـ(4.25 غم) حيث جُعل وزن الدينار (22) قيراطاً[*]، أما الدرهم الفضي فقد أصبح وزنه (2.97 غم) بعدما كان وزنه ما بين (2.91-2.95غم) وقد جُعل وزنه بالقيراط (15) قيراطاً. (الصرايرة، 2000: 21)

أما عن النقود الذهبية المملوكية فقد اتسمت بِسمة رئيسة، وهي: الوزن عدم المنتظم، وكانت أوزانها تتراوح ما بين (305-4 غم)، وكان ذلك في الفترة التي سبقت عهد السلطان الظاهر بيبرس، وهذا الوزن ينقص عن الوزن الشرعي للدينار الإسلامي. (فهمي، 1983: 31، 48)

وفي عهد السلطان الظاهر بيبرس حتى آخر حكم السلطان الناصر محمد قلاوون كان وزن الدنانير الذهبية ينقص أو يزيد عن (4 غرامات) وبعد عهد الناصر محمد بلغ متوسط وزنها فوق ثلاثة غرامات ونصف. (فهمي، 1983: 145، 334)

ولم تصل الدنانير الذهبية المملوكية للوزن الشرعي للدينار الإسلامي وهو (4.25)، إلا في عهد الناصر فرج بن برقوق، عندما أصدر الدنانير السالمية[*]، وبلغ وزنها (4.25غم). (النبراوي، 1993: 294-295)

بعد ذلك بقي متوسط وزن الدنانير الذهبية المملوكية ما بين (3.0-3.5 غم) أي أن جميع سلاطين المماليك البرجية لم يلتزموا بالوزن الشرعي للدنانير الذهبية، (العش، 1971: 961) وبالتالي جاءت نقودهم الذهبية ناقصة الوزن.

---

[*] انظر الملحق (أ).

[*] انظر الملحق (أ).

2.4.2 الدراهم الفضية

أما الدراهم الفضية المملوكية فلم يكن حالها بأحسن من الدنانير الذهبية، فالدرهم الإسلامي يبلغ وزنه الشرعي (2.97 غم)، والدولة المملوكية بعهديها: البحري والبرجي لم تصل إلى هذا الوزن، وكانت أقرب هذه الدراهم هي تلك التي ضُربت في عهد الظاهر بيبرس، حيث بلغ متوسط وزنها ما بين (2.85-2.90 غم). (فهمي، 1983: 63، 84) أيضاً في عهد السلطان الناصر محمد قلاوون بلغ متوسط الدراهم التي ضربها (2.93 غم) وهيَ أعلى نسبة وصلت إليها الدراهم المملوكية جميعها. (آشتور، 1985: 382)

وبعد السلطان الناصر محمد، وحتى نهاية العهد المملوكي البحري لم يتجاوز وزن الدراهم الفضية (2.60- 2.70 غم). (فهمي، 1983: 34-35)

وفي عهد دولة المماليك البرجية فقد بلغ وزن الدراهم الفضية ما بين (1.5 غم) و(2.0 غم)، ولم يتجاوزها أبداً، (Bacharach, 1971: 268) وهذا يدل على المستوى المتدني لهذه الدراهم لما هي عليه من الوزن الناقص، وغير المكتمل، وسوف يتضح لنا سبب نقصان وزن هذه الدراهم في الفصل الثالث.

3.4.2 الفلوس النحاسية

أما الفلوس النحاسية فإنها لم تكن نقداً رسمياً يوماً ما؛ لذلك لم يكن لها وزن محدد وثابت. (العزاوي، 1958: 22)

لذلك نلاحظ أن الفلوس النحاسية المملوكية كانت أكثر أنواع النقود المتداولة تزييفاً وفساداً؛ لأنها لم يكن لها وزن شرعي كالنقود الإسلامية، من ذهبية وفضية. أما عن وزنها في عهد دولة المماليك فقد بلغ ما بين (2.5-3 غم) قبل عام (759هـ/1357م) أي أنه هو الوزن الذي عُرف للفلوس منذ قيام الدولة المملوكية حتى التاريخ المذكور سابقاً، وبعده بلغ متوسط وزن الفلوس النحاسية يتراوح ما بين أربعة غرامات تزيد أو تنقص قليلاً حتى نهاية الدولة ، ناهيك عن استخدام النحاس المخلوط مع معادن أخرى أقل قيمة منه. (النجيدي، 1993: 194)

ففي عهد دولة المماليك البرجية بلغ متوسط وزن الفلوس النحاسية التي ضُربت في عهد الظاهر برقوق مؤسس دولة المماليك البرجية (4.24 غم) واستمر على هذا النحو حتى نهاية الدولة المملوكية. (النبراوي، 1993: 195-204)

5.2 عيار النقود المملوكية

العيار: لقد تحدث ابن منظور في لسان العرب عن العيار بقوله "عيَّر الدنانير تعييراً: أي وزنها واحداً تلو الآخر، وعيّر الدينار وازن به الآخر، وعيّر الميزان والمكيّال وعاورَهما، وعايرهما وعاير بينهما معايرة وعياراً: قدرهما ونظر ما بينهما. (ابن منظور، ج4، د.ت: 623) ويقصد به عند القائمين على سك النقود هو مقدار الذهب والفضة الخالصين الموجودين في قطعة النقد، وهذا المقدار يعد المُحدد الرئيس والمتعارف عليه لسك النقود. (الكرملي، 1939: 44) ويتم تحديد عيار السبيكة الذهبية بالنسبة للعدد (1000) أو (24) قيراط الذي يُشكل الوزن الكلي للسبيكة فعيار مسكوكة ذهب (21) قيراط من (24) يشير إلى أن المسكوكة تحتوي على (875) جزء من (1000). (الطراونة، 1989: 58)

ويُعد العيار الصحيح للذهب عندما تحتوي المسكوكة على (90%) فما فوق من الذهب، أما الفضة فيكون عيارها الصحيح بأن يكون ثلثي معدنها من الفضة، والثلث الأخير من النحاس أي بنسبة (66.26%) فما فوق. (النجيدي، 1993: 195)

أما عن الدنانير الذهبية في دولة المماليك البحرية فقد تشدد السلاطين في ضبط عيار هذه النقود، وعدم التساهل فيمن يقوم بهذه التلاعبات. (الذهبي، 1988: 240) وبالرغم من هذه السياسة التي اتبعها سلاطين المماليك البحرية، إلا أن النقود الذهبية كانت تتعرض للتلاعب في عياراتها. (فهمي، 1964: 97-98)

أما الدراهم الفضية في عهد دولة المماليك البحرية فقد كان عيارها مرتفعاً وخصوصاً بعد الإصلاحات التي قام بها الظاهر بيبرس. (المقريزي، 1957: 508) حيث رفع نسبة عيار الدراهم الفضية حتى وصلت إلى (76%) وكانت قبل ذلك (66.26%). (الصرايرة، 2000: 20)

أما عن عيار النقود الذهبية في عهد دولة المماليك البرجية فهي كانت منخفضة مقارنة مع نقود دولة المماليك البحرية فقد قام بعض السلاطين بتخفيض نسبة العيار، وكان ذلك منذ عهد الناصر فرج بن برقوق وكان قبل ذلك يعمل السلاطين على ضبط عياراتها. (المقريزي، 1972: 226-227)

كذلك في عهد السلطان قايتباي المحمودي انخفضت نسبة الذهب في الدنانير الذهبية عن المقدار المقرر لها شرعاً؛ مما كان سبباً في ظهور الدنانير المزيفة. (النبراوي، 1993: 260)

أما عن الدراهم الفضية في عهد المماليك البرجية فقد جاءت منخفضة للغاية، ففي عهد الظاهر برقوق تم ضرب دراهم فضية بلغت نسبة عيارها ما بين (57-61%) وهي نسبة منخفضة عن العيار الشرعي الذي يساوي (66.26%). (Bacharach & Gardos, 1968: 315)

وفي عهد السلطان إينال العلائي تم ضرب دراهم فضية في دمشق، وصلت نسبة عيار هذه الدراهم (50%) أي أنها منخفضة جداً. وفي عهد السلطان إينال العلائي تم ضرب دراهم فضية في البلاد الحلبية والشامية وكان عيارها يبلغ (50%) أي أنه متدنٍ بنسبة عالية؛ لذلك أمر السلطان بعدم التعامل بها وإبطالها. (النبرواي، 1993: 297)

6.2 دور الضرب

1.6.2 أهمية دار الضرب

لقد أُنشئت أول دار ضرب في الإسلام في عهد الحجاج بن يوسف الثقفي في العراق في مدينة واسط، وضرب فيها نقود رديئة العيار مما تجمع له من خلاصة التبر، والنقود القديمة الرديئة. (خفاجي، 1966: 275)

وتُعد دار الضرب إحدى المؤسسات الرسمية المهمة في الدولة؛ لأنها هي الجهة الوحيدة المخوّلة بضرب النقود في مختلف أنواعها سواء أكانت ذهبية أم فضية، أم نحاسية، وما يضرب خارج دار الضرب لا يحمل أي صفة قانونية، بل إنه يُعد تزييفاً. (النجيدي، 1993: 49)

وبشكل عام هي الدار التي تسك فيها النقود وهي على قدر عالٍ من الأهمية؛ لأن مخازنها كانت تحتوي على السبائك الذهبية والفضية والنحاسية التي كانت تستخدم من أجل ضرب النقود. (الطراونة ودفتر، 1994: 101)

2.6.2 مراكز دور الضرب

لقد وجد العديد من مراكز دور الضرب في الدولة المملوكية في القاهرة، وفي الإسكندرية. (ابن مماتي، 1991: 331) كذلك من المدن المصرية التي ظهرت فيها دور ضرب مدينة تروجه وفوه، وبلاد الصعيد. (المقريزي، 1971: 444) وفي مدينة قوص دار للضرب. (الناطور، 1998: 177)

أما دور ضرب النقود المملوكية التي وجدت في بلاد الشام فكانت في دمشق وحلب. (قازان، 1983: 348، 350) وطرابلس وصور وحماة واللاذقية. (الحمود، 1996: 97)

3.6.2 القائمون على دور الضرب

لقد اهتمت الدولة بدور الضرب، وجعلتها محل اهتمامها ورعايتها، وذلك من أجل أن تقوم بدورها الذي وجدت من أجله بأكمل وجه فقد ظهر الاهتمام بها جلياً في عهد دولة المماليك البحرية ويتضح ذلك من خلال معرفة من أُنيطت به مسؤولية الإشراف على دار الضرب، وهو قاضي القضاة في حين في دولة المماليك البرجية أصبح يُشرف عليها أناس ليس لهم من الكفاءة والقدرة على متابعة أمورها وضبطها؛ لأنهم وصلوا إليها بالرشاوي والمحسوبية. (الناطور، 1998: 177-178)

وقد كانت مَهمة القائمين على دور الضرب تتمثل بثلاث مهام هي: إشرافية، وإدارية، وفنية.

أولاً: الوظائف الإشرافية: ويقوم عليها:

أ. قاضي القضاة وقد جُعلت هذه المَهمة مُناطة بقاضي القضاة، من أجل ضمان جودة الدنانير والدراهم التي تصدر عن هذه الدار، من حيث الوزن والعيار. (الطراونة ودفتر، 1994: 101) وذلك لما يتمتع به من منصب ديني رفيع؛ ولما

لدار الضرب من أهمية كبيرة في الدولة من الناحية السياسية والاقتصادية. (ابن بعرة، 1966: 70) إلا أن قاضي القضاة، وبسبب انشغاله في الالتزامات والأمور التي تهم الناس فقد يوكل هذه المَهمة أو جانب من جوانبها إلى أحد رجاله. (النجيدي، 1993: 71)

ب. الناظر الخاص: وهي من الوظائف التي ظهرت لأول مرة في عهد السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون حيث أصبح هو المسؤول الأول والأخير عن دار الضرب بدلاً من قاضي القضاة. (القلقشندي، 1987: 523)

ج. المحتسب: وهي من الوظائف التي جُعلت مهمتها الإشراف على دار الضرب بدلاً من قاضي القضاة، وكان ذلك مع بداية دولة المماليك البرجية. (النجيدي، 1993: 72، 73) حيث يذكر القلقشندي أن محتسب الإسكندرية قد أصبح يقوم بمقام قاضي القضاة في الأعمال جميعها، ومن جملتها: النظر في أمر النقود. (القلقشندي، 1987: 408-409)

الوظائف الإدارية ويقوم عليها كل من:

أ. النائب في الحكم: وهو الذي ينوب عن المشرف على دار الضرب أثناء غيابه، ويتولى عملية الإشراف المباشر، ومراقبة إصدار النقود، وجودتها حيث يتولى عملية ضرب النقود في كل مراحلها منذ صهر المعادن حتى إصدارها نقوداً، فإن كان وزنها وعيارها جائزاً ضُربت النقود، وإن نقص تم إعادة الضرب. (ابن مماتي، 1991: 331-332)

ب. متولي دار الضرب: وهو من المشرفين الرئيسين على دار الضرب حيث يقوم بحفظ جميع محتويات دار الضرب من معادن، وآلات سك، وصنج العيار والأوزان. ويُشرف على المراحل النهائية من وزن، وعيار النقود، ويُقدم بذلك تقريراً خطياً. (ابن بعرة، 1966: 33-34)

ج. الشاهد: ومهمته أن يُشرف، ويراقب على محتويات دار الضرب وما يخرج منها ويدخل إليها، ومراقبة كل من يعمل بدار الضرب. (النجيدي، 1993: 76) ويقوم

بالإشراف على شراء المعادن الخاصة بدار الضرب، ويوثق ذلك بأوراق مكتوبة بخط يده، ويقوم أيضاً بحفظ المفاتيح الخاصة بمخازن وآلات السك، وأدوات ضبط الوزن، والعيار. (الحكيم، 1986: 95)

ثانياً: الوظائف الفنية:

أ. المُقدم: ويُعَد أهم شخصية فنية بدار الضرب، ويتولى إدارة أعمال كثيرة وخطيرة أهمها: حفظ عيار الذهب، والفضة، ويهتم بالمحافظة على المعادن؛ لضمان عدم تبديلها بأخرى أقل جودة منها، ويعمل على المحافظة على الأتون وما به من سبائك (ابن بعرة، 1966: 34) والأتون هو عبارة عن بناء صغير شكله الخارجي مربع، ومن الداخل دائري الشكل، ويكون على شكل إناء مبنيٍ من الطين والملح، ومن الداخل ناعم الملمس، وتتم من خلاله تصفية الذهب من المعادن الأخرى، وذلك بعد أن توقد عليه النار لمدة يوم كامل. (النجيدي، 1993: 146-147)

ب. شيخ دار الضرب: وهو بمنزلة رئيس العاملين والحرفيين بدار الضرب، ويكون على قدر عالٍ من الأمانة، وله الخبرة والإلمام في مهنة الضرب، ويُشرف على مجموعة من الفنيين من طبّاعين ونقاشين، بالإضافة لذلك فهو يقوم بتعليم غيره فيما يتقن من أمر سك النقود. (النبراوي، 1993: 10)

ج. النقّاش: ومهمته النقش على النقود أي حفر الكتابات على النقود مقلوبة، وعميقة لإظهار بروزها بوضوح على قطعة النقد، وهو لا يعمل بسوى النقش لكي يتقنها ولا يسهل تزييفها. (ابن بعرة، 1966: 36)

د. الضرّاب أو الطبّاع: وهو الذي يقوم بآخر خطوة من خطوات تصنيع النقود حيث يعمل على ختم السبائك المعدنية، ويجب أن يكون أميناً ماهراً؛ لأن العمل الذي يقوم به يستوجب الحرص والدقة. (النجيدي، 1993: 81) ومهمته أيضاً تجهيز القضبان المعدنية المصنوعة من السبائك المصهورة؛ ليتم إنتاج الدنانير، أو

الدراهم أو الفلوس ويتم الختم عليها وجلاؤها قبل السماح بتداولها. (ابن بعرة، 1966: 37)

ه. السبّاك: ومَهمته الرئيسة القيام بتجهيز معادن الفضة، والنحاس التي تُضرب منها الدراهم الفضية وتحديد نسبة الفضة، والنحاس في الدرهم، وضبط الوزن والعيار وهو الذي يّسأل عن ذلك في حال حدوث خطأ. (النجيدي، 1993: 82)

الفصل الثالث

تاريخ النقود المزيفة

1.3 بداية التزييف

بدأت بوادر تزييف النقود بالظهور في نهاية القرن الخامس قبل الميلاد، واتبع المزيفون طريقة التمويه بالطلاء، أي أنهم يقومون بصناعة نقود تشبه النقود المتداولة من حيث الحجم والشكل، وتختلف عنها في المعدن وذلك باستخدام معادن رخيصة القيمة، وطلاء سطحها الخارجي بمعدن نفيس، مثل أن نقوم بصناعة نقد من فئة الدينار باستخدام معدن النحاس، وتمويهها من الخارج لتبدو، وكأنها دينار ذهبي بطلائها بمعدن الذهب.

وخلال القرن الرابع قبل الميلاد، وللحد من انتشار عملية تزييف النقود، فقد ظهرت عملية دمغ النقود باسم أو إشارة تبين اسم الموظف المسؤول عن سك هذه النقود، فيما لو تبين أنها مزيفة، وقد أصبحت هذه الطريقة متبعة من قبل دور السك الإغريقية، وانتشرت في معظم الولايات الإغريقية. (قادوس، 2001: 72-73)

ومن هنا فقد تولت الدولة عملية الإشراف على النقود وختمها بالخاتم الرسمي للدولة كي تصبح (نومسما) أي أنها قانونية في الإغريقية؛ لكي يطمئن الناس إليها والتعامل بها. (الحسيني، 1969: 8)

وخوفاً من التلاعب بالأوزان والعيارات جُعلت سلطة سك النقود حكراً على السلطة الحاكمة، وقد كان سك النقود في بدايته منزهاً بعيداً عن التزييف، فكانت قيمة قطعة النقد الاسمية تعادل قيمتها الفعلية في الأسواق بحيث إن مالك قطعة النقد لو أراد صهرها لصُنع منها أدوات للحلي والزينة، لم يخسر من جراء ذلك إلا الشيء اليسير، وهو ما عُرف بإجرة السك، إلا أن ذلك التعادل بين القيم النقدية لم يراعَ دائماً وخصوصاً إذا ما تعرضت الدولة لأزمة نقدية، فيلجأ الحكام إلى فرض نقود تحتوي على مقدار من الذهب ينخفض عن المقدار الأصلي، وإن هذه القطعة إذا سُكّت يخسر صاحبها الكثير لنقصان معدن الذهب فيها، وقد تنتشر هذه النقود في الأسواق بهيبة

السلطة الحاكمة التي أصدرتها، فقد حدث مثل ذلك سنة (367) قبل الميلاد، عندما قام الملك (ديونيسيوس) الذي حكم من (394-364 ق.م) بجعل الدارخما "الدرهم" لا يحتوي إلا على النصف من معدن الفضة، والباقي خليط من المعادن الأخرى واستخدم الدرهم بنصف قيمته الاسمية؛ ليستخدم الفرق في سداد الدين العام. (الأسود، 1980: 9)

وقد تعرضت القيمة الفعلية للنقود إلى التدهور نتيجة لجشع وطمع بعض الحكام في جمع الثروات الخاصة بهم، مستغلين بذلك سلطتهم الخاصة، ولثقة الأفراد في القطع النقدية المضروبة بإشراف الحاكم الرسمي لم يقوموا بفحصها والتأكد من تمام وزنها وعيارها، فقد سهل ذلك على الحكام زيادة ثرواتهم بهذه الطريقة. (أحمد عبد الرحمن، 1979: 12)

وقد استمر التلاعب في القيم النقدية في الإمبراطورية الرومانية، وكان هذا التلاعب ليغطي حاجة الدولة من النقود، فقد حدثت تخفيضات كبيرة في أوزان النقود أثناء الحربين القرطاجيتين: الأولى والثانية، حيث تعرضت الدولة أثناء الحرب إلى التزامات كبيرة، استطاعت الوفاء بها بعد تخفيضها لوزن النقود، وفي ظل دولة الإمبراطورية ضعفت التمويلات الحكومية، وذلك أن الأباطرة كانوا يغدقون هبات سخية على مواطني عاصمتهم، فمثلاً عمل الإمبراطور نيرون على تخفيض قيمة النقود فأنقص من وزنها من ناحية، ومن ناحية أخرى قام بإصدار نقود مطلية مشابهة للنقود الحقيقية فقط من حيث الشكل، (مورجان،1993: 18-19) كذلك لجأ الإمبراطور الروماني سبتيموس سيفيروس وابنه كركلا إلى التلاعب بعيار ووزن النقود الرومانية من أجل تحسين اقتصاد الإمبراطورية، فعمل على تخفيض كمية الذهب والفضة في النقود من جهة، ومن جهة أخرى عمل على الإنقاص من وزنها (عفانة، 1992: 108) واستمر ذلك الوضع حتى نهاية القرن الثالث الميلادي، حيث كانت النقود تُرد ولا تُقبل من قبل التجار وذلك لوجود الزيف فيها، مما دفع الإمبراطور (ديوكلتيان) عام (296 م)، إلى إصلاحات في الإمبراطورية، ومن ضمنها إصلاح أمر النقود. (مورجان، 1993: 19)

2.3 الزيف في النقود العربية

اعتمد العرب قبل ظهور الإسلام وبعده على استمرار التعامل بالنقود التي كانت سائدة، وهي من ضرب الروم والفرس، إلا أن هذه النقود قد لحقها الغش والتزييف في بعض الأحيان، وبعضها يرد إلى بيت مال المسلمين وهي زائفة، وما يؤكد ذلك أن عبد الله بن مسعود عندما كان والياً على بيت مال المسلمين بالكوفة في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– كان إذا وجد نقوداً زائفة أمر بكسرها وقال: "تلك زيوف ضربها الأعاجم وغشوا فيها" (ابن كثير، 1990: 15-16) ونجد أيضاً أن النقود كانت تتعرض للتزييف بوساطة المقاريض، فقد كان يقوم الناس بقصها وأخذ جزء منها والانتفاع منه؛ لأنها تستخدم بالعدد وليس بالوزن، وكان ذلك في بداية ظهور الإسلام، فقد نهى الرسول –صلى الله عليه وسلم– عن كسر سكة المسلمين لاتخاذها حلياً وزينة أو أواني؛ لأنها بذلك تصبح أموالاً مجمدة لا تستفيد الأمة منها. (الماوردي، د.ت: 198)

وروي عن الخليفة عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– أنه قال: "من زافت عليه دراهمه فليأتِ بها السوق ليشتري سحق ثوب، ولا يخالف الناس عليها إنها جياد"، وقد قُصد بسحق ثوب الثوب القديم غير الجيد، وهو بذلك تعبير عن قيمة النقود المزيفة بأنها رديئة. (ابن منظور، ج10، د.ت: 143)

ومن الدنانير المزيفة ما تم ضربها في عهد الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان، فقد وقع منها دينار مزيف في يد شيخ من الجند، فأتى به إلى الخليفة معاوية وقال: "يا معاوية إنا وجدنا ضربك شر ضرب"، فقال له معاوية: "لأحرمنك عطاءك ولأكسونك القطيفة" (المقريزي، 1967: 9) والقطيفة استخدمها معاوية بن أبي سفيان من باب الدهاء لكي يُسكت هذا الشيخ، والقطيفة اجزل من العطاء تُقدر بألفين منه (القسوس، 2004: 195) وتورد لنا المصادر أن الحجاج بن يوسف الثقفي عندما ضرب نقوده بالعراق بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان قبل التعريب الرسمي للنقود، كان يضربها مما تبقى له من خلاصة الفضة المتبقية في دار الضرب، التي لا تصلح لسك النقود وتُعد زيوفاً وستوقة. (البلاذري، 1997: 525) وقد أطلق على هذه النقود المكروهة

بسبب نقصان وزنها وانخفاض عيارها، وليس لذكر الله عليها كما يزعم المتأخرين (العلي، 1969: 240-241) ويؤكد ذلك ناصر النقشبندي، حيث يقول: إنّها سميت بالمكروهة؛ لوجود الزيف والغش فيها، مما أدى إلى كراهية الأجانب لها. (النقشبندي والبكري، 1974: 16)

ويبدو لنا أن النقود التي استخدمها العرب في الجاهلية، وصدر الإسلام، لم تصل إلى الحد المطلوب من الاطمئنان، لسلامتهافي بعض الأحيان من الغش والزيف، فقد كان جزء كبير من الدراهم رديئة المعدن، أي أن عيارها منخفض، مما كان له الأثر الكبير في اندفاع الخلفاء والولاة في ضبط عيار نقودهم وقيامهم بتخليصها من الشوائب قدر المستطاع، وقد نجحوا في ذلك نجاحاً باهراً، مثل ما قام به عمر بن هبيرة الذي كان متولي دار الإمارة في الكوفة، فقد تشدد في ضرب دراهم ذات عيار مرتفع حتى اشتهرت دراهمه باسم الهبيرية، ونجد أن الدراهم ذات العيار المرتفع قد اشتهرت باسم من كان قائماً على سكها فنجد الهبيرية بالنسبة إلى عمر بن هبيرة، والخالدية نسبة إلى خالد القسري عندما كان متولي الإمارة في العراق في عهد هشام بن عبد الملك، واليوسفية وهي التي ضربها يوسف بن عمر الذي تولى إمارة العراق بعد خالد القسري. وقد استمرت النقود الإسلامية في قوتها منذ مرحلة التعريب، وخلال العصر العباسي الأول. (حميد، 1978: 307-308)

ويتضح لنا ذلك من خلال اهتمام الدولة بأمر النقود، فقد كان الخلفاء أنفسهم يقومون بالإشراف بشكل مباشر على دار الضرب، من أجل المحافظة عليها من التزييف والغش، وذلك بالمحافظة على الوزن والعيار الصحيح لها. (الكبيسي، 1988: 33) إلا أنه في عهد هارون الرشيد بدأ بالتخلي عن الإشراف المباشر على دور الضرب، فقد أوكل هذه المهمة الخطيرة إلى وزيره جعفر بن يحي البرمكي الذي قام بتزييف النقود من خلال إنقاص وزنها، (المقريزي، 1967: 19) فلما قتل هارون الرشيد جعفر البرمكي صيّر هذه المهمة إلى السندي بن شاهك، فخلّصها أشد الخلاص أي أن

نقوده الذهبية والفضية جاءت ذات جودة عالية في الوزن والعيار. (المناوي، 1981: 85-86)

في العهد الثاني للدولة العباسية انقسمت الدولة، وأصبحت دويلات متناثرة يحكمها القادة الأتراك الذين ينصبهم الخليفة ولاة على الأقاليم، لكنهم سرعان ما يتمردون على الخلفاء وينصبون أنفسهم أمراء على الأقاليم التي يتولوها، وتمزقت الدولة العباسية إلى أقسام ولم يتسنَ لها الوحدة أبداً. (آشتور، 1985: 155) وبعد مقتل الخليفة العباسي المتوكل على الله، والتناثر الذي حل بسلك الخلافة، وازدياد الترف والبذخ في الدولة، وحدوث المشاحنات بين أطراف الدولة المختلفة التي على رأس كل منها أمير مستقل، وكثرت النفقات مقابل حدوث نقص في الجباية، كل هذه الأمور ساعدت على ظهور الفساد في أمور الدولة جميعها، ومنها: ظهور الزيف والغش النقدي في هذه الفترة على خلاف الفترة السابقة. (المقريزي، 1967: 20-21)

فقد بلغ وزن الدنانير الذهبية التي سكت من قبل الولاة العباسيين في مصر (3.72 غم)، أي أنها تنقص عن الوزن الشرعي للدينار (53 غم) وكان ذلك قبل قيام الدولة الطولونية بمصر، وقد استفاد الولاة من هذا الفرق في الوزن لصالح الخزينة العامة، ومن أجل تدعيم مركزهم، وكذلك استخدمت لتغطية نفقاتهم الخاصة. (صالح، 1980: 126)

والأمثلة على تزييف النقود في الفترة العباسية الثانية كثيرة: ففي عام (315هـ/927م) انتقد قائد الجيش العباسي ابن أبي الساج النقود التي أرسلها إليه القائم بأعماله محمد بن خلف حيث أرسل إليه اثنين وأربعين ألف درهم زائفة، وأنه يخسر الكثير منها عند صرفها. (ابن مسكويه، د.ت: 171)

وفي عام (327هـ/938م) سك أمير الأمراء بجكم الرائقي دنانير كان يغلب عليها نسبة المعدن الرخيص، مما قلل من قيمتها؛ لبعدها عن الوزن والعيار الصحيح التي هي عليه الدنانير الجيدة. (الصولي، 1983: 136)

أما في الدولة الفاطمية فقد ظهر فيها التزييف، والتلاعب في النقود عام (359هـ/969م)، عندما قام جوهر الصقلي بالقضاء على ما يسمى بالدينار الأبيض، وقد سمي بهذا الاسم ربما لأنه مصنوع من معدن الفضة ومطلي بمعدن الذهب، وكانت قيمته عشرة دراهم، فأمر جوهر بأن تكون قيمته ستة دراهم فخسر الناس أموالهم وساءت أحوالهم. (المقريزي، 1973: 172)

وفي عام (363هـ/973م) طلب الخليفة المعز الفاطمي من حسان بن الجراح التخلي عن الوقوف بجانب القرامطة الذين هاجموا مصر، وحاصروا القاهرة، مقابل أن يدفع له مائة ألف دينار، ولما نفذ ابن الجراح ما طُلب منه، وأراد الخليفة إرسال المال له فلما رأوه وإذا هو كثير، قاموا بتزييف نسبة كبيرة منه، وذلك بضرب دنانير من النحاس وتمويهها بالذهب، وجعلوها في الجزء السفلي من الأكياس التي وضِعت فيها حتى يتم نقلها إلى ابن الجراح. (ابن الأثير،1979: 638-639)

وفي آخر عهد الفاطميين ضربت الدراهم المعروفة بالسوداء، وهي الدراهم ذات العيار المنخفض التي يغلب عليها النحاس، (العش، 1971: 951) وقد بلغت نسبة الفضة (30%) في هذه الدراهم، في حين استحوذ معدن النحاس على النصيب الأكبر (70%) من جملة معدن الدرهم. (عباس (ب)، 1998: 315)

أما عن تزييف النقود في عهد الدولة البويهية، فقد كان متفشياً في الدولة لدرجة كبيرة فقد ظهر الزيف في دراهم عضد الدولة وبدا أكثر وضوحاً في عهد بهاء الدولة الذي حكم من (379-403هـ/989-1012)، أيضاً جاء عيار الدنانير ناقصاً ووصلت نسبة نقاء الدنانير التي ضربت عام (397هـ/ 1006م) أقل من (50%) و(56%) للدنانير التي ضربت سنة (404هـ/1013م). (الدوري، 1995: 249)

وفي عام (395هـ/1004م) انتشرت دراهم زائفة أطلق عليها القطع والمزايدة، فتوقفت أحوال الناس، وأصبحت تصرف كل أربعة وثلاثين درهماً بدينار، وقبل ذلك كانت تصرف الدراهم كل ستة وعشرين درهماً بدينار، وفي سنة (397هـ/1004م) نودي بالتوقف عن التعامل بالدراهم القطع والمزايدة، وأن تحمل إلى دار الضرب؛

لإعادة سكها من جديد، فخسر الناس كثيراً من أموالهم فقد كان يتم استبدال كل أربعة دراهم من الدراهم القطع والمزايدة بدرهم واحد من الدراهم الجدد. (المقريزي، 1940: 14-15)

ويبدو من ذلك أن الحكومة أرادت تحقيق أرباح من وراء هذه العملية، فقد حصلت على ما نسبته (25%) ربح إذا كانت الدراهم الجدد نقرة إلا أنه تبين من خلال عملية تسعيرها للدراهم الجدد، حيث صرفت كل ثمانية عشر درهماً من الدراهم الجدد بدينار معزي(*) واحد، الذي كان يساوي سابقاً ثلاثة عشر درهماً نقرة، وإن الدراهم "الجدد" تقل في قيمتها عن الدراهم النقرة بنحو (35%)، وبذلك تكون الحكومة حققت ربحاً مادياً من خلال جمع النقود المتداولة في السوق، وإعادة إصدارها ما يعادل (60%) من قيمة العملة المتداولة في السوق في ذلك الوقت. (البيلي، 1985: 68)

واستمرت النقود البويهية في احتوائها على نسبة عالية من خليط المعادن الرخيصة، فقد سكت دنانير أُطلق عليها الركنية نسبة إلى علي بن بويه ركن الدولة، وكان ذلك سنة (430هـ/957م) وفي الفترة الأولى من سك هذه الدنانير كانت تحتوي على ما نسبته (50%) من النحاس في معدنها الأصلي "الذهب"، ثم ازدادت حالتها سوءاً إلى أن صارت تُسك كاملةً من النحاس. (الزبيدي، 1969: 217)

وكذلك عثر في متحف دمشق على فلسٍ نحاسيٍ مذهَّبٍ، وقد ضرب هذا الفلس بسكة الدينار والهدف منه تزييف الفلس؛ ليتم صرفه على أنه دينار، وكان ذلك عام (433هـ/1041م) في عهد الخليفة الفاطمي المنتصر (427-487هـ/1035-1094م). (العش، 1971: 953-954)

ويتضح أيضاً الزيف النقدي من خلال الانتشار الواسع له، فيورد لنا ابن خلكان عن معاملة أهل العراق بالنقود الزائفة، قائلاً: "فقد جرت عادتهم في العراق أن يتعاملوا بالقطع الصغار، ويسمونها القراضة، ويتعاملوا أيضاً بالمثلوم، وهو كثير الوجود بأيديهم في معاملاتهم". (ابن خلكان، 1968: 632)

(*) انظر الملحق (أ).

ويؤيد ذلك ابن جبير عام (580هـ/1184م) حيث يقول وهو مستاءٌ وغير راضٍ عن هذا العمل "من أن أهل العراق يقرضون الدنانير". (ابن جبير،1986: 174)

أما العصر الأيوبي (567-648هـ/1171-1250م)، فقد ابتُدِئَ بما قام به السلطان صلاح الدين الأيوبي (564-589هـ/1169-1193م)، من ضرب دراهم أُطلق عليها الدراهم الناصرية(*)، وكانت هذه الدراهم مزيفة حيث احتوت على المعادن الرخيصة بما نسبته (50%)، وكانت قيمة هذه الدراهم الاسمية تتفوق على قيمتها الفعلية، مما لحقَ الناس منها ضرراً بالغاً وأطلقوا عليها الدراهم الزيوف في مصر والإسكندرية. وفي عام (630هـ/1232م) في فترة حكم الملك الكامل (615-636هـ/ 1218-1238م)، حدثت أزمة نقدية، وذلك لدخول الزيف إلى النقود مما أدى إلى انخفاض قيمة الدينار إلى عشرة دراهم من الفضة وثمانية عشر درهماً من الفلوس النحاسية، وتقلصت الدراهم الفضية وحلت محلها في الرواج دراهم الفلوس، وهذا النقص في الدراهم الفضية فتح الطريق واسعاً أمام النقود الفضية الأجنبية مثل: النقود البندقية والفلورية، وقد عملت المدن الإيطالية من خلال تجّارها على تهريب الفضة من البلاد المصرية لمدن الضرب الإيطالية لسكها نقود فضية. (ابن بعرة، 1966: 40-41)

وعن زيف النقود في دولة المماليك البحرية (648-784هـ/10250-1382م)، فقد تعرضت النقود، وخصوصاً الفلوس النحاسية التي أصبحت هي النقود الرسمية للدولة لعمليات تزييف وإفساد متنوعة، فقد ضرب السلطان العادل كتبغا (694-696هـ/1294-1296م)، فلوساً ناقصة الوزن، مما دعا ولأول مرة منذ استخدام الفلوس إلى أن يتم التعامل بها بالوزن وليس بالعدد، وكل رطل منها تم صرفه بدرهمين من الفضة. (فهمي، 1964: 105-106)

وفي عام (720هـ/1320م)، ساءت أحوال الناس وذلك بسبب كثرة الزغل في الفلوس، وكان يتم التعامل بها عدداً عن كل درهم من الفضة ثمانية وأربعين فلساً من الفلوس التي تضرب بدار الضرب الرسمية. وعمل الزغلية على ضرب فلوس خفيفة

(*) انظر الملحق (أ).

الوزن خارج دور الضرب على غرار الفلوس الرسمية، وكانت معاملة أهل دمشق بفلوس تسمى القراطيس، وأبطلها الناصر محمد من أجل توحيدها مع معاملة أهل مصر، فضربت في دمشق فلوساً خفيفة الوزن، وعند انتقالها إلى مصر مع التجار واختلاطها مع الفلوس الجياد طغت نسبة الفلوس الخفيفة في الأسواق؛ مما تسبب في إيذاء الناس وارتفعت الأسعار، وأغلقت المحلات التجارية، وذلك عندما نودي بأن يتم التعامل في الفلوس بالميزان وكل رطل منها بثلاثة دراهم من الفضة، ونودي بأن الفلوس التي تُقبل في المعاملة هي الفلوس التي عليها الخاتم الرسمي للدولة من دار السك والتي لا يوجد عليها تُرَد، إلا إن ذلك لم يثنِ الزغيلة عن عمل فلوس عليها خاتم رسمي تشبه الفلوس الصادرة عن دار الضرب، عندئذٍ نودي بأن يؤخذ الجميع بسعر درهمين ونصف من الفضة لكل رطل من الفلوس. (الحجي، 1984: 192-193)، ثم استمرت الفلوس في تعرضها للتزييف، وإصدارها بشكل بعيد عن شكل الفلوس الجيدة، حيث أصبحت استدارتها غير سليمة، واستمر إنقاص وزنها حتى أنها كانت توزن بالقبان كل مائة وثمانية عشر رطلاً بمبلغ خمسمائة درهم، ثم استمرت بالتناقص حتى غدت كل مائة وإحدى عشر رطلاً بمبلغ خمسمائة درهم، أما الفلوس العتق وهي غير المطبوعة أو المختومة بالسكة السلطانية، وهي عبارة عن قطع من النحاس الأصفر والأحمر، وكان يباع الرطل منها بدرهمين وانتهى الأمر بها درهم ونصف عن كل رطل. (عباس (أ)، 1998: 137-138)

3.3 ماهية التزييف

1.3.3 مفهوم التزييف لغة

التزييف لغة: "ز ي ف- درهم (زيف) و(زائف) وقد زافت عليه الدراهم و(زيّفها) غيّره". (الرازي، 1987، 280)

الزيّف من وصف الدراهم، يقال: زافت عليه دراهمه، أي صارت مردودة لغش فيها، وقد زيفت إذا ردت، قال عنها ابن سيدة: زاف الدرهم يزيف زيوفاً وزيوفة: ردُؤ، فهو زائف والجمع زُيّف وكذلك زُيّف والجمع زيوف قال امرؤ القيس:

ترى القوم أشباهاً إذا نزلوا معاً   وفي القوم زيّف مثل زيف الدراهم

وزاف الدراهم وزيّفها: جعلها زيوفاً، ودرهم زيّف وزائف وقد زافت عليه الدرهم وزيّفتها أنا. (ابن منظور، ج9، د.ت، 142-134) ونستنتج مما أورده ابن منظور عن التزييف في اللغة بأنه وصف للنقود الرديئة، التي كثر الغش فيها ولهذا فإنها ذات قيمة صغيرة ، والتزييف في اللغة يقصد منه إظهار زيف الدراهم.

2.3.3 مفهوم التزييف عند الفقهاء

لقد عرّف التزييف عند الفقهاء بعدة تعريفات منها:

عرّف الإمام الغزالي الدراهم المزيفة بأنها: "ما لا نقرة فيها أصلاً، بل هو مموه، أو ما لا ذهب فيه؛ أعني في الدنانير".

ومن خلال تعريف الغزالي يتضح لنا أنه قصد بالنقود المزيفة الدراهم الفضية بقوله ما لا نقرة فيه، والنقرة صفة تطلق على الدراهم الفضية المسكوكة من معدن مزيجه الغالب فضة؛ أي أنها خالصة وغير مزيفة، وتعريف الغزالي يقول ما لا نقرة فيه أي مزيفة وكذلك عنى الغزالي ما لا ذهب فيه بالنقود الذهبية التي تخلو من الذهب، وحدد الغزالي طريقة التزييف بالتمويه أي طلاء قطعة النقود المسكوكة من معدن رخيص بمعدن نفيس كالذهب والفضة. (الغزالي، 1992، 84)

وكذلك عرّف البهوتي النقود المزيفة وقال: "زيوفاً جمع زيف كفلوس جمع فلس من زافت الدراهم زيفاً ردئت، وقال بعضهم: الدراهم الزيوف هي المطلية بالزئبق المعقود بمزاوجة الكبريت، وكانت معروفة قبل زماننا". (البهوتي، 1993: 470-471) ومن هذا التعريف أيضاً نلاحظ أن البهوتي قد اقتصر تعريفه على النقود المعدنية من خلال طريقة التزييف المعروفة بالطلاء الذي ينتج عن خلط مادة الزئبق والكبريت، ويتم تغيير شكل قطعة النقود، وتغرير المشتري وقد أطلق على هذه النقود المُزبقة.

ومن حديث الجاحظ عن النقود وزيفها يتضح لنا التعريف الآتي للتزييف "ما كان يُصنع بها من قرض، أو طلاء أو تفتيت".

نلاحظ أن الجاحظ قد قصر تعريفه على النقود المعدنية، وتزييفها وقد بين لنا ثلاث طرق من التزييف تتعرض لها النقود المعدنية، وهي: القرض وهذه الطريقة تعتمد على قطع أجزاء من قطع النقود باستخدام المقص، ويتم جمع هذه الأجزاء والاستفادة منها، وطريقة الطلاء أي أن صاحب هذه الطريقة يعتمد على تمويه النقود، من خلال تغطيتها بمادة أخرى، وطريقة التفتيت وهي استخدام المبرد في برد النقود وأخذ الأجزاء الصغيرة التي تنتج عن البرد ومن خلال هذه الطريقة يتم جمع أجزاء كثيرة من القطع النقدية. (الجاحظ، 1985: 117)

ويتبين لنا من خلال التعريفات التي سبقت لمعنى التزييف عند أهل الفقه أنه تشويه لصورة النقود المعدنية الصحيحة إلى صورة أخرى يحصل منها الجاني على منفعة مادية، من خلال أخذ جزء من مادة هذه النقود مع الإبقاء على قيمتها الاسمية، فيحقق من وراء ذلك الربح عن طريق هذه الأجزاء التي أخذها، أو بالإبقاء على المعدن الذي صُنعت منه كأن يكون النحاس وإعطاؤها مظهراً لنقد أكبر منها في القيمة مثل الفضة، فيكون المُزيّف قد كسب الفرق بين القيمة الحقيقية للنقد، والقيمة الاسمية التي تمتعت بها قطعة النقود بعد طلائها بمعدن آخر وإعطاؤها مظهر النقود المصنوعة من هذا المعدن الذي هو في الغالب ذو قيمة أكبر من المعدن الذي تم طلاؤه. (صدقي، 1994، 42-43)

3.3.3 مفهوم التزييف في القانون

وقد عُرف التزييف من قبل المشرعين بما يلي: انتقاص شيء من معدن النقد، أو طلاؤها بطلاء يجعلها شبيهة بقطعة نقود أخرى أكثر منها قيمة، فهذا التعريف بين لنا صورتين للتزييف هما: الانتقاص والتمويه. والانتقاص يعني سلب النقود جزءاً من مادتها مما يؤدي إلى الانتقاص من القيمة الحقيقية للمعدن تبعاً لإنقاص وزنه وتستوي كل وسائل الانتقاص، والتمويه يعني إعطاء قطعة النقود مظهر نقود أكثر قيمة، ويتم بتغيير لون النقود بحيث تبدو شبيهة بلون نقود أكبر قيمة منها وأكثر. (أبو الروس، د.ت، 26)

ومن خلال التعريفات السابقة للتزييف في اللغة، الفقه، القانون، نستخلص منه الآتي:

1. التزييف في اللغة صفة تطلق على النقود الرديئة من حيث الوزن أو نوع المعدن التي صّنعت منه.

2 .التزييف في الفقه والقانون يعني الانتقاص أو التمويه، والانتقاص يُقصد به الوسائل والطرق التي يتّبعها المزيفون؛ لإنقاص وزن النقود والاستفادة من هذه الفارق، والتمويه يقصد به استخدام المواد الكيماوية ليتم طلاء النقود وإعطاؤها مظهر نقود أكبر منها في القيمة.

4.3 الطرق المتبعة للتزييف

1. الزيف وزائف وهو وصف يطلق على الدراهم التي وقع فيها غش، وردت بسبب هذا الغش (ابن منظور، ج3، د.ت: 142) وهي بذلك تسمية تطلق على كل مسكوكة رديئة لما داخلها من غش وغير مقبولة في التعامل (حميد، 1978: 306) ويذكرها الطراونة بالزيوف جمع (زيف) وهي النقود التي تكون نسبة المعدن الرخيص فيها كبيرة، وكانت الزيوف تقبل بقيمتها الذاتية في المعاملات التجارية فقط، ولا تقبلها الحكومة في معاملاتها أو جبايتها ألبتة، بل كانت تعاقب عليها مما يدل على أنها من صنع المدلسين (الطراونة، 1989: 58) ويقال إن أول من أفسد الدراهم في الإسلام وضربها زيوفاً عبيد الله بن زياد، عندما هرب من البصرة سنة أربع وستين للهجرة، وانتشرت في كل الولايات في عهد الفرس، من آل بويه، والسلاجقة (النبراوي، 1988: 131) وقد تم التفريق بين النقود المزيفة حسب نسبة المعدن النفيس فيها، وما يقابله من معدن رديء، حيث إنه يوجد منها ما يكون المعدن النفيس هو الغالب، وهذا النوع من النقود مقبول، على أساس أن المادة الأكثر هي التي تسود، وأن القليل يستغنى عنه، وذلك ربما من أجل حصول التماسك والصلابة في قطعة النقود، ومن النقود المزيفة ما تتساوى نسبة المعدن النفيس مع الخليط من باقي المعادن كالنحاس أو الصفر، ومنها ما يغلب المزيج من

المعادن الرديئة على نسبة المعدن النفيس، وفي هذه الحالة لا يتم التعامل بها إلا بعد أن يتم تصفيتها باعتبار أنها مغشوشة. (بورنشويج، 1982 :114)

2. الزغل: جاء هذا المصطلح بمعنى الخلط (ابن منظور، ج11، د.ت: 304) وقد أُطلق على النقود المزيفة التي تعرضت لعملية غش بخلطها بمعادن أخرى كالنحاس والصفر، وكان يسمى من يقوم بالزغل الزغليين، أو الزغلية (النجيدي، 1993: 539) والظاهر أن ما كان يقوم به الزغليون من خلط المعادن الرديئة كالنحاس والصفر من أجل أن يقوموا بصناعة نقود على غرار النقود التي ضربت من قبل الدولة من حيث الشكل، والحجم، والكتابات التي تظهر على قطعة النقود الأصلية، لذلك كان هنالك نقاشون وصناع متمرنون على الصناعة والكتابة على القطع النقدية في دور الضرب، وكل واحد من هؤلاء متخصص بشيء معين كالسك والنقوش وفي هذا يقول ابن بعرة: "لا يشتغل بشيء سوى نقش السكة؛ ليتمهر فيها بكثرة إدمانه فلا تحكيه الزغليون". (ابن بعرة، 1966: 13)

هذا وقد حدثنا ابن القيم الجوزية عنهم قائلاً: " إن الزغلية يفسدون مصالح الأمة، والضرر بهم عام لايمكن الاحتراز منه فعلى الحاكم أن لا يهمل أمرهم، وأن ينكل بهم وأمثالهم ولا يرفع عنهم عقوبته، فإن البلية بهم عظيمة، والمضرة بهم شاملة". (ابن القيم، 1991: 214)

وقد تم منع التعامل بالدراهم الزغل في دولة المماليك البرجية عام (834هـ/1430م) وذلك لكثرة ما كانت تحتويه هذه الدراهم من غش وفساد بحيث أنها لا تكون صالحة للمعاملة بها (المقريزي، 1972: 852) وفي عام (830هـ/1426م) تم إلقاء القبض على مجموعة من الزغليين كانوا يقومون بتزييف النقود حيث عثر عندهم على آلات تزييف للنقود يتم من خلالها صناعة نقود تحاكي النقود التي يتم ضربها من قبل الدولة. (الصيرفي، 1973: 116)

وكان الزغليون عندما يقبض عليهم وهم يقومون بتزييف النقود يواجهون عقوبات ويتم ضربهم، وسجنهم حيث إن السلطان قانصوة الغوري ألقى القبض على

مجموعة من الزغليين سنة (915هـ/1509م) وقام بضربهم وسجنهم. (الهنداوي، 2002: 117)

3. البهرجة، النبهرجة: وهي تسمية تطلق على الدراهم الرديئة؛ أي أن الفضة التي صنع منها الدرهم غير نقية وقد تم خلطها بمعدن رخيص (ابن منظور، ج2، د.ت: 276) إلا أننا نجد أن هذه اللفظة تطلق على الدنانير الرديئة في الغالب، مع الإشارة في بعض الأحيان للدراهم. (الدوري،1995: 253) ومن خلال التتبع التاريخي لعملية تزييف النقود يتجلى لنا أن الأخذ بالرأيين صحيح فأمير الأمراء بجكم ضرب دنانير رديئة، وعضد الدولة ضرب دراهم مخلوطة بمعادن رخيصة كالنحاس والرصاص، أما عن ضرب هذا النوع من النقود، فقد ذكر بأنها لم تسك بدار ضرب إلا أنها في بعض الأوقات ضربت في دار ضرب النقود حيث إن حكام العصر البويهي قاموا بسكها بدار الضرب (الزهراني، 1993: 17)، وهي من النقود المردودة، وغير مقبولة وذلك لما داخلها من غش وفساد، (الجاحظ، 1985: 117) ونجد أنها مردودة فقط من التجار ومقبولة لدى الدولة. (الدوري، 1995: 253)
4. الستوق، الستوقة: ورد في لسان العرب لابن منظور أن ستوق تدل على الدرهم الزيف، غير الصالح لوجود الغش فيه، (ابن منظور، ج1، د.ت: 153) وهي من جملة الدراهم التي كثر الغش فيها؛ لوجود معدن الصفر والنحاس فيها بكثرة، وهي معربة عن الفارسية، ستة وتعني: ثلاثة، وتو تعني: قوى، وبالتالي يصبح معناها ذات ثلاثة قوى، وربما لأن الدرهم يصنع من ثلاثة أنواع من المعادن (الكرملي، 1939: 147) وهذه الدراهم تصنع من معدن النحاس بشكل رئيس، ويتم تغطيتها بطبقة من الفضة، ولا تُعد من الدراهم، وذلك لأن كمية النحاس فيها أكثر من الفضة. (الطراونة، 1989: 58-59)

وفي رأيي أن الطراونة محق في عدم تسميتها بالدراهم، فإنه من الأجدر بنا أن نطلق الستوقة على الفلوس وليس على الدراهم؛ لأننا نعرف أن الدرهم، ومنذ صدر الإسلام يطلق على قطعة النقود التي تسك من الفضة الخالصة، أو أن يكون معدن

الفضة فيها هو الغالب، في حين الفلوس تطلق على النقود التي تسك من النحاس وهو معدن أقل قيمة من الفضة، وبما أن الستوقة يغلب عليها النحاس فإذن هي من جملة الفلوس وليست الدراهم.

5. القراضة: القراضة من قرض، بمعنى قطع، والقراضة ما سقط نتيجة القطع ومن قراضة الذهب (ابن منظور، ج3، د.ت: 60) وعن القراضة يتحدث الجاحظ على لسان أحد التجار فيقول: "وإن كانت الدنانير أرباعاً، وأنصافاً دفعها قراضة مفتتة"، ويقول كذلك: "وإن جاءت الدنانير صحيحة دفع أكثرها مقطعة". (الجاحظ، 1985: 117)

والقراضة يتعرض لها الدينار والدرهم على السواء وتتم هذه الطريقة إما بشكل مقصود أو العكس من ذلك، مثل أن يقوم الفقير بقطع جزء من الدرهم، أو الدينار الذي يملكه؛ خشية من أن ينفق الدينار كله، ويقوم ببيع الجزء الذي اقتطعه من الدرهم بسعر الفضة المتداولة في السوق، وهو بذلك سد حاجته وأبقى على الدرهم لديه، وبما أن هذه العملية التي تتعرض لها النقود تحدث فساداً وزيفاً فيها؛ نتيجة لنقص الوزن الشرعي للنقود باقتطاع جزء منها، فقد كان يعاقب من يقوم بها بعقوبة قطع الأيدي والضرب. (النقشبندي والبكري، 1974: 16)

ويُعَد قطع الدراهم من جرائم تزييف النقود، ويتضح ذلك عند حدوث أزمة اقتصادية، وهذه الدراهم منتشرة في السوق فإن أول علاج تقوم به الدولة وقف التعامل بهذه الدراهم وجمعها لإعادة سكها من جديد، وإصدار دراهم جديدة. (البيلي، 1985: 63-64)

6. القسي: الشديد أو الصلب، مفرده قسي، والجمع قسيان، وتطلق على الدراهم الرديئة، وهو نوع من الزيوف وذلك لردائة الفضة التي صنع منه، وتكون قاسية ليست بلينة، وهي من الدراهم الزائفة لزيادة نسبة صلابتها (ابن منظور، ج15، د.ت: 90) ويرجع سبب زيف هذه النقود، إلى أن المادة التي سبكت منها تكون رديئة، وذلك بخلط معدن الفضة بمادة أخرى مثل: الكحل وذلك من أجل الحصول على الصلابة والتماسك، ويقوم السباك -بقصد أو بغير قصد- بزيادة نسبة الكحل في

الخليط وبالتالي تقل نسبة الفضة الخالصة في الدرهم وهذا ما يجعلها من النقود المزيفة. (الزهراني، 1993: 21)

7. الفسول: يقول ابن منظور: "أفسل عليه دراهمه إذا زيفها وهي دراهم فسول" والفسل هو الرديء من كل شيء (ابن منظور، ج2، د.ت: 1096) والفسولة تطلق على الدراهم المزيفة. (المازندراني، 1988: 188)

ورد في اللسان لابن منظور: "إن فسالة الحديد هي ما تتناثر منه عند الضرب إذا طبع". (ابن منظور، ج2، د.ت: 1096)

وفي رأيي أن الدراهم الفسول، أي الزائفة هي الدراهم التي يتم ضربها من بقايا معدن الفضة، ذات القطع الصغيرة التي تسقط على الأرض في دار الضرب .

8. المموهة: وهي أن يقوم المزيّف، بطلاء النحاس، أو الحديد بفضة أو ذهب أي أن يقوم بطلاء قطعة النقود المصنوعة من معدن رخيص بمعدن أكثر منه قيمة (الطراونة، 1989: 58) وقد قال ابن حجر عن عملية تمويه النقود "إذ غالب المنهمكين على ضرب الكيمياء أنهم لا يحسنونها، وإنما يصبغون أو يلبسون أو نحو ذلك من الغش لتغرير الناس، وأكل أموالهم بالباطل" (ابن حجر،1987: 116) وعندما تقع القطعة النقدية بيد الشخص لأول مرة يخالها فضية أو ذهبية، وبعد مرور الوقت والاستعمال يزول الذهب أو الفضة الذي طليت به قطعة النقود، ويذهب بريقها ولمعانها ويظهر تزييفها وغشها بظهور المادة الأصلية التي صُنعت منها القطعة النقدية (الحسيني، 1966: 80) إلا أنه ثبت أن عملية التمويه للنقود لا تقتصر على طلاء المعادن الرخيصة كالنحاس بمعدن أكثر قيمة كالذهب والفضة فقد تبين أنه يحدث هنالك عملية عكسية كأن يطلى الذهب بالفضة، أو الفضة بالنحاس وتؤكد الآراء إن هذه العملية النادرة من التزييف من أجل إخراج القطعة الذهبية أو الفضية من دار الضرب على أنها نحاسية، ثم تستبدل بقيمتها الحقيقية. (الطراونة، 1989: 59)

9. المفرغة: وهي الدنانير والدراهم التي تحفر وتؤخذ من برادتها، ويتم ملء الحفرة بمعدن أقل قيمة، ثم يقوم المزيف بطلاء هذا المعدن "الرخيص" بالمعدن الأصلي نفسه الذي صُنعت منه قطعة النقود (عوض، 1981: 218) وقد ذكر ناصر النقشبندي طريقة التزييف هذه بقوله: "وهي أن يعمل ثقب عرضي داخل الدينار فيستخرج الذهب ثم يحشي بمادة أخرى، وتطلى بالذهب فتحة الثقب فهو فضة طلي بالذهب". (النقشبندي، 1953: 14)

ولقد ذكرت هذة الطريقة أن عملية التزييف بوساطة هذه الطريقة تختلف اختلافاً كلياً عما ذكره ناصر النقشبندي، فنجد أن عبد العزيز حميد، يستغرب كيف أنه يتم إذابة ما في باطن المسكوكة من ذهب أو فضة، ويتم إخراجه مع عدم إذابتها، أو إتلاف جزء من النقوش الموجودة عليها، وخصوصاً الدراهم الفضية، حيث لا تتجاوز سماكتها مليمتراً واحداً، وأحياناً أقل فهي بذلك رقيقة جداً، وبهذا الرأي نجد أن حميد مناقض للنقشبندي في عملية التزييف للنقود بهذه الطريقة (حميد، 1978: 335-337) وقد ذكر حميد أن الطريقة الصحيحة تقوم على مبدأ تلبيس المعادن الرخيصة كالنحاس والحديد بطبقتين رقيقتين جداً من الذهب أو الفضة، لا يتسنى للإنسان أن يتعرف إلى هذه المسكوكة على أنها أصلية وغير مزيفة إلا بعد أن يتم كسر جزء منها أو حكه حكاً بالغاً، إلا أن هذه الطريقة وكما سيمر معنا لاحقاً يطلق عليها التكفيت، وليست المفرغة، ونجد أنه غير محق في معارضته ونقده للطريقة التي ذكرها النقشبندي، ومما يدعم رأي النقشبدني بوجهة نظره أن عملية التفريغ تتم بسهولة من الجوانب وذلك باستخدام آلة حادة مدببة الرأس، وبالتالي فإن عملية التزييف بهذه الطريقة تكون بحفر حفرة في النقد، ثم يتم حشو هذه الحفرة بمعادن أقل قيمة من المعدن الأصلي لقطعة النقد، ويتم طلاؤها بمادة النقد الأصلي. (الزهراني، 1993: 19-20)

10. ومن الطرق التي اتبعت في تزييف النقود تقليد سكة الدولة بضرب سكة مشابهة لها تماماً خارج دور الضرب الشرعية التي تقوم الدولة بالإشراف عليها (كاشف، 1963: 98) ومن الحوادث التي حصلت في دولة المماليك البرجية، وعلى إثرها تم

القبض على مجموعة كانوا يقومون بتزييف النقود، ووجد عندهم آلات تزييف على نمط الآلات التي تستخدمها الدولة في سك النقود، وكان ذلك عام (830هـ/1426م). (الصيرفي، 1973: 116)

11. ومن الوسائل التي اتبعت في تزييف النقود في دول المماليك البرجية -وخاصة الدراهم- ضرب قطع معدنية صغيرة في سكة كبيرة، ومما يؤدي إلى إخفاء المأثورات والنقوش من عليها، إلا ما ندر (العش، 1971: 961) وهذه الطريقة في رأيي تؤدي إلى الإنقاص من وزن القطعة النقدية، وذلك بإخفاء النقوش والمأثورات التي تأخذ جزءاً معيناً من الوزن، وهكذا تفقد جودتها التي تأخذها من الشكل غير المنتظم والوزن غير الصحيح، وبالتالي تكون غير سليمة وصحيحة من الجانب الشرعي للنقود الإسلامية.

12. ومن طرق التزييف: استخدام الفلوس النحاسية عملة رئيسة للدولة بدل الدراهم والدنانير، ويُعد ذلك تزييفاً وإفساداً للنقود، إذ يحدث خلل في القاعدة النقدية مما يكون له الأثر السيئ على الدولة والعامة، وعن ذلك يحدثنا المقريزي بقوله: "إنه حدث من رواجها خراب الإقليم، وذهاب نعمة أهل مصر، وأن هذا في الحقيقة كعكس الحقيقة، فإن الفضة هي نقد شرعي لم تزلْ في العالم، والفلوس إنما هي أشبه شيء بلا شيء". (المقريزي، 1967: 34) أيضاً من طرق التزييف التي تعرضت لها الفلوس النحاسية خلط الفلوس برؤوس المسامير، وقطع الرصاص، فقد وصلت كمية معدن النحاس في الفلوس إلى أقل من (20%) من الوزن الكلي للقطعة النقدية، وكان باقي وزن القطعة النقدية مكوناً من خليط من المعادن، ذات قيمة أقل من النحاس كالحديد والرصاص (الزهراني، 1993: 22) ومن الأسباب التي شجعت على خلط الفلوس النحاسية بقطع صغيرة من الرصاص والحديد وذلك لأنه يتم التعامل بها بالوزن، وليس بالعدد وكان ذلك منذ عهد دولة المماليك البحرية (695هـ/1295م) حيث ضُربت فلوس خفيفة الوزن، وتم التعامل بها في الوزن وليس في العدد، ونودي بالرطل من الفلوس النحاسية بدرهمين من الفضة.

(النجيدي، 1993: 542-543) ونتيجة لكثرة عمليات ضرب الفلوس فقد كانت تتعرض لعمليات تزييف كثيرة ومنها أنه في كل مرة تُضرب فيها فلوس جديدة ينقص وزنها، ويصغر حجمها عن الفلوس التي سبقتها كذلك يتم شراء الفلوس القديمة "العتق" بسعر أقل من الفلوس الجديدة وفي ذلك نهب وسرقة لأموال الناس. (المقريزي، 1971: 1125-1153)

13. ومن طرق النزييف التي حدثت في دولة المماليك البرجية تزييف القيمة ويقصد بها أن يتم بيع أو صرف النقود على المواطنين بسعر مرتفع وعند شرائها منهم في اليوم التالي يدفع بها سعر أقل مما بيعت به، ففي عام (820هـ/1417م) أمر الأستادرا صيارفته بأن لا يقبضوا الدراهم المؤيدية إلا مقابل سبعة دراهم ونصف، وهو في الأمس صُرف بثمانية دراهم، وأمرهم على أن لا يأخذوا الفلوس إلا بقيمة خمسمائة وخمسين درهماً للقنطار[*]، وقد اشتراها صاحبها قبل ذلك بستمائة درهماً للقنطار، فإذا صرف لأحد أخذ مقابله ستمائة درهم للقنطار وإذا اشتراها منه في اليوم التالي دفع مقابلها خمسمائة وخمسين درهم للقنطار، وأجبر الصيارفة أيضاً على أن لا يأخذوا الدنانير الإفرنجية إلا مقابل مائتين وثلاثين درهماً للدينار الواحد، وهو عليهم مائتان وستون درهماً، فهو بذلك أخذ أموال الناس زوراً وبهتاناً ونتيجة لذلك ضاقت أحوال الناس. (المقريزي، 1971: 392-393)

14. ومن المصطلحات التي أطلقت على الدراهم المزيفة المزبقة، أو المزابقة. (متز، د.ت: 378) وهي من النقود المردودة وغير المقبولة، وذلك لما حل بها من غش وتزييف، وبالتالي نستطيع القول: إن مصطلح المزبقة كان يطلق على الدراهم المزيفة بشكل عام، (الجاحظ، 1985: 117) وهذه الطريقة تقوم على مزج مادة الزئبق بالكبريت، ثم يتم وضع قطعة النقد في هذه المادة ويتغير لونها، لذلك يطلق عليها المزبقة. (البهوتي، 1993: 470-471)

---

[*] انظر الملحق (أ).

15. ومن طرق تزييف النقود ما كان يقوم به الكيمائيون وكان تزييفهم يقوم على مبدأ التلاعب بمعادن النقود، وخلطها والتلاعب بألوانها، (النجيدي، 1993: 556) ويستخدم هؤلاء مواد كيميائية في تبييض المعادن، وطليها بطلاء شديد التماسك، كأن يقوموا بتبييض النحاس، وطليه بالفضة أو الذهب، (الدمشقي، 1999: 19) وخير ما يوضح هذه الطريقة ما ذكره الشيرازي عنها فيقول: "فمنهم من يصبغ الفضة صبغاً لا يفارق الجسد إلا بعد السبك الطويل في الروباص(*)، ثم يمزجون بها الذهب للواحد اثنين، فمن ذلك صفة تصفيره: يؤخذ ساذنج(*)، قد شويت ودهنت على الانفراد وراسخت(*) قد شوي بما شويت المرنج(*)، المدبر سبع مرات وزاج(*) وزنجفر(*) مشويان بماء العقاب(*) المحلول في القارورة، ثم يجمع بين الجميع في السحق بعد ذلك ثم يشوى قدحان بماء المرنج المذكور سبع مرات، ثم بماء العقاب المحلول سبع مرات فإنه ينعقد حجراً أحمر مثل الدم، يلقي منه درهم على عشرة دراهم قمر(*) يردة(*) شمساً، في عيار ستة عشر فإن حل هذه الحجر الإكسير الأحمر(*)، ثم عقد صار القمر في عيار عشرين يفرغ منه دنانير تعمل منه ويعمل منه مصاغاً، ومنهم من يأخذ راسخت، ويشويه بمرارة البقر(*) سبعاً، ثم يضيفه إلى مثله

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

ذهباً مكلساً بصفرة الكبريت المستخرجة بالجير والقلي[*]، ثم يشوى الجميع بماء العقاب المحلول سبعاً، ثم يدهنه بدهن زعفران الطور سبعاً، فإنه ينعقد حجرا مثل الأول، فإن حله وعقده صار أبلغ من الأول يقارب المعدني والملقى منه قراط على دراهم قمر". (الشيرازي، 1946 :78) من خلال النص السابق للشيرازي نستطيع القول: إن الصاغة يستطيعون أن يقوموا بتزييف النقود وذلك باستخدام طرق كيميائية معقدة من خلالها يتم التلاعب بعيار المعادن حتى أنه يصل إلى عيار مرتفع يصل ما بين ستة عشر وعشرين قيراطاً.

16. المزايدة: وهي النقود الكبيرة الحجم وقليلة القيمة، أي أن حجمها أكبر من حجم النقود الجيدة إلا أن وزنها أقل منها، ومما يبرهن على أنها من جملة النقود المزيفة، إعادة سك هذه النقود من جديد عند كل عملية إصلاح للنقود . وبسبب وجود هذا النوع من النقود في الأسواق وانتشارها فيها، فقد لحق الناس خسائر فادحة في أموالهم وذلك لأنه يتم إبدال الدراهم المزايدة عند كل عملية إصلاح كل أربعة درهم مزايدة بدرهم واحد من الدراهم التي ضربت من جديد. (المقريزي، 1940: 64، 14-15)
17. التكفيت وهي الدراهم المزيفة، وتكون في العادة رديئة العيار، وقد خلطت المادة الأصلية فيها بمعادن رخيصة كالنحاس، وتتمثل هذه الطريقة بوضع قرص من النحاس بين طبقتين من الفضة، ويتم ضربه بالسكة فتظهر عليها الكتابات والزخارف الموجودة على القالب، ولا يظهر النحاس الموجود بين طبقتي الفضة، ولا يتم كشفها إلا بعد قص جزء من هذه الدراهم. (النقشبندي والبكري، 1974: 15) وهي من طرق التزييف المتبعة في جعل المعدن الرئيس لصناعة النقود من المعادن الرخيصة كالنحاس والحديد، وتكون في الباطن، أما الظاهر فيجعل من المعادن النفيسة كالذهب والفضة. (معروف، 1967: 13)

---

[*] انظر الملحق (أ).

18. الممسوحة: وهي النقود التي يكون وجهها وظهرها أملسين، ولا تظهر عليها الكتابة والصور والزخارف، وإن ظهرت فتكون بشكل قليل (الكرملي، 1939: 11) وإن زوال معظم الملامح الرئيسة لقطعة النقد ناتج عن كثرة الاستعمال وبالتالي تقل قيمتها وهي غير جيدة وذلك لأن أجزاء منها فُقدت، وبطبيعة الحال هذه الأجزاء من زخارف وكتابات لها وزنها وقيمتها بالنسبة لقطعة النقد فإن زالت فهي مفقودة وغير موجودة، وبالتالي نقصان وزن القطعة النقدية وعلى هذا تنقص قيمتها، وقد كان يتم التداول بها بكثرة قبل فترة تعريب النقود من قبل عبد الملك بن مروان سنة (77هـ/696م)، وكانت منتشرة بشكل كبير في الأسواق وأيدي الناس، (البلاذري، 1997: 526)

19. المغموز: المغموز من النقود رذال المال، النقود التي بها عيب (ابن منظور، ج5، د.ت: 388-389) وإن أعتق الدنانير والدراهم تعدان من النقود المغموزة وذلك لأنها لينة، فالنقود المغموزة هي اللينة التي لم تسبك على الطرق الصحيحة التي تم إتباعها في ضرب النقود. (الزهراني، 1993: 21) وقد ذكر هذا المصطلح الخليفة الراشد علي بن أبي طالب -كرَّم الله وجهه- عندما باع ثوباً بتسعة دراهم وشرط على المشتري "ألا يعطيه مغموزاً ولا مقطوعاً". (الطبري، 1978: 156)

5.3 الدوافع التي تقف وراء عملية تزييف النقود

أولاً: قلة ونضوب المعادن الثمينة، الذهب، الفضة ويضاف إليها معدن النحاس، وذلك لكثرة استخدامه في نقود دولة المماليك البرجية:

الذهب:

لقد تم استخدام الذهب كنقود وذلك لأنه يتمتع بمجموعة من الصفات التي لا تتوفر في معدن آخر، فحجمه صغير مقارنة مع القيمة العالية التي يتمتع بها، وكذلك مقاومته للتآكل والمؤثرات الطبيعية وبهذه الصفة فهو يمكن ادخاره لأجل بعيد حتى الحاجة إليه. (بوفيل، 1988: 7) بالإضافة إلى الصفات السابقة فهو سهل الطرق والسحب، ويحافظ على بريقه ولمعانه على مر العصور. (يحياوي، 1980: 77)

أما مصدر الذهب في الدولة المملوكية، فقد اعتمد المماليك في سد حاجتهم من الذهب على المصادر الخارجية بشكل رئيس، وهذه لا تأتي إلا عن طريق التجارة الخارجية بين الدولة المملوكية والدول الأخرى. أما المصادر الداخلية فهي لا تُعد ذات مصدر رئيس ولا يعتمد عليها. (النجيدي، 1993: 87) فجميع مناجم المعادن المحلية اللازمة لسك النقود، من ذهب ونحاس وفضة قد توقفت ونفدت منذ القرن السابع الهجري، كذلك كان يعتمد على الكنوز التي خلفها الفراعنة إلا أنها لم تعد ذات أهمية منذ العصر المملوكي بسبب نضوبها وتوقف البحث عنها. (الصاوي، 2001: 233)

أما المصدر الخارجي للذهب فيذكر القلقشندي أن الذهب يجلب إلى مصر من بلاد التكرور غرب السودان وغيرها من البلاد، (القلقشندي، 1987: 533) هذه البلاد تسمى اليوم مالي، وكانت على علاقة وطيدة مع مصر في تلك الفترة، فالمسلمون كانوا يأتون من هذه البلاد إلى مصر لإكمال دراستهم، والتجار المصريون يذهبون إلى هذه البلاد لبيع منتجاتهم من الأقمشة والملح والودع. (آشتور، 1985: 380) وبالتالي تُعَد التجارة الخارجية في دولة المماليك أهم مصدر لإمداد الدولة بالذهب، وأشهر التجارات التي عُرفت في ذلك الوقت هي التجارة التي كان يقوم بها فئة من التجار، ويطلق عليهم تجار الكارمية، وهم الذين اشتغلوا بتجارة التوابل والبهارات بين بلاد الشرق ومصر وكانوا على درجة كبيرة من الثراء. (القوصي، 1975: 17، 40)

أما معدن الفضة الذي استخدم كنقود، ويعد ثاني المعادن النفيسة بعد الذهب، فقد كانت دولة المماليك تحصل على هذا المعدن من المصادر الخارجية، ولا سيما الدول الأوروبية، فيذكر القلقشندي أنها كانت تصل إلى مصر من بلاد الإفرنج إلا أنها توقفت في بداية عهد دولة المماليك البرجية. (القلقشندي، 1987: 535)

ومن المرجح أن تكون الجمهوريات الإيطالية، مثل: جمهورية البندقية وجمهورية بيتزا وجنوه هي المصادر الخارجية للفضة في دولة المماليك البرجية، وذلك لأنها كانت على علاقة وطيدة معها، إلا أن المصادر وعلى وجه الخصوص الجغرافية لم تُشِرْ إلى أن إيطاليا منتجة للفضة لكن ربما اكتسبت هذه الصفة لأنها كانت وسيطاً

بين الأماكن المنتجة للفضة ومناطق الاستهلاك، حيث عُدَّت جمهورية البندقية على أنها أكبر شريك تجاري لدولة المماليك، التي كانت تحصل على الفضة من بعض أماكن إنتاجها من أوروبا وآسيا، وربما كان سبب توقف إمداد دولة المماليك البرجية من الفضة من قبل الجمهوريات الإيطالية لحاجة جمهورية البندقية للفضة من أجل سك عملاتها الفضية، أيضاً يجب أن لا ننسى النزاع العثماني آنذاك الذي دمر المصالح الاقتصادية في الشرق للجمهوريات الإيطالية. (اسكندر، 1957: 33،43)

وقد بدأت الفضة بالنضوب مع بداية ظهور دولة المماليك البرجية حتى أن دور الضرب قد توقفت عن ضرب الدراهم الفضية، وذلك لعدة أسباب منها: ضرب الفلوس النحاسية، وترويجها في الأسواق بدل من الدراهم الفضية وهذه لأن مردودها المادي على الحكام أكثر من النقود الفضية، والسبب الثاني هو أن الناس سبكوا ما عندهم من فضة، لاتخاذها حلياً للزينة حيث إن أمراء السلطان تفننوا في إتِّباعهم دواعي الترف وتأنقوا في المباهاة بفاخر الزي وجليل الشارة. (المقريزي، 1940: 71)

النحاس:

مصادر النحاس الداخلية

لقد لعبت صحراء سيناء دوراً بارزاً في توفير المعادن المستخدمة لسك النقود، وخاصة معدن النحاس، وقد عثر على هذا المعدن في وادي النصب الغربية وقد اشتهرت المناجم الموجودة فيه بإنتاجها الغزير لمعدن النحاس، كذلك وجد في وادي السمراء على مسيرة أربع ساعات من ميناء نويبع. (شقير، 1986: 81) ومن المصادر الداخلية أيضاً التي اعتمدت عليها دولة المماليك لتوفير معدن النحاس مناجم بلاد النوبة، التي استغلتها الدولة من أجل سك الفلوس النحاسية. (النبراوي، 1993: 320)

أما المصادر الخارجية لمعدن النحاس فما ينطبق على معدني الذهب والفضة ينطبق عليها، حيث إنها كانت تأتي عن طريق العلاقات التجارية مع الدول الأجنبية ولا سيما الجمهوريات الإيطالية التي كانت على علاقات تجارية وطيدة مع دولة المماليك.

أسباب نضوب المعادن المستخدمة في سك النقود في دولة المماليك البرجية:

1. سير معظم سلاطين المماليك البرجية على سياسة اقتصادية فاسدة تمثلت باحتكارهم للبضائع وقيامهم بالتجارة من أجل جمع الثروة، وعملوا على سن قوانين تجارية أسهمت في تدني مستوى التجارة الخارجية، مما كان له الأثر السيئ على التجارة الخارجية وخاصة الكارمية وهي التي تعد الممول والمصدر الرئيس للبلاد من الذهب. (اسكندر، 1957: 37-46) عدا عن احتكارهم لبعض السلع من أجل التجارة، فقد لجأوا إلى سياسة إجبار التجار الأجانب بالمرور من مصر بدل من إتباعهم للطرق القصيرة من أجل حصولهم على قدر كبير من الأموال عن طريق الضرائب، وانتهى ذلك باكتشاف طريق رأس الرجاء الصالح مما أفقد المماليك منبعاً ومصدراً رئيساً للذهب. (سعد، 1979: 248)
2. اعتماد دولة المماليك البرجية على معدن النحاس من أجل سك نقودهم الأمر الذي جعلهم بحاجة إلى طلب المزيد من النحاس واستيراده من الخارج، وبالتالي قل الاعتماد على الذهب، وتدنت الكميات التي يستوردونها، حتى أنه أطلق على العهد المملوكي البرجي (عصر النحاس). (فهمي، 1964: 57)
3. ظهور صناعة ما يسمى بالتكفيت التي اعتمدت بشكل أساس على معدني: الذهب والفضة في صناعة السروج والآنية والحلي وغيرها من الصناعات المختلفة حيث أثرت -وبشكل كبير- في النقص في معدن الذهب من الأسواق المملوكية. (عليوة، 1979: 96-98)
4. لقد لعبت سياسة سلاطين المماليك البرجية في مصادرة أموال الأمراء وكبار الموظفين دوراً بارزاً في ضياع كميات كبيرة من النقود الذهبية والفضية حيث يعمد أربابها إلى إخفائها في أماكن لا يعلم بها أحد غيرهم، وذلك عندما يشعرون أنه سوف يتم مصادرة أموالهم من قبل السلطان، وكانوا يتعرضون لعمليات تعذيب شديدة يلقون حتفهم أحياناً بسببها، فقد ضاعت أموال كثيرة بموت أصحابها. (ابن الفرات، 1938: 466-467، 477-478) فقد توفي الأمير جمال الدين محمود سنة

(799هـ/1396م) في السجن بعدما صادر منه الظاهر برقوق ألف ألف دينار وأربعمائة ألف دينار، وألف ألف درهم فضة، وبضائع تقدر قيمتها بألف ألف درهم من الفضة، وقد أخفى أيضاً هو جزءاً كبيراً من المال حيث إنه يترجى البقاء، إلا أنه توفي للتغذيب الشديد الذي تعرض له، وفُقد المال لأنه لا يعلم عن مكانه إلا هو. (ابن تغري، 1992: 124-125)

وفي ذلك سجن علاء الدين بن الطبلاوي سنة (800هـ/1397م) وضُرب ضرباً مبرحاً ليتم معرفة مكان الأموال التي خبأها كَي يتم مصادرتها إلا أنه لم يعترف بشيء من المال. (المقريزي، 1971، 900) وبعدها في عام (801هـ/1398م) تم نفي علاء الدين بن الطبلاوي إلى الكرك (المقريزي، 1971: 935) وقتل فيها سنة (802هـ/1399م). (المقريزي، 1971: 1016)

وفي عام (803هـ/1400م) طلب الأمير يلبغا السالمي من أمناء الحكم وكبار التجار أن يمنحوه قرضاً من المال، وأصبح يعمل جولات على الفنادق والمحلات التجارية فمن وجد فيها صاحبها أمر بفتحها، وأخذ نصف ما فيها من الأموال، ومن لم يجد صاحبها فيها أخذ كل ما فيها من أموال وتتم مصادرته. (ابن إياس، 1984: 640)

ثانياً: طمع الحكام والمسؤولين في حصولهم على الأموال:

يلجأ الحكام إلى تزييف النقود، إما لسد العجز الذي يحصل في ميزانيات دولهم، أو لزيادة الأرباح وجمع الأموال لتغطية نفقاتهم الخاصة، ووضعها في خزائن خاصة بهم. (أحمد عبد الرحمن، 1979: 12)

ومن الوسائل التي يستخدمونها في حصولهم على الأموال التلاعب بأوزان وعيارات النقود؛ أي تزييفها وإنقاص وزنها وعيارها، وبالتالي الاستفادة من هذا الفارق إما لصالح الخزينة العامة، أو جمعها ثروة خاصة بهم، وإما أن يقوموا بالتزييف عن طريق تخفيض قيمة النقود عما تستحق فيُجبر الناس على التعامل بها بتلك القيمة التي فرضها الحكام، والنتيجة جمع المزيد من الأموال. (باشا، 1980: 28)

ومن الأمثلة على التلاعب في القيم النقدية ما حدث في عهد السلطان الناصر فرج بن برقوق عام (814هـ/1411م) عندما أمر السلطان بأن يكون سعر الرطل من الفلوس اثني عشر درهماً، ثم ما لبث أن أعيد إلى ستة دراهم للرطل وهو السعر الذي كانت عليه قبل ذلك (ابن حجر، 1986: 17) وكان سبب رفع سعر الفلوس محاولة السلطان جني الأرباح، حيث إنه عندما أراد السفر اشترى نعالاً للخيل من الحديد الأسود وكان سعر الرطل منه اثني عشر درهماً، وكان سعر النحاس المسبوك فلوساً ستة دراهم، وقد رفع السلطان سعر الفلوس النحاسية حتى يقوم بتصريف ما عنده من فلوس وقد كان يحوز على ألف ألف رطل منها. (المقريزي، 1972: 131-134)

كذلك لجأ السلطان برسباي عام (838هـ/1435م) إلى سك فلوس جديدة تقل قيمتها عن الفلوس المتداولة في السوق، فقد أصبح الرطل من الفلوس الجديدة بسبعة وعشرين درهماً للرطل في حين الفلوس العتق صار الرطل منها بثمانية عشر درهماً للرطل فحصل السلطان على ربح يقدر بـ(50%). (الزهراني، 1993: 46)

وفي عام (861هـ/1480م) نودي من قبل السلطان إينال العلاي بجمع جميع مسكوكات السلاطين الذين سبقوه، وضربها نقوداً جديدة خالية من الغش والتزييف، إلا أن السلطان لم يوفق في ذلك فقد كانت النقود الجديدة التي سكها أسوأ من نقود السلاطين الذين سبقوه من حيث الوزن والعيار. (ابن تغري، 1992: 79-81)

وفي عام (881هـ/1475م) تم صرف نصف الدرهم من الفضة بثمانية عشر درهماً من الفلوس القديمة، وفي العام نفسه ألغي التعامل فيها بالعدد وصارت تباع بالوزن حيث إن الرطل الواحد منها يباع بستة وثلاثين درهماً، كذلك تقرر التعامل بالذهب والفضة بالميزان بدلاً من العدد؛ لأن النقود الفضية قد خف وزنها، وقد عانى الناس الكثير من تغيير النقود وكانوا يتوعدون السلطان؛ لأنه السبب في ذلك مما جعله يسلك طريق المقابر عندما يريد التوجه للقلعة، وكان يتحاشى طريق القاهرة خوفاً من الاصطدام بالناس. (عبد التواب، 1978: 133-134) وفي عام (891هـ/1486م) أبطل التعامل بالفلوس القديمة، وتم إصدار فلوس جديدة. (ابن إياس، 1984: 121-122)

وفي عام (907هـ/1501م) قام السلطان الغوري بسك فلوس جديدة، وجعل النقش عليها على هيئة شباك، وأصبح التجار لا يأخذون إلا الفلوس الجديدة، وضاقت أحوال الناس وازدادت سوءاً فقد أصبحت البضائع تباع بسعرين: سعر من الفلوس الجديدة، وسعر من الفلوس القديمة، وفي عام (917هـ/1511م) تمت المناداة على أن تكون الفلوس العتق والجديدة بالوزن كل رطل منها بثمانية عشر درهماً من الفضة الخالية من التزييف، وتم سك فلوس جديدة يتعامل بها الناس في العدد، وقد خسر التجار فيها الثلث؛ لأنها خفيفة الوزن وحقق السلطان الغوري ربحاً مادياً يقدر بـ(30%) من قيمة هذه الفلوس. (ابن إياس، 1984: 24-251) واستمر الحال هكذا حتى نهاية الدولة المملوكية، فقد كان كل مرة يعاد ضرب فلوس جديدة تكون ناقصة الوزن والعيار والحجم عن الفلوس التي سبقتها، ويكون سعر الفلوس العتق أقل من سعر الفلوس التي ستُضرب من جديد، حيث إنه يتم جمع كل ما في السوق وما بين أيدي الناس من فلوس قديمة وتصريفها إلى دار الضرب بسعر منخفض، ويتم صهرها وسك فلوس جديدة مرتفعة الثمن، ومن هذه الطريقة يحصل الحكام على أموال وفيرة، والعكس لدى العامة الذين يعانون من التزييف والتلاعب في القيم النقدية. (المقريزي، 1971: 1152-1153)

ثالثاً: رغبة الناس في الحصول على الأموال من خلال التزييف ويكون ذلك إما للحاجة للأموال، أو طمعاً في زيادة ثرواتهم

قال الله تعالى: "زُين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث، ذلك متاع الحياة الدنيا، والله عنده حسن المآب". (سورة آل عمران، آية: 14)

رابعاً: ضرب النقود خارج دور الضرب

لقد كانت دور الضرب مفتوحة للجميع من أجل أن يقوموا بسك نقودهم، فما على صاحبها إلا أن يأتي بالمعادن لتضرب له نقوداً، أي أن الدولة الإسلامية لم تمنع الناس من سك عملاتهم داخل دار الضرب وقد ترسخ هذا المبدأ في عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان، ولكن عملية ضرب النقود تكون تحت إشراف الخليفة مباشرة، إلا أن

مزيفي النقود لم يَرُقْ لهم ضرب النقود داخل دار الضرب الرسمية، وقاموا بضربها خارج دار الضرب من أجل أن تكون النقود التي يصدرونها بعيدة عن الرقابة مما يسهل عليهم تزييف النقود. (السنامي، 1986: 120) وقد كان جزء كبير من تزييف النقود يتم خارج دور الضرب الرسمية للدولة، ويقوم به جماعات متخصصة في عملية تزييف النقود، وخصوصاً إذا توفرت لهم أدوات السك، بالإضافة إلى توفر الكادر الفني المؤهل للقيام بهذه المهمة. (حميد، 1978: 312)

هذا وتورد لنا المصادر التاريخية عن هذا النوع من التزييف العديد من الحالات التي تمت أثناء دولة المماليك البرجية، حيث يذكر المقريزي لجوء الناس إلى النقود التي كانت تضرب خارج دور الضرب (عام 813هـ/1410م)، فقد كان سعرها ينقص قليلاً عن النقود التي ضربت داخل دور الضرب، ولا سيما أن الدنانير الناصرية(*) التي كانت رائجة آنذاك التي كانت المعاملة بها، والدنانير الإفرنتية(*) قد سادها الغش والتزييف (المقريزي، 1972: 165-166) كذلك في عام (830هـ/1426م) في عهد السلطان الأشرف برسباي، تم إلقاء القبض على مجموعة من الزغلية وقد وجد عندهم آلات لتزييف النقود على نمط النقود الرسمية للدولة، وكذلك عثر على الأختام السلطانية التي تدمغ بها نقودهم المزيفة. (الصيرفي، 1973: 116)

وفي عام (838هـ/1434م) انتشرت في الأسواق فلوس مضروبة خارج دار الضرب الرسمية؛ مما دفع السلطان لإعطاء أمره بالمناداة بعدم التعامل بالفلوس إلا ما ضربها السلطان. (المقريزي، 1972: 941-943)

وفي عهد السلطان قيتباي المحمودي أُلقي القبض على شخص يدعى مثقال الطواشي، وشخص آخر يدعى تمربغاً، وكان مثقال الطواشي يتولى منصب رأس نوبة السقاة وقد عثر في بيته على آلة لضرب النقود المزيفة، كذلك ألقي القبض على مجموعة من الأشخاص، وبينهم رجل طاعن في السن يبلغ من العمر ثمانين عاماً،

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

وكانت هذه المجموعة تقوم بتزييف النقود الفضية "الدراهم". (عبدالتواب، 1978: 122-123)

ونجد أن أحد الباحثين يستهجن من سرعة تأقلم الزغلية في إصدار نقودهم المزيفة، في كل مرة تُقرر فيها الدولة إصدار نقود رسمية جديدة. (النجيدي، 1993: 553)

إلا أنه وفي رأيي أن هؤلاء الزغلية هم على الأرجح من كبار رجال الدولة أو من لهم علاقة وطيدة بهم، وخاصة من يتولون الإشراف على دور الضرب، كذلك نجد أن ما يقوم به السلاطين ورجال الدولة من عمليات تزييف وتلاعب في النقود قد شجع العامة على التزييف دون أن يكون هنالك تخوف من نتيجة ذلك العمل.

خامساً: عدم الإشراف الحازم على دور الضرب والقيام بتضمينها

إن الاهتمام بدار ضرب النقود كان في مختلف عصور الدولة الإسلامية، حيث إن الإشراف على دور الضرب في بداية الدولة الإسلامية كان يتم مباشرة من قبل الخليفة، والهدف من ذلك ضبط الأعمال، أو المراحل التي تجري لسك النقود بكل دقة وإتقان، والاهتمام بالوزن والعيار، (العزاوي، 1958: 15-16) وبقيت كذلك منذ بداية الدولة الإسلامية حتى عصر الدولة العباسية، فقد أصبحت دور الضرب تحت إشراف أشخاص من رجال الدولة وكان ذلك سبباً في عدم ضبط الأمور المتعلقة بأوزان وعيارات النقود ودخلها الزيف في بعض الأحيان. (حميد، 1978: 300)

أما عن دور الضرب في دولة المماليك البرجية فإنها تأثرت تأثراً كبيراً كباقي الوظائف الحكومية في الدولة في ظاهرة الرشوة، والبرطلة التي اكتسبت صفة الشرعية والرسمية، وغدت الوظائف والأعمال لا يصل إليها الشخص إلا بالمال فوصل إلى الوظائف العليا في الدولة أناس ليس أهل لها، ومما يؤكد انتشار الرشوة رسالة بعث بها تيمور لنك إلى السلطان الظاهر برقوق ومفادها: "....وكيف يسمع الله دعاءكم وقد أكلتم الحرام وضيعتم جميع الأنام، وأخذتم أموال الأيتام، وقبلتم الرشوة من الحكام...". (أحمد عبد الرزاق، 1979: 31-32)

وتُعَد دور الضرب في عهد دول المماليك البرجية من ضمن هذه الوظائف التي وصل إليها أصحابها في الرشوة والبراطيل، وقد أكد ذلك المقريزي في كتاب الخطط، فقد تحدث فيه عن النقود وعياراتها، وأنه كان يتولى الإشراف عليها قاضي القضاة حتى تسلم النقود المسكوكة فيها من التزييف والغش، إلى أن جاء عهد دولة المماليك البرجية، وفي هذا يقول المقريزي: "حتى رذلت في زماننا وصار يليها مسالمة فسقة اليهود المصريين على الفسق مع ادعائهم الإسلام". (المقريزي، 1998: 315)

وأصبح أمر التزييف والفساد جلياً في عهد الظاهر برقوق عندما تولى الأمير محمود بن علي الأستادرا فقام بضرب فلوس رديئة العيار والوزن، وبلغ به الأمر أن قام بإنشاء دار سك مختصة في ضرب الفلوس النحاسية في مدينة الإسكندرية، وأصبح يستورد كميات كبيرة من النحاس الأحمر من أوروبا من أجل سكه فلوساً نحاسية وكثرت الفلوس في الأسواق، وراجت رواجاً عظيماً وكان ذلك على حساب النقود الذهبية والفضية وهي النقود الفعلية، وتضرر الناس بها كثيراً. (فهمي، 1964: 107)

ومما يدلل أيضاً على أن من يتولى الإشراف على دار الضرب هو ليس أهلاً لهذه المهمة الخطيرة وإنهم كان لهم دور كبير في إفساد وتزييف النقود، إن قام السلطان المؤيد شيخ مقام محتسب القاهرة، وكان مبتغياً من ذلك إصلاح أحوال النقود، وأمر بوقف التعامل بالدنانير الناصرية التي غدا التزييف والغش فيها واضحاً. (ابن تغري، 1992: 191)

أما عن تضمين دور الضرب فيعد من أحد الأسباب في إحداث أي تزييف للنقود، وذلك من أجل تحقيق أرباح مادية تعود على الشخص الذي تضمن دار الضرب، وفي الغالب يتم تضمين دار الضرب مقابل مبلغ عالٍ مرتفع جداً، يدفع إلى بيت المال، فيكون هدف الشخص المتضمن هو جمع هذا المبلغ المقرر عليه ومن ثم جمع أرباح خاصة به، والمتضرر الوحيد هم العامة، فقد تضمن الأمير محمود الأستادرا دار ضرب القاهرة مقابل مبلغ من المال على أن يسمح له السلطان بضرب كميات كثيرة

من الفلوس النحاسية تُغطي نفقة ما يدفعه للسلطان وتكفل له الحصول على الأرباح الكثيرة. (فهمي،1964: 105-106)

وفي عام (838هـ/1413) تم تضمين دار الضرب من أجل ضرب فلوس نحاسية مقابل مبلغ مرتفع من المال وصل إلى خمسة عشر ألف درهم يتم تقديمها للديوان الخاص. (المقريزي، 1972: 943-944)

وفي آخر عهد دولة المماليك البرجية تضمن دار ضرب النقود جمال الدين الزغلي وقام بإتلاف المعاملة بجميع النقود الذهبية التي كان يتعامل بها الناس، وهي تعود في سكها إلى عهود كل من السلطان برسباي، والظاهر جقمق وخشقدم، وقايتباي المحمودي، وأصبحت الدنانير الذهبية والدراهم الفضية التي ضُربت في عهد السلطان قانصوه الغوري هي التي تجري المعاملة بها، مع ما رافقها من غش وتزييف كثير، وكان لجوء جمال الدين الزغلي إلى ضرب النقود المزيفة من أجل إيفاء ما فرضه عليه السلطان من رسوم عالية مقابل أن يتضمن دار الضرب. (ابن إياس، 1984: 153)

سادساً: الصيارف ودورهم في تزييف النقود

لقد ضربت النقود من المعادن النفيسة الذهب والفضة، ولندرة هذين المعدنين وعدم وجود مناجم كثيرة لهما في العالم، والإقبال العالمي الشديد عليهما، ونتيجة لذلك نجد أن النقود التي ضربت منهما قد تعرضت إلى أنواع مختلفة من التزييف والغش النقدي، سواء في الوزن أو نسبة نقاء المعدن النفيس الذي ضُربت منه قطعة النقود، وتطلب هذا الأمر وجود الصيرفي الذي يقوم بإجراء المفاضلة والتمييز لتحديد جودة هذه النقود وزناً وعياراً، ويعد تعدد النقود في الأسواق هو العامل الرئيس في ظهور الصيارفة، وهذه النقود تختلف عن النقود المحلية المتداولة في الأسواق، والصيارفة هم الذين يتيقنون من جودة هذه النقود وتحديد قيمتها حسب المعدن الذي ضُربت منه. (الكبيسي، 1988: 45-47)

بالإضافة لما كانوا يقومون به من أعمال الصيرفة كبمادلة النقود، فإنهم يعملون على سحب النقود المزيفة الموجودة في السوق وإحلال النقود الجيدة مكانها في بعض الأحيان. (ماجد، 1979: 85)

وقد لجأ بعض الصيارفة كغيرهم من الناس إلى عملية تزييف النقود بدافع الحصول على منفعة مادية تعود عليهم من جراء التزييف النقدي. (الحجي، 1984: 194)

فقد كانوا يقومون بتزييف النقود من خلال التلاعب بأوزانها وذلك عن طريق الصنج المستخدمة في وزن النقود، فقد كانوا يستخدمون صنج زائدة الوزن عندما يقبضون النقود من الناس، والعكس عندما يبيعون، أو يصرفون النقود، ويحققون من هذه الطريقة أرباحاً مادية كثيرة، ويأكلون أموال الناس بغير وجه حق، فإن الرجل عندما يأتي للصيرفي ومعه جملة من المال يقبضها منه بالصنج الزائدة فينقص وزنها، ويخسر صاحب المال منه، كذلك يقوم الصيرفي بإخراج من جملة النقود عدة قطع بحجة أن هذه القطع النقدية نحاس أو ما شابه ذلك، ويقال لصاحبها هذه نواقص، وبعد أخذ النقود بالصنج الزائدة يقومون بخلطها بالنقود الزيوف والزغل ومن ثم تصريفها للسوق على أنها نقود صحيحة. (الأسدي، 1968: 91-92)

ومن الطرق التي اتبعها الصيارفة في تزييف النقود، التلاعب بالقيم النقدية فرفعوا وخفضوا في السعر حسب ما تقتضيه مصلحتهم الخاصة، وكل ذلك بغية الحصول على الربح عن طريق نهب أموال الناس، ومما يدلل على ذلك قيام السلطات في دولة المماليك البرجية عام (819هـ/1416م) بالقبض على مجموعة من الصيارفة وكتب عليهم تعهدات بالالتزام بالسعر المقرر للذهب، وعدم مخالفتهم للأوامر وذلك لأنهم رفعوا سعر الذهب بعكس ما تقرر من أن يكون سعره مخفضاً. (المقريزي، 1972: 354-356)

وقد استفاد الصيارفة من الاضطراب النقدي في دولة المماليك البرجية، وانتشار النقود المزيفة فقد كانت تتم المناداة كثيراً بعدم التعامل بالنقود الزائفة، وأن يحمل من تقع بيديه نقود مزيفة إلى دار الضرب، من أجل سكها من جديد، فقد لجأ الصيارفة إلى

إنقاص سعر كل النقود التي ترد إليهم سواءً أكانت مزيفة أم لا، بحجة أن النقود قد نقص سعرها لأنها مزيفة وسوف يتم توريدها إلى دار الضرب لإصدارها نقود جديدة خالية من الزيف، وبذريعة تغيير النقود تُنهب أموال الناس. (المقريزي، 1972: 455)

6.3 نقود دولة المماليك البرجية المزيفة

عند قيام دولة المماليك كانت النقود المتداولة هي النقود الأيوبية التي سكها السلطان الكامل الأيوبي، وكان ذلك عام (622هـ/1225م)، وعُرفت حينذاك بالدراهم الكاملية، وكانت على نوعين، النوع الأول: مسبوك من الفضة النقرة بحيث يكون ثلثا الدرهم من الفضة والثلث الثالث من النحاس، والنوع الثاني: دراهم الفلوس النحاسية وهي مصنوعة من النحاس الخالص، وقد كانت تستخدم بكثرة عندما تحل الأزمات الاقتصادية، بالإضافة إلى ذلك استخدمت الدنانير الذهبية إلا أن النقود الرئيسة هي الدراهم الفضية، وقد استمرت الدولة المملوكية التي قامت بعد سقوط الدولة الأيوبية في استخدام فئات النقود جميعها التي استخدمت في الدولة الأيوبية. (عاشور، 1976: 315-316) مع إحداث بعض التغييرات مثل استخدام الفلوس النحاسية بكثرة.

لقد أجمعت الدراسات القديمة والحديثة جميعها، على أن المسكوكات الإسلامية لم تعرف عصراً من الاضطرابات والتزييف، كتلك الفترة التي شملت عصر دولة المماليك البرجية (784-922هـ/1383-1517م)، فقد تعرضت النقود لحالات كثيرة من التزييف والغش النقدي وذلك من خلال التلاعب بأوزان، وعيارات، وأحجام النقود وأسعارها بما يتوافق ورغبة السلطان في حصوله على الربح والثراء. (فهمي، 1964: 91-92)

وكان عيار النقود يتم في دار الضرب، وكان يشرف عليها قاضي القضاة، وذلك من أجل الحرص على بقائها خالية من الغش والتزييف ". (المقريزي، 1998: 315)

1.6.3 التزييف في النقود الذهبية

يتجلى لنا تزييف الدنانير الذهبية في دولة المماليك البرجية من خلال التعامل بها على أساس الوزن وليس العدد، والسبب في ذلك يعود إلى أنها كانت مختلفة الوزن

والعيار، وهذا يدل على أنها لم تكن على قدر عالٍ من الجودة، بالإضافة إلى ذلك لم تحافظ على المقدار الشرعي للدينار الإسلامي، الذي يبلغ وزنه (4.25 غم). (النبراوي، 1993: 236)

ونجد ذلك في الدنانير التي ضُربت في عهد الظاهر برقوق (784-801هـ/1382-1398م)، أن بعضها كان وزنه بأقل من (4.25غم)، فقد كانت تزن (3.67غم). (Balog,1964: 250)

ويحدثنا المقريزي عن الزيف الذي أصاب النقود الذهبية، قائلاً: "وكان يجتهد في خلاص الذهب وتحرير عياره إلى أن أفسد الناصر فرج بن برقوق ذلك بعمل الدنانير الناصرية فجاءت غير خالصة". (المقريزي، 1998: 315)

ويُعَد الملك الناصر فرج بن برقوق (801-815هـ/ 1398-1412م)، أسوأ ملوك الإسلام لما حل بمصر وبلاد الشام من خراب ودمار أثناء حكمه، فقد قتل من أهل الشام ما لا يحصى له عدد، ومات ثلثا مصر في عهده؛ نتيجة للفساد والغلاء والوباء الذي حل بمصر. ومنها: ارتفاع قيمة الذهب إلى أن بلغ صرف المثقال من الذهب مائتين وأربعين درهماً، وقد كان صرفه قبل ذلك بعشرين درهماً، ودخل الزيف للنقود الإسلامية حتى فقدت ثقتها لدى المتعاملين، مما أدى إلى انتشار النقود الأجنبية ورواجها بشكل كبير. (ابن تغري، 1992: 108-109)

وكان لغاية (818هـ/1415م) يتم التعامل في دولة المماليك البرجية بالنقود الذهبية التالية:

1. الذهب الهرجة وهو الذهب الإسلامي الخالص الذي يخلو من الغش، وشكله مستدير، وعلى أحد وجهيه مكتوب شهادة: أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، وعلى وجهه الثاني اسم السلطان، واسم المدينة التي تم ضربه فيها، وهي القاهرة أو دمشق أو الإسكندرية، وقد كان سعر صرف المثقال من الذهب الهرجة مائتي وخمسين درهماً من الفلوس، وكل سبعة مثاقيل من الذهب الهرجة زنتها عشرة دراهم. (المقريزي، 1971: 304-306)

2. النوع الثاني دنانير تسمى بالإفرنتية(*)، أو الفلورية(*)، أو البندقية(*)، أو الدوكات(*)، وتأتي هذه الدنانير من بلاد الإفرنج، وقد عُرفت في مصر منذ (790هـ/1388م)، وأصبحت نقداً رائجاً، وذلك بسبب التزييف الذي حل بالنقود المحلية، إلا أن هذه النقود "الأجنبية" قد أصابها ما أصاب النقود المحلية من تزييف وغش، فقد ضُربت دنانير تحاكي الدنانير الأجنبية من حيث الشكل، وكذلك تعرضت لعملية قص وهرش حتى غدت خفيفة الوزن، رديئة العيار، وكل عيب من هذه العيوب يؤدي إلى الإنقاص من قيمتها عند التعامل بها. (Shoshan, 1985: 127)

3. النوع الثالث الدنانير الناصرية، وهي التي ضربها الملك الناصر فرج بن برقوق، وكانت ناقصة الوزن، ورديئة العيار، ونتيجة لزيف هذه الدنانير فقد تقررت المعاملة بها بالوزن وليس بالعدد، وفي عام (818هـ/ 1415م) صدرت الدنانير المؤيدية وتقرر التعامل بها بعد الاجتماع مع قاضي القضاة بمائتين وخمسين درهماً من الفلوس، وزفت من دار الضرب إلى القلعة في موكب من الفرح، ثم أعلن أن يتم التعامل بها حسب ما تقرر. (المقريزي، 1972: 304-308) وفي العام نفسه (818هـ/1415م)، صدر القرار بمنع التعامل بالدنانير الناصرية، ولكثرة ما داخلها من تزييف نودي بقصها كلها، وتسليمها إلى دار الضرب من أجل إعادة سكها من جديد، ويعطى مقابل كل دينار ناصري مائة وثمانين درهماً من الفلوس (ابن حجر، 1986: 167) وبعد ذلك بعامين أي (821هـ/1418م) تمت المناداة بعدم التعامل بالدنانير الإفرنتية، وذلك لأنها تعرضت لعملية الهرش والقص من قبل الزغلية، مما أدى إلى إفسادها وأصبحت حالها حال النقود المملوكية لا تستقر على حال. (الصيرفي، 1973: 420-421)

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

وفي عهد الأشرف برسباي (825-841هـ/1422-1437م) تعرضت النقود ومنها الذهبية لعمليات تزييف كثيرة من قبل الأشرف برسباي، حيث تدخل في أوزانها وعياراتها، وتدخل في أمور النقود الأجنبية، فقد منع التداول بها في الأسواق حتى يشتريها بثمن أقل، وبعد ذلك سمح التداول بها. (الحسيني (ب)، 1975، 56)

واجتمع الأشرف برسباي عام (829هـ/1426م) بالأمراء والقضاة والتجار، وأصدر أوامره بإبطال التعامل بالدنانير الإفرنتية، وكانت حجته أنها تحمل صور الكفار، وأنها أصبحت هي النقد الرائج في مصر وبلاد الحجاز والشام، ووافقه على الرأي من حضر الاجتماع، وتم الاتفاق على إعادة سك هذه الدنانير من جديد في دار الضرب، وبدأ في سك ما عنده من دنانير إفرنتية، وفي العام نفسه نودي بعدم التعامل بالدنانير الإفرنتية، وأن تتم المعاملة بالدنانير الأشرفية، وقد تساوت الدنانير الأشرفية مع الدنانير الإفرنتية في الوزن، وأجبر الناس على إحضار ما عندهم من دنانير إفرنتية إلى دار الضرب ليعاد سكها من جديد، وفي السعر الذي يُقرره (المقريزي، 1972: 709-710)، وكانت أوزان الدنانير الأشرفية التي ضُربت عام (829-841هـ/1425-1437م) تتراوح ما بين (3.34-3.43 غم). (Berman, 1967: 101)

وقد لحق الناس خسارة في أموالهم جراء التغيير السريع في سعر الدينار الأشرفي ارتفاعاً وانخفاضاً، ففي عام (834هـ/1431م) نزل سعر الدينار الأشرفي من مائتين وخمسة وثمانين درهماً من الفلوس، إلى مائتين وخمسة وثلاثين درهماً (ابن تغري، 1992: 184-185) وفي عام (835هـ/1432م) ارتفع سعر الدينار الأشرفي من قيمته السابقة إلى مائتين وستين درهماً. (المقريزي، 1971: 941-943) وتسبب هذا التغيير المستمر وعدم الثبات بامتناع التجار عن أخذ الذهب، وذلك لأنهم كانوا يخشون من أن ينادى عليه بسعر أقل مما يتعاملون به، فيخسرون بذلك أموالهم. (الصيرفي، 1973: 218)

وقد بقي سعر الدنانير الذهبية غير ثابت ويتأرجح بين الانخفاض والارتفاع، فبلغت عام (860هـ/1456م) ثلاثمائة وستين درهماً من الفلوس، وهو أقصى ارتفاع

وصلت إليه، وانخفضت أيام السلطان قانصوة الغوري (906-923هـ/1500-1517م) إلى ثلاثمائة درهم من الفلوس لكل دينار. (النبراوي، 1993: 259-261) وقد كانت قبل ذلك عام (857هـ/1453م)، في عهد السلطان المنصور بن عثمان بن جقمق، تصرف الدنانير المنصورية(*) التي عُرف عنها الزيف من خلال فساد وزنها وعيارها، بمائتين وخمسة وتسعين درهماً من الفلوس، في حين بلغ الدينار الأشرفي في ذلك الوقت ثلاثمائة وخمسة وأربعين درهماً من الفلوس. (ابن تغري، 1990: 454-455)

واستمر الحال كما هو عليه من فساد وتزييف للنقود الذهبية حتى آخر عهد الدولة المملوكية أيام السلطان قانصوة الغوري، فأصبح الزيف في النقود الذهبية واضحاً، فقد قام جمال الدين الزغلي أحد موظفي دار الضرب في عهد السلطان قانصوة الغوري بإتلاف المعاملة بالنقود الذهبية التي يتعامل بها الناس، من الذهب البرسبي نسبةً إلى السلطان الأشرف برسباي، والجقمقي نسبةً إلى السلطان الظاهر سيف الدين جقمق، والأينالي نسبةً إلى السلطان الظاهر سيف الدين انيال العلائي، والخشقدمي نسبةً إلى السلطان الظاهر سيف الدين خشقدم، والقيتباني نسبةً إلى السلطان الأشرف سيف الدين قايتباي المحمودي، وأصبح التعامل بالذهب الغوري نسبةً للسلطان قانصوه الغوري مع ما عُرف عنه من غش وزُغل. (ابن إياس، 1984: 153)

2.6.3 التزييف في النقود الفضية

لقد بدأ الزيف في النقود الفضية مع بدايات ظهور دولة المماليك البرجية، وكان ذلك (781هـ/1379م)، وقد بدأت الأسواق تغص بالدراهم الفضية الزائفة التي كانت تسمى الدراهم الحموية(*)، فتضرر الناس من انتشارها في الأسواق، والمعاملة بها تضرراً كبيراً. وقد شجع وجود هذا النوع من الدراهم الزائفة بين الأيدي إلى التلاعب بعيار وأوزان الدراهم النقرة. (النجيدي، 1993: 174)

(*) انظر الملحق (أ).

(*) انظر الملحق (أ).

هذا وقد ضرب الأمير جركس الخليلي عام (789هـ/1387) دراهم فضية بأمر من السلطان الظاهر برقوق، (المقريزي، 1971: 562) وتبين أن نسبة عيار هذه الدراهم لاتتجاوز (27%) أي أنها زائفة لانخفاضها عن العيار الشرعي للنقود. (Bacharach&Gordus,1968:310)

واستمرت الدراهم الفضية في الانحطاط والتدهور حتى وصلت نسبة معدن الفضة في الدرهم إلى العُشر، والأعشار التسعة الباقية كانت من معدن النحاس، وبقي الوضع كما هو ختى عام (815هـ/1412م) عندما تولى السلطان المؤيد شيخ (815-824هـ/1412-1421م) فأمر بضرب الدراهم الخالصة من الفضة ففرح الناس بها كثيراً، وأبطلت الدراهم الزائفة التي كان يجري التعامل بها سابقاً. (السيوطي، 1968: 308)

وقد قيل: إنه في ضرب المؤيد للدراهم المؤيديّة ست فضائل:

أ. **الأولى:** السير على نهج الرسول عليه الصلاة والسلام في فريضة الزكاة؛ لأنه فرضها في الفضة الخالصة التي تخلو من الغش.

ب. **الثانية:** إتباع طريق المسلمين في المحافظة على الفضة من الغش مثلما فعل الخلفاء الراشدون.

ج. **الثالثة:** عدم إتباع طريق المفسدين الذين نهى الله عن السير على نهجهم لقوله عز وجل: "وأصلح ولا تتبع المفسدين"، وهذا يبين أن الدراهم لم تغُش إلا عند تغلب المارقين الذين اتبعوا قوماً قد ضلوا.

د. **الرابعة:** الابتعاد عن تزييف النقود، وأنها لم تُزيَف إلا من باب الطمع وحُب الدنيا.

هـ. **الخامسة:** الابتعاد عن الغش وذلك اقتداءً بالرسول -صلى الله عليه وسلم-: "من غشنا فليس منا".

و. **السادسة:** أنه قام بعمل فيه نصح لله ورسوله وقد علم قوله عليه الصلاة والسلام: "الدين النصيحة". (الكرملي، 1939: 64)

إلا أنه لم يلبث مزيفو النقود حتى نجحوا في تزييف الدراهم المؤيدية[*] التي أصبحت المعاملة الرئيسة بها، وعملوا على تزييفها من خلال إنقاص وزنها بالهرش والبرد والتثليم حتى غدت خفيفة الوزن، وقاموا أيضاً بسك دراهم جديدة مزيفة على شكل الدراهم المؤيدية نسبةً إلى السلطان المؤيد شيخ الدين شيخ، وقد استخدمت المادة الرئيسة في صناعتها من النحاس المخلوط بالشيء اليسير من الفضة، وكان زيف وبطلان هذه الدراهم لا ينكشف إلا بعد استعمالها، وتداولها في السوق بعد فترة من الزمن. (الحجي، 1995: 95) وقد عُد تزييف النقود من أحد أهم المشاكل التي واجهت الأشرف برسباي في بداية سلطنته (825-841هـ/1421-1437م) فقد تولى الحكم والدراهم المؤيدية قد أصابها الكثير من التزييف والقص، فقرر جمع الصيارفة سنة (825هـ/1421م)، للنظر في أمرها، وتم الاتفاق على أن يتم التعامل بها وزناً وليس عداً، وأن يكون كل درهم وزناً بعشرين درهماً من الفلوس، وحُسب الدرهم الناقص بربع درهم، وأصاب الناس من هذا العمل خسارة في الأموال. (المقريزي، 1972: 603)

وفي عام (834هـ/1430م) جمع السلطان الأشرف برسباي الصيارفة والتجار، وطلب منهم أن يوقفوا التعامل بالدراهم اللنكية[*]، والقبرصية[*]، والقرمانية[*]، والدراهم الزغل، وأن يتم بيع هذه الدراهم بسوق الصاغة بغية إعادة سكها من جديد، وإصدار مكانها دراهم أشرفية تخلو من التزييف والغش، وأن يتم التعامل بالدراهم الأشرفية والبندقية والمؤيدية، وذلك لخلوها من التزييف، وأنها مسكوكة من الفضة الخالصة التي تخلو من النحاس، على عكس الدراهم الزائفة مثل: القرمانية، والقبرصية، واللنكية، والزغل، فإن هذه الدراهم إذا سُكت العشرة لا يخرج منها سوى ستة دارهم صحيحة، وهذا يدل على نسبة تزييف عالية تحويها هذه الدراهم. (ابن تغري، 1992، 184-185)

---

[*] انظر الملحق (أ).

[*] انظر الملحق (أ).

[*] انظر الملحق (أ).

[*] انظر الملحق (أ).

وفي ولاية الظاهر جقمق (842-857هـ/1438-1453م) فقد نودي عام (844هـ/1440) بالتوقف عن المعاملة بالدراهم الأشرفية، وأن يتم التعامل بالدراهم الظاهرية الجقمقية، وأن يتم بيع الدراهم الأشرفية للصيارفة من أجل إعادة سكها من جديد، ويُدفع مقابل كل درهم أشرفي عشرون درهماً من الفلوس، وأن تصرف الدراهم الظاهرية كل درهم بأربعة وعشرين درهماً من الفلوس، وأن يتم التعامل بها بالعدد وليس بالوزن. (ابن تغري، 1992، 101)

وكان الظاهر جقمق قد أوقف التعامل بالدراهم الأشرفية؛ لوجود تزييف وغش فيها، (المقريزي، 1972، 852-853) إلا أننا نلاحظ أن تزييف الدراهم قد استمر بعد إيقاف التعامل بالدراهم الأشرفية، ففي عام (854هـ/1450م) نودي على أن تكون الدراهم الفضية المضروبة بدار الضرب الرسمية بأربعة وعشرين درهماً من الفلوس، والدراهم التي ضُربت خارج دور الضرب الرسمية. أي المزيفة بعشرين درهماً من الفلوس لكل درهم فضي. (ابن تغري، 1992، 47، 53)

وفي عهد السلطان أينال العلائي (857-865هـ/1453-1460م) فقد عُقد مجلسٌ عام (861هـ/1457م) يتألف من السلطان، والقضاة، ورجال العلم للنظر في مسألة تزييف النقود، وتم الاتفاق على جمع نقود الدولة منذ عهد المؤيد شيخ إلى عهد جقمق وإعادة ضربها من جديد، وعدم التعامل بغيرها من النقود، إلا أن هذه النقود التي ضربت من جديد تبين أنه لا يوجد أكثر منها تزييفاً وغشاً وكان أثرها السيئ على الناس في خسارة أموالهم. (طرخان، 1960، 280)

وفي عام (861هـ/1456م) أمر السلطان إينال بإبطال التعامل بالدراهم الحلبية والدمشقية، بعد أن تبين أن التزييف قد حل بها، وانخفضت نسبة نقائها إلى النصف. (ابن شاهين، 2002: 12-13) وفي عام (862هـ/1457م) انتشر في الأسواق نوعان من الفضة، الفضة الزائفة الرديئة، والفضة الخالصة من الغش. وكانت الأولى تستحوذ على النصيب الأكبر، فأمر السلطان إينال بأن يتم تسعير الفضة المزيفة كل درهم منها بستة عشر درهماً من الفلوس، في حين الفضة الخالصة تم تسعيرها بأربعة وعشرين درهماً

من الفلوس لكل درهم من الفضة، وبسبب وجود كميات كبيرة من الفضة المغشوشة بأيدي الناس فقد خسروا أموالاً كثيرة، إلا أن السلطان قد أصلح ذلك بإنقاص ثلث أثمان جميع المبيعات، وذلك لأنه كل واحد لديه مال نقص منه الثلث فقالوا: "كما نقص من مالي الثلث نقص من ثمن ما كنت أبتاعه الثلث فكأنه لم ينقص شيء". (ابن تغري، 1992، 91-92)

أما الظاهر خشقدم (865-872هـ/1460-1467م) فقد استمر في السياسة النقدية التي سار عليها سلفه إينال، واستمرت المعاملة بالدراهم الفضية بالميزان مما يدلل على استمرارية التزييف والغش فيها. (ابن تغري، 1992، 530) وسار قايتباي المحمودي (872-901هـ/1468-1469م) على نهج أسلافه إينال العلائي، والظاهر خشقدم اللَذِيْن أكثروا من ضرب أنصاف الدراهم دون غيرها، وبقي التعامل بالدراهم الفضية بالوزن؛ لكثرة ما تعرضت له من تزييف عن طريق القص، حتى إن نصف الدرهم كان ينقص من سعره ثلاثة فلوس، ويؤيد ذلك أنه في عام (877هـ/1472م) نودي بأن لا يتم التعامل بالفضة إلا بالميزان. (الصيرفي، 1973: 482)

وفي عام (881هـ/1476م) نودي بأن التعامل بالدراهم الفضية والدنانير الذهبية بالميزان؛ لأن عمليات التزييف ما زالت مستمرة مما ساعد على إصدار نقود ذهبية وفضية خفيفة الوزن. (ابن إياس، 1984، 121)

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن النظام النقدي المملوكي بقي مستمراً في حالة التدهور بسبب عمليات التزييف الكثيرة التي تعرضت لها مما سرّع في انهيار دولة المماليك عام (923هـ/1517م).

3.6.3 تزييف الفلوس النحاسية

لقد تعرضت الفلوس النحاسية لعدة طرق من التزييف، وفي الحقيقة إن استخدام الفلوس النحاسية وحدة نقد رئيسة هو بحد ذاته تزييف للنقود، وذلك لأنها لم تستخدم إلا لشراء الحاجات الصغيرة، وأن النقد الشرعي هو الذهب والفضة، في حين استخدمت الفلوس النحاسية بكثرة في عصر دولة المماليك البرجية، وقام بإصدارها الأمير محمود

الأستادرا، وأصبحت تنسب إليها المبيعات جميعها ومنها: الذهب والفضة. (المقريزي، 1998، 315)

وقد تمادى الأمير محمود الأستادرا بذلك حتى أنه أصدر فلوساً ناقصة الوزن عام (794هـ/1391م) وازدادت أحوال الناس سوءاً من هذه الفلوس، (الصيرفي، 1970، 350)، هذا وقد أنشأ دار سك خاصة لسك الفلوس النحاسية في الإسكندرية، وهي على النقيض من الفلوس المتعامل فيها بأرض مصر، وذلك لنقصان وزنها. (الشافعي، 1980: 107-108) وقد كثرت الفلوس حتى غدت هي النقد الرائج بدلاً من النقود الذهبية والفضية التي أصبح ينادى عليها في الأسواق نظراً لندرتها. (المناوي، 1981: 105)

أما التعامل بهذه الفلوس فكان يتم بالعدد وكان ذلك حتى عام (806هـ/1403م) في عهد الناصر فرج بن برقوق حيث إنها تعرضت لتزييف كبير مما دفع السلطات للمناداة بالتعامل بها بالوزن، وليس بالعدد (المقريزي، 1972: 306) وهذا التزييف ناجم عن الإنقاص من وزنها فقد كان الفلس الواحد يزن مثقالاً، ولما أنقص وزنها غدت الفلوس كل واحد منها يزن ربع درهم. (المقريزي، 1967: 87)

لقد تعرضت الفلوس النحاسية إلى عمليات تزييف واسعة، لم تتعرض لها النقود المملوكية البرجية الأخرى، فقد كثرت هذه الفلوس في دمشق وصغر حجمها، وذلك لأنها تضرب بين الحين والآخر فلوساً جدداً، وفي كل مرة تضرب فيها يصغر حجمها، وينادى على الفلوس التي قبلها بثمن رخيص ليتم شراؤها إلى دار الضرب، لتضرب من جديد وتعاد التي قبلها إلى الميزان وبهذا يخسر الناس أموالهم بغير حق. (المقريزي، 1971: 1152-1153)

وفي عام (808هـ/1405م) نادى الأمير نوروز بأن تكون الفلوس كل رطل شامي تسعة دراهم، ثم نودي بأن يكون سعر الرطل من الفلوس بستة دراهم، وأصبحت الدراهم الفضة كالدراهم الفلوس، والدينار المشخص أصبح سعره إما خمسة وعشرين درهماً من الفضة أو الفلوس. (المقريزي، 1971: 1173)

وفي عام (814هـ/1411م) أمر السلطان فرج بن برقوق بأن يكون سعر الرطل من الفلوس اثني عشر درهماً، وكان ذلك في شهر ذي القعدة، وتسبب ذلك الأمر بإغلاق المحلات التجارية، لكن سرعان ما أعيدت إلى السعر السابق ستة دراهم للرطل، وكان ذلك في العام نفسه. (ابن حجر، 1986: 17)

وفي عهد الأشرف برسباي عام (826هـ/1422م) تم جمع الأمراء والقضاة مع السلطان وأُحضر مجموعة من التجار، وذلك لأن السلطان لم يرضَ عن استخدام الفلوس نقداً أساسياً في الدولة وإن المبيعات جميعها تنسب إليها، بالإضافة إلى ذلك فإنها تعرضت لعملية تزييف أخرى فقد أصبحت تخلط بقطع من الحديد والرصاص وذلك لأنها تؤخذ وزناً وليس عدداً، ولم يتصدَ الحكام إلى هذه الطريقة من التزييف، وتمادى الحال خاصة بعد موت المؤيد شيخ حتى أنه أصبح كل مائة رطل من الفلوس لا يوجد بها سوى عشرين رطلاً من الفلوس، والباقي حديد ورصاص، ولما بلغ هذا الأمر للأشرف برسباي أراد ضرب فلوس جديدة، وكان الاختلاف على مقدار وزنها، فمنهم من أشار إليه بأن يكون كل ستين فلساً نحاسياً بدرهم أشرفي من الفضة، ومنهم من أشار بأن يكون وزنه مثقالاً، ومنهم بغير ذلك، إلا أن السلطان قد توقف عن ضرب الفلوس وذلك للمعارضة الشديدة التي أبداها الناس في هذا الموضوع، وخوفاً من وقوف حال الأسواق، وعلى إثْر ذلك تم تحديد سعرين مختلفين للتعامل بالفلوس، فالفلوس الخالية من الغش أصبحت تباع بسبعة دراهم لكل رطل، والمخلوطة بالحديد والرصاص بسعر خمسة دراهم للرطل. (المقريزي، 1971: 629-630)

وفي عام (832هـ/1428م) نودي بأن تصرف الفلوس الخالية من الغش بسعر ثمانية عشر درهماً من الفضة لكل رطل، وقد عَزَّت الفلوس من الأسواق في تلك الفترة مع أنها هي النقد الرائج والمتعارف عليه، وقد صدر مرسوم في تلك الفترة بعدم كتابة وثيقة معاملة، أو صداق امرأة، أو غيره من المعاملات إلا بأحد النقدين: الذهب والفضة، (ابن حجر، 1986: 169-170) وقد فُقدت الفلوس من الأسواق؛ لقيام التجار

بتصديرها إلى الخارج فقد كانوا يحملونها إلى بلاد الهند، وذلك لرخص ثمنها مقابل النحاس الأصفر الذي لم يُسبك. (Shoshan, 1985: 159)

وبقيت المعاملة بالفلوس النحاسية على أساس الوزن، مع محاولات عدة من قبل الحكام لإعادة التعامل بها في العدد، وكان ذلك ابتداءً من عام (838هـ/1435م)، (863هـ/1459م)، (869/1465م)، (870هـ/1465م)، إلا أن هذه المحاولات باءت بالفشل بسبب عدم قدرة الحكام المماليك البرجية في السيطرة على عيار ووزن الفلوس المتداولة، وكذلك أن النقود النحاسية كان يتم ضربها خارج دور السك الشرعية، بالرغم من عدم قانونيتها، والعقوبات المفروضة على من يقوم بها. (النبراوي، 1993: 322)

وهذا الفشل ناجم عن أن الحكام هُم أنفسهم من يقومون بالتلاعب في أوزان الفلوس، فلم تثبت على الوزن المقرر لها، بل كانت عرضة للتبديل والتغيير من أجل حصولهم على أرباح كثيرة، كذلك اختلفوا في تقدير قيمة هذه الفلوس بالوزن، فأحياناً يكون الرطل منها بستة دراهم، وأحياناً باثني عشر درهماً، أو بدرهمين ونصف. وكانوا يدفعون التجار والأهالي إلى التعامل بها عنوة وَفْق القيمة التي تحددها الدولة، ويحصلون منها على أموال طائلة. (عاشور، 1976: 318-319)

وهكذا فإن النقود لم تعرف تزييفاً وغشاً في أي عصر كدولة المماليك البرجية، ففي حالة التعامل بها في العدد فإنها تتعرض للقص والهرش فيخف وزنها، وفي حالة التعامل بها في الوزن فإنها تخلط بقطع الحديد والرصاص. (قاسم، 1983: 57-58)

الفصل الرابع

مسؤولية الدولة المملوكية البرجية وموقفها من التزييف

1.4 مسؤولية الدولة عن التزييف

لقد تعرضت النقود الإسلامية في دولة المماليك البرجية إلى عملية تزييف واضطراب لم تتعرض لمثله نقود دولة إسلامية أخرى.

ولعب سلاطينها دوراً بارزاً في تزييف نقود دولتهم باستثناء عدد قليل منهم، إذ سعوا وراء مصالحهم الخاصة، وجمع الثروات لأنفسهم وجعل المصلحة العامة وراء ظهورهم، مما أدى إلى تدهور الوضع النقدي في الدولة الذي أسهم بدوره في سقوط حكمهم وانتهاء دولة المماليك، وقد ارتبط تزييف سلاطين المماليك للنقود بناحيتين:

الأولى: إقدام بعض سلاطين المماليك بأنفسهم على تزييف النقود، وكذلك كبار الأمراء ورجال الدولة مع علمهم بذلك، وقبولهم بهذا الوضع يعني مشاركتهم فيه.

الثانية: إن قيام كبار مسؤولي الدولة في التلاعب في النقود وتزييفها شجع المزيفين من العامة على التمادي في إفساد النقود، وتزييفها مبتغيين من وراء ذلك جمع الثروات؛ مما ساعد أصحاب النفوس الوضيعة من المزيفين على ذلك ليؤدي إلى فساد النقود المملوكية وسوء وضعها لدرجة انعدام الثقة فيها. (النجيدي، 1993: 549-550)

وقد اتضح لنا من خلال الحديث عن زيف النقود في دولة المماليك البرجية الطرق التي اتبعها السلاطين وكبار رجال الدولة في تزييف النقود، التي شملت التلاعب بأوزانها، وأحجامها، وعياراتها، كذلك التلاعب بالأسعار بما يتوافق ومصالحهم الشخصية، والمتمثل بسياسة السلاطين وكبار رجال الدولة بضرب الفلوس النحاسية بكثرة.

2.4 موقف الدولة من التزييف

إن جميع سلاطين المماليك وكبار رجال الدولة باستثناء عدد قليل من السلاطين قاموا بمحاولات لوقف الاضطراب النقدي الذي كان ناشئاً في الأساس عن التزييف والفساد الذي حل في النقود المتداولة.

يُعَد السلطان المؤيد شيخ في دولة المماليك البرجية (815-824هـ/ 1412-1421م) صاحب فكرة إصلاح النظام النقدي، والعودة للقاعدة الرئيسة بأن تكون النقود الرئيسة هي النقود الشرعية من الذهب والفضة، فقام بسك الدراهم المؤيدية الخالصة من الغش وجعلها هي النقود الرئيسة للدولة. (المقريزي، 1967: 33-34)

وقد أمر بأن تنسب المبيعات جمعيها إلى الدراهم المؤيدية بعدما كانت تنسب إلى الفلوس، فأصبح لا يباع ولا يشترى إلا بالدراهم المؤيدية لتكون هي النقد الرائج. وهدد كل من يخالف أمره من التجار والصيارفة فبدأت البضائع تتم المناداة عليها بالأسواق في الدراهم المؤيدية، وبطلت المناداة على البضائع بالفلوس. (المقريزي، 1972: 439-440)

أما السلاطين الذين جاءوا بعد السلطان المؤيد فقد اكتفوا بمعاقبة من يقومون بالتزييف، ولم يقوموا بإصلاحات من شأنها أن توقف التدهور النقدي، فقد قام السلطان الأشرف برسباي بمعاقبة من يمتهنون عملية تزييف النقود وأصدر أمره بعدم التعامل بالنقود المزيفة. (الأسدي، 1968: 128)

1.2.4 الآثار الجانبية وشيوع العملات الأجنبية

أولاً: ارتفاع الأسعار وكساد التجارة

لقد اضطلع تزييف النقود بدور كبير في رفع الأسعار، وذلك مرده لعدم الثقة التي أصبحت تنتاب المتعاملين في النقود، وحدوث خلل في المعاملات التجارية، وخشية الناس من حدوث التضخم الاقتصادي الذي يحدث نتيجة التلاعب في النقود وتزييفها، ونتيجة لذلك يُقدِم الناس على شراء البضائع بكثرة من المحلات التجارية بخاصة

المأكولات؛ الأمر الذي يسبب زيادة في الطلب عليها، وبالتالي ارتفاع الأسعار. (الحجي، 1984: 194)

وقد كان لتزييف النقود أسوأُ الأثر في حركة الأسواق الداخلية، إذ كان الناس يمتنعون عن التعامل بها، ويؤدي هذا إلى كساد الحركة التجارية الداخلية، كما ترتفع الأسعار في موجة تضخم جنونية تصل إلى حد إغلاق المحلات التجارية، وبالتالي تعطيل حركة الأسواق مما يكون له الأثر السيئ على التجار خاصة أصحاب المحلات التجارية الصغيرة، الذين تُغلق محلاتهم. (المقريزي، 1972: 205-206)

وقد ازدادت أحوال الناس سوءاً بسبب سياسة تسعير السلع بسعرين التي انتهجها السلطان عند وجود النقود المزيفة في الأسواق، وفي هذه السياسة موافقة وتشجيع على ضرب النقود المزيفة، فقد أصبح للسلع سعر مختلف فيما إذا كانت تُباع بنقود مغشوشة أو خالصة. (ابن تغري، 1992: 91-92)

ثانياً: التضخم النقدي

إن انتشار ظاهرة الفلوس النحاسية بشكل غير مسبوق في هذه الفترة؛ أدى ذلك إلى صرف العملة بأكثر من قيمتها، وعدم ثبات التعامل بها على أساس معين فنجد أنهم يتعاملون بها تارة وزناً، وتارة أخرى عدداً، أدى ذلك كله إلى بروز ظاهرة ما يُعرف اليوم بالتضخم النقدي، (آشتور، 1985: 418) وقد تحدث المقريزي عن مضمون هذه الظاهرة من خلال حديثه عن أحداث عام (809هـ/1406م) فقد كان المثقال من الذهب يساوي مائة وخمسة وثلاثين درهماً من الفلوس، وكل رطل من الفلوس يباع بستة دراهم من الفضة التي عز وجودها في الأسواق، وإذا وجدت يباع الدرهم منها بخمسة دراهم من الفلوس، يبلغ وزنها عشرة أواقٍ، فأصبح أصحاب المرتبات يقبضون مستحقاتهم عن كل درهم من الفضة أوقيتين من الفلوس، فمثلاً من كان يأخذ في الشهر مائة درهم من الفضة، كان يأخذ عنها في السابق قبل رواج الفلوس خمسة مثاقيل من الذهب، أما الآن فقد يأخذ عن المائة درهم من الفضة سبعة عشر رطلاً وثلثي الرطل من الفلوس النحاسية وقيمتها الفعلية لا تساوي مثقال واحد من الذهب "دينار" وقد ترتب

على ذلك زيادة جنونية في الأسعار، وارتفاع أجور أصحاب البضائع فمن كانت أجرته درهماً لا يرضى الآن إلا خمسة دراهم فما فوق، وضاعف التجار أرباحهم من خلال رفعهم للأسعار، وأصحاب الإقطاعات جعلوا كل فدان بستة أضعاف ما كان يتم تضمينه في السابق، وارتفعت أجور الحصادين، وأثمان البذور ويقول المقريزي في هذا السياق إنه ناتج عن سوء سياسة الحكام، وأنهم سوّغوا سياستهم هذه في إفساد النقود بكثرة الالتزامات، والنفقات المترتبة عليهم. (المقريزي، 1972: 27-28)

وقد أدى التضخم النقدي إلى شيوع الفوضى في النظام الاقتصادي والاضطراب في المعاملات، فهو يقوم على مبدأ أنه كلما انخفضت قيمة النقود ارتفعت الأسعار وذلك لأنها فقدت وظيفتها كونها هي مقياس للقيم وليس العكس (الشربيني، 1997: 144-145) وتبرز ملامح هذه الظاهرة بشكل جلي عند النظر للقيم النقدية وتبدلها بشكل سريع وعدم ثباتها، مما يوضح لنا الحالة التي هي عليه من الاضطراب والتدهور، وكل هذا يسهم في انحطاط وضع الدولة الاقتصادي من خلال تدهور نقودها بين الأمم ومنافسة النقود الأجنبية لها.

وبين لنا كل من نايف القسوس، وخلف الطراونة أن مسكوكات المماليك البرجية قد جرى عليها خمسة تعديلات منذ عام (779هـ/1387م) حتى (857هـ/1453م). (Goussous & Tarawneh, 1991: 82)

فقد بدأ الخلل في القيم النقدية لنقود دولة المماليك البرجية واضحاً منذ عام (806هـ/1403م)، فنجد أن الدينار في عام (805هـ/1402م) كان يساوي ما بين ستين وخمسة وستين درهماً، وفي عام (807هـ/1404م) أصبح الدينار يساوي مائة درهم، وفي عام (815-856هـ-1412/1452م) ارتفعت قيمة النقود حتى وصلت مائتين وثلاثين، ومائتي وخمسة وثمانين درهماً واستمرت في الارتفاع والتدهور حتى وصلت ما بين عامي (858-861هـ/1454-1457م) كل ثلاثمائة وستين وثلاثمائة وسبعين درهماً لكل دينار. (الشربيني، 1997: 132-133)

العودة لنظام المقايضة

ومن آثار التزييف العودة في عصر دولة المماليك البرجية إلى نظام المقايضة البدائي، مع كل ما يحمله هذا النظام من صعوبات في التعامل، وتعطيل للحركة التجارية بشقيها: الداخلي والخارجي، وكان ذلك ناجماً عن نقص معدني: الذهب والفضة وما خلفه ذلك من تزييف، واقتناء النقود لتعويض النقص الحاصل.

فنجد أن السلطان قانصوه الغوري قد فاوض تجار البندقية من أجل استبدال النحاس بالبهار والتوابل، وذلك لحاجته إلى النحاس من أجل سك الفلوس النحاسية. (اسكندر، 1957: 45)

كذلك نلاحظ أن اختفاء النقود الذهبية والفضية، وقيام الأمراء والتجار بتصدير النحاس إلى الهند من أجل حصولهم على الأرباح قد أسهم في نقص الفلوس النحاسية بل اختفائها؛ مما دفع الناس إلى استخدام القمح كوسيط بينهم بدلاً من النقود. (آشتور، 1985: 418)

شيوع العملات الأجنبية

انتشرت النقود الأجنبية في دولة المماليك البرجية بشكل واسع، ومنها الدوكة البندقية(*)، ويعود سبب انتشارها إلى الدقة المتناهية في سك هذا النوع من الدنانير، فقد جاءت على استدارة دقيقة، والوزن الثابت لها (3.45غم) والعيار المرتفع، أما نقود دولة المماليك فهي لا تتمتع بوزن و عيار ثابتين، والشكل غير المنتظم، وقطرها غير محدد، مما شجع على استخدام النقود الأجنبية لتمتعها بالصفات السابقة، وهذا يجعل استخدامها بالعدد وليس بالوزن كالنقود المملوكية وهي من الطرق الميسرة للتعامل بها. (فهمي، 1964: 97)

ونظراً للضعف والتدهور الذي أصاب النقود المملوكية فقد قامت إيطاليا بعملية التحدي للنقود الإسلامية في دولة المماليك، فسكت نقودها الإفرنتية الفلورية على النظام

(*) انظر الملحق (أ).

النقدي نفسه في مصر من حيث الشكل المستدير والنقوش، ولكن بشكل دقيق جداً مما ميزها عن النقود المملوكية. (فهمي، 1983: 17)

ومما ساعد على اضطراب النقود المملوكية هي الكفة التجارية الراجحة للأوروبيين التي من خلالها تسرب الذهب والفضة إليها، وإعادة سكه من جديد في دور السك الأوروبية وعودته إلى الأسواق العربية في مصر والشام منافسا للنقود المحليةً، والتعامل به لعدم قدرة النقود المحلية بتغطية الأسواق من حاجتها، وحتى لو استطاعت فإنها تخلو من الجودة التي تمتعت بها النقود الأجنبية. (الحسيني (أ)، 1975: 102)

وبدأت النقود الأجنبية في الرواج في دولة المماليك البرجية منذ (790هـ/1388م). (المقريزي، 1972: 287-288)

وقد انتشرت الدنانير والدراهم على السواء، فمن الدنانير نجد الدوكة أو البندقي أو المشخصة(*)، وهي نوع واحد إنما تم التعارف عليها بهذه الأسماء، وهي من ضرب البندقية إحدى الجمهوريات الإيطالية. (القلقشندي،1987: 507-508) ومن الدنانير أيضاً الفلورين أو الافلوري وهي من ضرب فلورنسا، كذلك وجد الدينار التركي، والدينار المغربي من ضرب المغرب. (المقريزي، 1972: 165-166) أما الدراهم فقد وجد منها البندقية، والدراهم القرمانية، والدراهم اللنكية، والدراهم القبرصية. (العيني، 1989: 199)

2.2.4 محاولات الدولة للحد من انتشار النقود الأجنبية

نظراً لكثرة تدفق النقود الأجنبية إلى أسواق دولة المماليك البرجية، فقد قام عدد من سلاطين الدولة بعدة محاولات لوقف هذا التدفق والهجوم من قبل العملات الأجنبية للمحافظة على مركز النقود المملوكية وقوتها أمام النقود العالمية.

المحاولة الأولى:

وبدأت أولى هذه المحاولات في عهد السلطان الناصر فرج بن برقوق، عندما أمر أميره يلبغا السالمي عام (803هـ/1400م) بضرب دنانير يزن الواحد منها المثقال الشرعي (4.25 غم) وهي وزن الدينار الإسلامي الوافي، وكان التعامل بهذه الدنانير

(*) انظر الملحق (أ).

يتم في العدد وليس في الوزن نظراً لثبات وزنها، وقد أُطلق على هذه الدنانير السالمية، نسبة للامير يلبغا السالمي. (المقريزي، 1971: 1040) وقد صدر من هذه الدنانير ما زنته مثقال، وما يزن مثقالين، وثلاثة مثاقيل، ونصف مثقال وربع مثقال. وقد ضربت هذه الدنانير؛ لإبطال الدنانير المشخصة. (ابن إياس، 1984: 606)

إلا أن هذه المحاولة باءت بالفشل لعدم إتباع الدولة سياسة حازمة في تطبيقها، لذلك حل التزييف والغش في الدنانير السالمية بعد وقت قصير من إصدارها، مما جعل الناس يستمرون في تداول الدنانير الإيطالية.

المحاولة الثانية:

وقام بها السلطان الناصر فرج بن برقوق سنة (811هـ/1408م) عندما أصدر دنانير ذهبية جديدة، وأطلق عليها الدنانير الناصرية نسبة له، وجاءت هذه الدنانير على وزن وعيار الدنانير الإفرنتية إلا أن الدنانير الناصرية لم تستطع أن تحل محل الدنانير الأجنبية؛ لأنها سرعان ما دخلها الزيف والغش النقدي، ولم تحز على ثقة المتعاملين، ولم يتوقف الحال هذا على استخدام النقود الأجنبية بل بلغ الأمر بالناس إلى استخدام دنانير كانت تضرب خارج دور الضرب "مزيفة"، وكان سعرها ينقص قليلاً عن الدنانير الناصرية والإفرنتية. (المقريزي، 1972: 165-166)

وقد استمر التزييف منتشراً في الدنانير الناصرية التي ضربت لمواجهة الدنانير الإفرنتية، حتى أن قام السلطان المؤيد بعملية إصلاح للنقود وقام بإبطال التعامل بها وضربها دنانير هرجة وبذلك بطل التعامل بها. (العيني، 1985: 221)

المحاولة الثالثة:

واستمرت الدنانير الإفرنتية هي الرائجة والمُتعامل بها بين الناس لفشل محاولات الدولة السابقة في الحد منها لغاية عام (829هـ/1425م) وقيام السلطان الأشرف برسباي بالمحاولة الثالثة لوقف سيطرة الدنانير الأجنبية وأصدر أوامره بجمع القضاة والتجار، وتباحث معهم في إبطال التعامل بالدنانير المشخصة التي كثر رواجها في مصر والقاهرة وبلاد الشام والحجاز واليمن، وتمت موافقة السلطان على ذلك وأمر في

اليوم التالي من الاجتماع بطلب القائمين على دار الضرب، وبدأ في سك الدينار الأشرفي نسبة إليه، وتم جمع كل الدنانير المشخصة من أجل إعادة ضربها أشرفيات، في الفترة الزمنية نفسها تمت المناداة بعدم التعامل بالدنانير المشخصة، وحلت محلها الدنانير الأشرفية التي كانت تتساوى في الوزن مع الأفرنتية. (ابن تغري، 1992: 119) ولسياسة الأشرف برسباي المتشددة في هذا الأمر فقد أوكل أمر الإشراف على دار الضرب إلى شرف الدين أبي الطيب محمد بن تاج الدين عبد الوهاب بن نصر الله لما يتمتع به هذا الشخص من عفة وأمانة. (المقريزي، 1972: 710)

3.2.4 طرق العقاب والردع

مثلما تعرضت النقود إلى أنواع مختلفة من التزييف والغش، فقد واجه من يقوم بهذا العمل الكثير من الإجراءات الزجرية، أي أن تزييف النقود لم يبقَ بلا عقاب، بل كانت هنالك قوانين، وأحكام مستنبطة من الشريعة الإسلامية ضد من يقوم به. (الطراونة، 1989: 57)

قال تعالى في محكم آياته: "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك خزي في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب عظيم" (سورة المائدة، الآية: 33)، لقد بينت لنا هذه الآية الكريمة العقوبات التي يجب على ولي الأمر اتخاذها بحق من يقومون بالفساد في الأرض بقصد التأديب وتجنب حدوثها في المجتمعات الإسلامية، ونظراً لأن تزييف النقود ضرب من ضروب الفساد في الأرض فقد أُخذت العقوبات الواردة في الآية الكريمة أساساً لتطبيق العقوبة بحق من يقوم بالتزييف، وهي:

- القتل أو الصلب.
- قطع الأيدي والأرجل من خلاف.
- النفي من المكان الأصلي للمفسد.
- توعد الله عز وجل المفسدين بعذاب أليم في الآخرة.

روي عن عبد الله بن عمرو المازني قال: "نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس"، فقد نهى الرسول -صلى الله عليه وسلم- عن كسر سكة المسلمين سواءً كانت دنانير أو دراهم تحمل خاتم الدولة الرسمي، وذلك لما في هذا العمل من إضاعة المال لما بُذل فيها من جهود لأجل صياغتها، وحدوث خلل في مخططات الدولة لإصدار النقود، وكذلك نقص في النقود المتداولة بين الناس. (الشاذلي، 1996: 226)

وقد قيل في قوله تعالى: "وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الأرض ولا يصلحون"، قيل: إنهم كانوا يقومون بتكسير الدنانير والدراهم، ومن قام بكسرها فقد أتى كبيرة، والكبائر تفسد العدالة لذلك لا تقبل شهادته، وقد مر الفقيه ابن المسيب برجل يُجلد وقد سئل عن سبب جلده فأُجيب بأنه كان يقطع الدراهم، وقد وصف ابن المسيب هذا الفعل من الفساد في الأرض. (الحكيم، 1986: 141)

وعن إنفاق النقود المزيفة فقد يرى بعض العلماء أن إنفاق درهم مزيف عقوبته في الإسلام أشد من سرقة مائة درهم، وفسروا ذلك بان سرقة الدراهم معصية واحدة في حين أن إنفاق درهم مزيف بدعة أحدثها الشخص المنفق أو المروّج يُعمل بها في وقته وبعده وفي ذلك إفساد لأحوال المسلمين جميعها، ويقال: إن على من يعثر على درهم مزيف أن يلقيه في النار، ولا ينفقه وذلك أفضل له من التصدق بمثله من الدراهم الجياد، وأفضل من كثرة الصلاة والصوم. (السنامي، 1986: 231-232)

وجاء في الحديث ما يؤكد ذلك بقوله: "من سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها، ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئاً". (سميران، 2002: 24)

وقد اختلف ولاة المسلمين في تطبيق العقوبات بحق من يقوم بالتزييف فمنهم من قصر العقوبة على مصادرة أدوات التزييف، والضرب والتشهير، أو قطع اليد. (أحمد، 1979: 220)

ومن الإجراءات التي اتبعت لردع المزيفين ما يلي:

أولاً: النهي والتهديد:

"قالوا يا شعيب أصلاتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء". أخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن ابن زيد -رضي الله عنه- في قوله: "يا شعيب أصلوتك تأمرك" وفي هذه الآية نهي وتحذير من قطع الدنانير والدراهم، وإنهم لم يتقيدوا في هذا النهي وقالوا هي أموالنا نفعل بها ما نشاء إن شئنا قطعناها، وإن شئنا أحرقناها وإن شئنا طرحناها، وهذا من الفساد في الأرض وقد عذبهم الله. (السيوطي، 1990: 627)

ويعد النهي والتهديد بمنزلة إنذار مبكر ليرتدع منه المزيف قبل إنزال العقوبة فيه إذا استمر في عمله هذا، ففي دولة المماليك البرجية تم التهديد والنهي من قبل السلطة الحاكمة للصيارفة والتجار، ففي عام (819هـ/1416م) هُدد مجموعة من الصيارفة والتجار بعدم التلاعب بأسعار الذهب، وأن لا يقوموا بترويج الدنانير الناصرية لما أصابها من تزييف وغش. (المقريزي، 1972: 355-356)

وفي عام (821هـ/1418م) تم التهديد من قبل السلطان بعدم التعامل بالدنانير الإفرنتية لأنها تعرضت لعملية تزييف بإنقاص وزنها، إلا أن ذلك لم يستمر طويلاً حتى عاد التعامل بها كما كان. (العيني، 1985: 320)

وفي عام (834هـ/430م) تم نهي الصيارفة والتجار من قبل السلطات بعدم التعامل بالدراهم القرمانية واللنكية والقبرصية؛ لأنها مغشوشة. (الصيرفي، 1973: 218)

وفي سنة (843هـ/1439م) هدد السلطان الظاهر جقمق بمنع التعامل بالدراهم الأشرفية، وأن يكون التعامل بالدراهم الظاهرية التي ضربها باسمه، وتجري المعاملة بها عداً وليس وزناً. (المقريزي، 1973: 1190)

ثانياً: مصادرة الآلات المستخدمة في سك النقود

تعد مصادرة أدوات سك النقود المستخدمة من قبل المزيفين من العقوبات الرادعة التي استخدمت في الدولة الإسلامية لمكافحة جريمة التزييف، فنجد أن الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز عمل على مصادرة أدوات رجل تبين أنه يقوم بتزييف

النقود خارج دار الضرب، فقام بمصادرة أدواته وطرحها في النار وقام بسجنه. (البلاذري، 1997: 530-531)

وفي دولة المماليك البرجية تم ذلك عام (830هـ/1426م) عندما ألقي القبض على مجموعة من مزيفي النقود وعثر عندهم على آلات لسك النقود والأختام السلطانية. (الصيرفي، 1973: 116) وفي عهد السلطان قانصوه الغوري أُلقي القبض على الشيخ سنطباي المتصوف المزيف، وعثر عنده على أدوات لتزييف النقود، وتمت مصادرتها ومعاقبته. (سليم، 1947: 404)

ثالثاً: الضرب والتشهير:

عند إنذار المزيف، ولم يرتدع فإنه يتم اللجوء إلى العقوبات البدنية ومنها: الضرب، فقد قبض الخليفة عمر بن عبد العزيز على رجل كان يقطع الدراهم وقام بضربه، ثم أمر أن يطاف به، وقال هذا جزاء من يقطع الدراهم. (ابن حزم، 1988: 363)

وقد قام السلطان الناصر فرج بن برقوق بمعاقبة الأمير يلبغا السالمي بالضرب المبرح، ومن ثم قام بسجنه في الإسكندرية وذلك لأنه قام بالتلاعب بأوزان وأسعار النقود. (المقريزي، 1971: 1163)

وفي عهد السلطان الأشرف برسباي تم القبض على شخص يدعى محمد بن العيزاري، ومعه جماعة آخرون يقومون بتزييف النقود، وتم ضربهم بالمقارع (السياط). (الصيرفي، 1973: 116)

وفي سنة (915هـ/1509م) تم القبض على جمال الدين الزغلي وضُرب ضرباً مبرحاً، ثم تم سجنه، وذلك لأنه قام بالتلاعب في النقود وتزييفها وكان قد تضمن دار سك النقود. (ابن إياس، 1984: 153)

رابعاً: النفي:

عُدَّ أسلوب النفي وسيلة من وسائل الردع ضد مرتكبي جرائم التزييف، فنجد أن السلطان قايتباي المحمودي عندما ألقى القبض على شخص يدعى مثقال الطواشي،

وشخص آخر يقال له تمربغا بتهمة تزييف النقود وحيازة أدوات لسك النقود المزيفة، فقد أصدر حكمه بقطع يديهما إلا أنه شُفّع لهما عنده، واكتفى بنفي مثقال إلى مكة، وسجن تمربغا حتى الموت. (عبد التواب، 1978: 122-123)، وفي عام (911هـ/1505م) تم القبض على الشيخ سنطباي المتصوف بجريمة تزييف النقود، فحكم عليه السلطان بقطع يده، إلا أن شخصاً يدعى قرقماش الأتابكي تشفّع له عند السلطان فخففت العقوبة وتقرر نفيه إلى القدس وأن يقيم فيها دون عمل. (ابن إياس، 1984: 88)

خامساً: قطع اليد:

يعد قطع اليد من جملة العقوبات التي تُمارس ضد المزيفين لتكون عقوبة رادعة وعبرة لمن تسول له نفسه بأن يقوم بالتزييف ففي عام (862هـ/1457م) أمر السلطان أينال العلائي بالقبض على كل من يقوم بتزييف النقود وقطع يديه. (ابن إياس، 1984: 344)

وفي عهد السلطان قايتباي المحمودي تم القبض على مجموعة تتكون من ثمانية أشخاص يعملون على تزييف النقود، وكان من بينهم رجل طاعن في السن يزيد عن الثمانين، فعوقبوا بالتشهير بهم في القاهرة، وثُم قُطّعت أيديهم. (ابن إياس، 1984: 318)

سادساً: القتل:

لقد جُعل القتل آخر وسيلة من وسائل الردع التي يتم اللجوء إليها في ردع المزيفين، وذلك بعدما ما تفشل الوسائل السابقة، إلا أنه لم أجد حالة قتل واحدة كعقوبة في دولة المماليك البرجية سوى ما تعرض له شخص يدعى أصيل بردار الأتابكي حيث ألقي القبض عليه بتهمة تزييف النقود، وتم ضربه ضرباً مبرحاً ومات تحت العقوبة. (ابن إياس، 1984: 162-163)

4.2.4 كيفية الكشف عن النقود المزيفة

أولاً: الإحماء في النار:

تستخدم هذه الطريقة للكشف عن مدى جودة النقود، وقد يستخدمها أهل البادية التي لا يعرف أصحابها طرق أخرى للكشف عن النقود المزيفة، وتتم هذه الطريقة بتعريض النقود الذهبية على النار. (الهمذاني، 1987: 113) فإذا كان فيها نوع آخر من المعادن مثل النحاس وكانت نسبة معدن النحاس عالية في الدينار نجد أن لونها قد تغير إلى اللون الأسوذ الداكن أو الأخضر ، وقد يستطيع بعض المزيفين المهرة أن يتلافوا الكشف عن نقودهم المزيفة بهذه الطريقة. (الدمشقي، 1999: 18) أما إذا كان المعدن الخليط في الذهب هو الفضة أصبح لونه أبيض، ولا يتمتع بدرجة عالية من القساوة، بل يبقى ليناً سهل الكسر. (الحكيم، 1986: 56)

أما ما يتعلق بالدراهم الفضية فإنها إن تعرضت لعملية الكشف عن جودتها عن طريق الإحماء في النار، فهي تُكسر بعد الإحماء فإن جاء كسرها ناعماً براقاً يميل للون الأبيض فتكون صحيحة العيار، أما إذا جاء كسرها سريعاً ومكان الكسر يميل للخشونة ولونها أخضر داكن فهي رديئة العيار وغير جيدة. (الهمذاني، 1987: 155-157)

ثانياً: الوزن والتعليق

يُعَد الوزن من أحد الطرق المستخدمة في تمييز المغشوش من النقود عن صحيحها، فالنقود المزيفة حتى لو تشابهت في الشكل مع النقود الجيدة فإنها تختلف عنها في الوزن؛ لأن النقود الزائفة المخلوطة بمعدن النحاس والرصاص تأتي ذات حجم أكبر من النقود المسكوكة من الفضة الخالصة. (الأسدي، 1968: 121) ويُذكر أن للذهب من ثقل الوزن ميزة لا يشبهه فيها أي معدن يُغش به، أما طريقة التعليق فتتمثل بأخذ وزن معلوم من الذهب ويتم تقطيعه إلى أجزاء وتوضع هذه الأجزاء مع الملح في إناء من الفخار، ويوضع على النار لمدة تقارب من عشرين ساعة، وبعد ذلك إذا تبين أن لونه كما هو لم يتغير كذلك وزنه لم ينقص منه شيء كثير فهو جيد وغير مشكوك فيه، وتعد

هذه الطريقة أكثر الطرق وأفضلها في اختبار جودة النقود على الإطلاق. (الدمشقي، 1999: 19)

ثالثاً: المحك أو الميلق

يُعَد المحك من الطرق المستخدمة في كشف زيف النقود، أطلق عليه الميلق وهو عبارة عن حجر مبسوط الشكل واسع، ويتميز بلون شديد السواد، ويتم دهنه ما بين الوقت والآخر بشحم الماعز، أو زيت الجوز القديم، ويستحسن أن يوضع حجر المحك في محفظه ويوضع في مكان مرتفع بعيد عن الأيدي والأماكن الباردة؛ لأن البرودة قد تؤثر في عمل المحك، وإن دعت الحاجة إلى استخدامه في يوم بارد فيتم تسخينه بين يدي الشخص الذي يستخدمه "الناقد"، ويتم تنظيفه باستخدام خبث الحديد، (الحكيم، 1986: 79-80) أما وزن الميلق فيجب أن يكون مثقالين فأكثر، ولا يُستخدم إلا من قبل العيّار أي لا يحمله إلا هو ولا يُبدل إلا إذا تلف من كثر استخدامه. (الهمذاني، 1987: 109-110)

وتقوم هذه الطريقة على حك قطعة النقود باستخدام حجر الحك، وبعد ساعة يتم النظر إلى المكان الذي تعرض إلى عملية الحك في قطعة النقد؛ للتأكد من لونها هل بقي كما هو أو تغير، وتؤخذ أجزاء صغيرة من قطعة النقد، وهذه الأجزاء تكون قد سقطت على حجر المحك؛ لاحتكاك الحجر بقطعة النقد، وتوضع هذه الأجزاء على طبق من حديد وتوقد تحتها النار لتُحمى، ومن ثم النظر إلى لون المعدن فإذا تغير، وأصبح ذا لون أسود داكن فهو رديء العيار وزائف، والعكس يكون جيداً. (ابن بعرة، 1966: 62-63)

ولا بد في هذه من الاحتراز من عمل المفسدين فإنهم يستخدمون أدوية ومواد كيماوية لزيادة التحمير في الذهب ويتم إحماؤها في النار ووضعها في مياه معدّة لهذه الغاية، وبعد حك قطعة النقود الرديئة تظهر على أنها صحيحة وغير مزيفة. (الدمشقي، 1999: 19)

رابعاً: الصوت:

يلجأ الشخص الذي يُريد التأكد من جودة النقود إلى استخدام صوت الدنانير الذهبية في تمييز مدى جودتها، فإنه يقوم بطرح القطعة النقدية على حجر، أو قطعة من الحديد، فإن كان الصوت الناجم عن ذلك صافياً ناعماً كان الذهب جيداً، وإن كان الصوت صافياً غير ناعم فهو دون الجيد، أما إذا كان صوته مبحوحاً فهو رديء العيار، وإن كان مبحوحاً غليظ البحة فهو أردى، وإن كان صوته خشن فهو أردى الرديء. (الهمذاني، 1987: 114)

الفصل الخامس

الخاتمة والنتائج

1.5 الخاتمة

تُسهم دراسة النقود في إغناء المعلومات عن الأوضاع السياسية، والفنية، والاقتصادية، من خلال دراسة المأثورات والألقاب والتواريخ البارزة عليها، كذلك الفنية من خلال النقوش والزخارف الموجودة على قطع النقود، أما الناحية الاقتصادية فهي لا تتم إلا بدراسة نقود الدولة المُراد بيان وضعها الاقتصادي، ومدى قبول هذه النقود محلياً، وخارجياً، وقدرتها على المنافسة مع نقود الأمم الأخرى، وهذا لا يتم إلا من خلال الجودة التي قامت عليها صناعة النقود، وطبيعة المعدن، وجودته، ومعرفة نسبة خليطه من المعادن الأخرى، وهذا ما تم من خلال الدراسة التي قمت بها عن عملية التزييف التي ظهرت في نقود دولة المماليك البرجية.

2.5 النتائج

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، وكان أهمها ما يلي:

بينت الدراسة أن الأوضاع السياسية للدولة المملوكية مضطربة داخلياً، وخارجياً، داخلياً تمثلت بالمنافسة الحادة بين أمراء الدولة وكبار رجالها من أجل الحصول على السلطة، وعند وصول أحد السلاطين إلى السلطنة فإنه يقوم بدس الفتن بين طوائف المماليك من أجل المحافظة على منصبه، وقد نتج عن هذه الفتن الكثير من الفساد، ومنها فساد النقود. أما الاضطراب الخارجي فكان قائماً من خلال الحروب الصليبية التي شنها الصليبيون على منطقة الشرق في ذلك الوقت، مما دفع الدولة بأن تتكلف نفقات باهظة لتغطية تكاليفها، مما كان له الأثر السيئ على النقود وتزييفها من خلال التلاعب في أوزانها وعياراتها.

بينت الدراسة أن عملية تزييف النقود تعرضت لها غالبية الأمم والحضارات السابقة، لكن بنسب متفاوتة، وذلك من خلال تتبع بدايات التزييف، حيث بينت الدراسة أن عملية تزييف النقود قد بدأت تقريباً من المراحل الأولى لظهور النقود.

أظهرت الدراسة أن نقود دولة المماليك البرجية كانت تعاني وبشكل واضح من عمليات الغش والتزييف النقدي، من خلال دراسة ما تعرضت إليه الفئات النقدية المملوكية من نقود ذهبية، أو فضية، أو نحاسية، إلى طرق متنوعة من التزييف، تمثلت بشكل عام من خلال تلاعب السلاطين، أو كبار رجال الدولة بأوزان وعيارات النقود، إما بدافع الطمع والجشع للحصول على الأموال لجمع ثروات خاصة بهم، أو لتغطية العجز في ميزانية الدولة، الذي هو في الأساس ناشئ عن سوء إدارتهم لها، أو من خلال قيام الأفراد الذين كانوا يقومون بتزييف النقود من خلال طرق متعددة بينتها الدراسة، ومن الحوافز التي شجعت الأفراد على التمادي بذلك هو أن الحكام أنفسهم من كان يقوم بذلك.

وضحت الدراسة أن الفساد الذي أصاب جوانب الدولة جميعها قد وصل إلى دور ضرب النقود الرسمية، التي تتولى إصدار ومراقبة جودة هذه النقود، فقد أصبح يتولاها أناس ليس لهم أي قدرة على ضبطها، أو إدارتها سوى أنهم كانوا يدفعون أموالاً باهظة للسلطة مقابل تسلمها، أو ضمانها، وإصدار نقود لا تتمتع بصفات الجودة والمعايير السليمة للنقود، ويكون ذلك بدافع استرداد ما دفعه هذا الشخص من أموال للسلطة مقابل أن يتضمنها، وكذلك أن يحصل على ثروة خاصة به.

توصلت الدراسة إلى أن تزييف النقود قد أسهم وبشكل كبير في رفع الأسعار في تلك الفترة، وهذا ناجم عن كثرة وجود النقود في السوق، ويرافقها قلة في الإنتاج، أي أنه أصبح هنالك عدم توازن بين العرض والطلب، وبالتالي بينت لنا الدراسة ظهور ما يُعرف بالتضخم الاقتصادي.

أسهمت الدراسة في توضيح مدى التخلف الذي لحق بالتجارة داخلياً وخارجياً، تمثل بإغلاق المحلات التجارية، والمصارف؛ لكثرة ما أصاب هذه النقود من تزييف وتغيير، ولعدم الثقة في هذه النقود تم اللجوء إلى التعامل بنظام المقايضة القديم وكان ذلك على المستوى الداخلي والخارجي.

بينت الدراسة أن التزييف في النقود قد أفقدها ثقة المتعاملين، مما كان له الأثر الواضح في انتشار وحلول النقود الأجنبية التي انتشرت وبشكل كبير في هذه الفترة؛ لعدم مقدرة النقود المحلية في المنافسة والوقوف في وجه النقود الغازية.

أظهرت الدراسة أن الدولة لم تقم بالإجراءات اللازمة لضمان سلامة نقودها، وذلك من خلال عدم تطبيق العقوبات الرادعة ضد من يقوم بالتزييف إلا ما ندر، وهذا لا يتناسب وحجم المشكلة.

بينت الدراسة أن الاستقرار الاقتصادي للدولة هو مكمّل ومحصلة للاستقرار السياسي، وأن الاقتصاد المبني على أسس سليمة وقوية، لا بد أن يكون مدعوماً بنظام نقدي سليم؛ ليقوى على تأدية المهمة المناطة به داخلياً بين المجتمع، والمنافسة خارجياً مع الدول الأخرى؛ لضمان عدم سيطرة الجهات الخارجية عليه.

وضحت الدراسة أن تفعيل التجارة الخارجية مقوّم رئيس وأساس للنظام النقدي، من خلال الحصول على المعادن اللازمة لضرب النقود داخل الدولة التي تُعد رمزاً من رموزها.

بينت الدراسة أن التزييف الذي حلّ في النقود المملوكية، كان إما من خلال التلاعب بأوزان وعيارات النقود، أو إصدار نقود تحاكي النقود الرسمية فقط في المظهر.

المراجع

أ. قائمة المراجع العربية

ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم، 1979، **الكامل في التاريخ**، ط2، ج8، دار صادر: بيروت.

ابن الفرات، عزالدين عبدالرحيم بن محمد، 1936، **تاريخ ابن الفرات**، تحقيق قسطنطين زريق، دار الكتب العلمية: بيروت.

ابن الهائم، الشيخ أحمد بن محمد،1991، **نزهة النفوس في بيان حكم التعامل بالفلوس**، تحقيق عبدالله بن محمد أحمد الطريقي، ط2، إدارة المطبوعات بالمدينة المنورة في وزارة الإعلام: الرياض.

ابن إياس، محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، 1984، **بدائع الزهور في وقائع الدهور**، الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة.

ابن بعرة، منصور بن بعرة الذهبي الكاملي، 1966، **كشف الأسرار العلمية بدار الضرب المصرية**، تحقيق عبد الرحمن فهمي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية لجنة إحياء التراث الإسلامي: الجمهورية العربية المتحدة.

ابن تغري بردي، جمال الدين أبي المحاسن، 1990، **حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور**، ط1، دار عالم الكتب.

ابن تغري بردي، جمال الدين أبي المحاسن، 1992، **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، ط1، دار الكتب العلمية: بيروت.

ابن جبير، أبو الحسن محمد بن أحمد بن جبير، 1986، **رحلة ابن جبير**، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت: لبنان.

ابن حجر، شهاب الدين أبي الفضل العسقلاني، 1986، **إنباء الغمر بأبناء العمر**، تحقيق حسن حبشي، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

ابن حجر، أبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي الهيتي، 1987، **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، ط1، دار الكتب العلمية: بيروت.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، 1988، **الإيصال بالمحلى في الآثار**، ج12، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين، أحمد بن محمد بن أبي بكر، 1968، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر؛ ودار الثقافة: بيروت.

ابن دقماق، صارم الدين إبراهيم بن محمد، 1985، **الجوهر الثمين في سيرة الملوك والسلاطين**،ج1-2، تحقيق محمد كمال الدين عزالدين، عالم الكتاب: بيروت.

ابن سيده، أبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي. د.ت. **المخصص**، ج3، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.

ابن شاهين، زين الدين عبد الباسط بن خليل بن شاهين الظاهري الحنفي، 2002، **نيل الأمل في ذيل الدول**، ط1، تحقيق: عمر عبد السلام الترمذي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا: بيروت.

ابن كثير، أبو الفداء الحافظ الدمشقي، 1990، **البداية والنهاية**، ج13، ط2، مكتبة المعارف: بيروت.

ابن مسكويه، د.ت، أبو علي أحمد بن محمد، **كتاب تجارب الأمم**، ج1، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

ابن مماتي، الأسعد شرف الدين أبو المكارم، 1991، **قوانين الدواوين**، تحقيق عزيز سوريال عطية، مكتبة مدبولي: القاهرة.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين، د.ت، **لسان العرب**، طبع ونشر دار صادر: بيروت.

أبو الروس، أحمد، د. ت، **جرائم التزييف والتزوير والرشوة واختلاس المال**، المكتب الجامعي الحديث، الأزاريطة: الإسكندرية.

أبو شامة، شهاب الدين أبو محمد عبدالرحمن بن إسماعيل، 1964، **الروضتين في أخبار الدولتين**، تحقيق محمد حلمي أحمد، المؤسسة المصرية العامة للترجمة والطباعة والنشر: القاهرة.

أبو شامة، شهاب الدين أبو محمد عبدالرحمن بن إسماعيل، 1974، **تراجم رجال القرنين السادس والسابع (الذيل على الروضتين)**، تحقيق هاجر محمد زغلول، دار الجيل: بيروت.

أحمد، عبد الرحمن يسري، 1979، **اقتصاديات النقود**، دار الجامعات المصرية.

أحمد، عبد الرزاق أحمد، 1979، **البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك**، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

الأسدي، محمد بن محمد بن خليل، 1968، **التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حُسن التدبير والتصرف والاختيار**، ط1، تحقيق: عبد القادر طليحات، دار الفكر العربي

إسكندر، توفيق، 1957، نظام المقايضة في تجارة مصر الخارجية في العصر الوسيط، **المجلة التاريخية المصرية**، المجلد السادس، ص37-46.

الأسود، فريد 1980، **دور النقد في الاقتصاد**، منشورات جامعة حلب.

آشتور، الياهو، 1985، **التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط في العصور الوسطى**، ترجمة عبد الهادي عبلة، مراجعة أحمد غسان سبانو، دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع: دمشق.

باشا، علي مبارك، 1980، **الخطط التوفيقية الجديد لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة.

البكر، منذر، 1972، النميات الساسانية، **مجلة كلية الآداب جامعة البصرة**، الجزء الخامس، العدد السابع، ص90-125.

البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر، 1997، **من كتاب فتوح البلدان**، اختار النصوص وعلّق عليها شوقي أبو خليل، منشورات وزارة الثقافة: دمشق.

بني حمد، فيصل عبد الله محمد، 1992، **الأسواق الشامية في العصر المملوكي**، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك.

البهوتي، للشيخ منصور بن يونس بن إدريس، 1993، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، عالم الكتب: بيروت.

بورنشويج، روبرت، 1982، مفاهيم النقود عند فقهاء المسلمين من القرن الثامن إلى القرن الثالث عشر، مترجم عن الإنجليزية، **مجلة المسلم المعاصر**، العدد (33)، بيروت، ص99-122.

بوفيل، 1988، **تجارة الذهب وسكان المغرب الكبير**، ط2، نقحها روبن هاليت، نقلها للعربية الهادي بولقمة ودكتور محمد عزيز، منشورات جامعة قاريونس: بنغازي.

البيلي، محمد بركات، 1985، **الأزمات الاقتصادية والأوبئة في مصر الإسلامية**، الناشر مكتبة نهضة الشرق، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي.

الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، 1985، **البخلاء**، ط2، منشورات دار ومكتبة الهلال: بيروت.

الجوزية، ابن القيم، 1991، **الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية**، ط1، مراجعة: الشيخ إبراهيم رمضان، دار الفكر العربي، بيروت: لبنان.

الحجي، حياة ناصر، 1984، **أحوال العامة في حكم المماليك (648-784هـ/1287-1382م)**، ط1، شركة كاظمة للنشر والتوزيع: الكويت.

الحجي، حياة ناصر، 1995، **أنماط من الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في سلطنة المماليك في القرنين الثامن والتاسع الهجريين، الرابع عشر والخامس عشر الميلاديين**: الكويت.

الحسيني، محمد باقر، 1966، **العملة الإسلامية في العهد الأتابكي**، مطبعة دار الجاحظ، بغداد.

الحسيني، محمد باقر، 1969، **تطور النقود العربية الإسلامية**، مطبعة دار الجاحظ: بغداد.

الحسيني، محمد باقر (أ)، 1975، نقود أوروبية تداولتها رسمياً أسواق عربية أبّان الحروب الصليبية، **مجلة آفاق عربية**، العدد الثالث: بغداد، ص102-103.

الحسيني، محمد باقر (ب)، 1975، الكنى والألقاب على نقود المماليك البحرية والبرجية في مصر والشام، **مجلة المورد**، تصدرها وزارة الإعلام: الجمهورية العراقية، المجلد (4)، العدد (1)، ص55-104.

الحكيم، علي بن يوسف، 1986، **الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة**، ط2، دار الشروق: القاهرة.

الحمود، رنا سعد عوض، 1996، **حرف وصناعات بلاد الشام في العصر المملوكي**، رسالة ماجستير: جامعة اليرموك.

حميد، عبد العزيز، 1978، المسكوكات المزيفة في العصر العباسي، **مجلة كلية الآداب**، جامعة بغداد، العدد (22)، ص305-349.

خفاجي، محمد توفيق، 1966، **تطور النظم الإدارية في بلاد العراق والفرس من مستهل العصر العباسي إلى نهاية القرن الرابع الهجري**، رسالة دكتوراه: جامعة القاهرة.

دفتر، ناهض عبدالرزاق، 1988، **المسكوكات وكتابة التاريخ**، ط1، دار الشؤون الثقافية العامة: بغداد.

الدمشقي، أبي الفضل جعفر بن علي الدمشقي، 1999، **الإشارة إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها**، ط1، تقديم محمد الأرناؤط، دار صادر، بيروت.

الدوري، عبد العزيز، 1995، **تاريخ العراق الاقتصادي والاجتماعي في القرن الرابع الهجري**، ط3، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: لبنان.

دويدار، محمد، و الفولي أسامة، 2003، **مبادئ الاقتصاد النقدي**، دار الجامعة الجديدة: الاسكندرية.

الذهبي أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان، 1988، **دول الإسلام**، تحقيق محمد شلتوت، الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة.

الذويب، جمال هاشم، الزبيدي، محمد حسين، 1997، **الموجز في التاريخ العربي**، بني غازي، طرابلس.

الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، 1987، **مختار الصحاح**، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

الزبيدي، محمد حسين، 1969، **العراق في العصر البويهي، التنظيمات السياسية والإدارية والاقتصادية**، دار النهضة العربية: القاهرة.

الزهراني، ضيف الله بن يحيى، 1993، **زيف النقود الإسلامية من صدر الإسلام حتى نهاية العصر المملوكي**، ط1.

زيتون، عادل، 2001، **تاريخ المماليك**، منشورات جامعة دمشق.

السامرائي، عبدالجبار محمود. 1988. علم النميات في القرآن الكريم، **مجلة المورد**، المجلد (17)، العدد 4: بغداد، ص125-134.

سعد، أحمد صادق، 1979، **تاريخ مصر الاجتماعي والاقتصادي**، ط1، دار ابن خلدون: بيروت.

سليم، محمود رزق، 1947، **عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي**، ق2، الناشر مكتبة الآداب بالجماميز: القاهرة.

سميران، محمد علي صالح، 2002، النقود المزيفة أحكامها، آثارها الاقتصادية في الفقه الإسلامي، **مجلة المنارة**، المجلد الثامن العدد الثاني، تصدر عن جامعة آل البيت، المفرق- الأردن، ص11-44.

السنامي، عمر بن عوض، 1986، **نصاب الاحتساب**، ط1، تحقيق: قريزن سعيد مريزن عسيري، مكتبة الطالب الجامعي: مكة المكرمة.

السيد، حكيم أمين، 1966، **قيام دولة المماليك الثانية**، تقديم الدكتور محمد مصطفى زيادة، الدار القومية للطباعة والنشر: القاهرة.

السيوطي، الحافظ جلال الدين عبد الرحمن، 1968، **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، ط1، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

السيوطي، الحافظ جلال الدين عبد الرحمن، 1990، **الدر المنثور في التفسير المأثور**، ج3، دار الكتب العلمية، بيروت.

الشاذلي، حسن علي، 1996، **الاقتصاد الإسلامي مصادره وأسسه، المال وتنميته**، دار الكتاب الجامعي: القاهرة.

الشافعي، حسن محمود، 1980، **العملة وتاريخها**، الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة.

الشافعي، حسن محمود، 1983، **النقود بين القديم والحديث**، دار المعارف: القاهرة.

شامية، أحمد زهير، 1993، **النقود والمصارف**، ط1، مؤسسة زهران للطباعة والنشر والتوزيع: عمان.

الشربيني، البيومي إسماعيل، 1997، **مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية (عصر سلاطين المماليك)**، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

شقير، نعوم، 1986، **تاريخ سيناء القديم والحديث وجغرافيتها**، تقديم محمد إبراهيم أبو سليم، دار الجيل: بيروت.

الشمالي، خالد. 2001. **المعادن النفسية والعناصر المشعة**، دار الضياء للنشر والتوزيع، عمان: الأردن.

الشيرازي، عبد الرحمن بن نصر، 1946، **كتابة نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، قام على نشره السيد الباز العريني بإشراف محمد مصطفى زيادة، مطبعة لجنة التأليف والنشر، القاهرة.

صالح، محمد أمين، 1980، **دراسات اقتصادية في تاريخ مصر الإسلامية عصر الولاة**، ط2، مكتبة نهضة الشرق: القاهرة.

الصاوي، أحمد السيد، 2001، **نقود مصر العثمانية**، مركز الحضارة العربية، شارع العلمين، عمارة الأوقاف: دمشق.

صدقي، عبد الرحيم، 1994، **التزوير والتزييف دراسة تحليلية انتقادية**، الناشر: مكتبة النهضة المصرية لصاحبها حسن محمد وأولاده: القاهرة.

الصرايرة، محمد عبدالفتاح، 2000، **الدراهم الفضية المملوكية في متحف الكرك**، رسالة ماجستير: الجامعة الأردنية.

الصولي، أبو بكر محمد بن يحيى، 1983، **أخبار الراضي بالله والمتقي لله**، ط3، ج2، عني بنشره ج، هيوث، دار المسيرة: بيروت.

الصيرفي، علي بن داود الجوهري، 1970، **إنباء الهصر بأبناء العصر**، تحقيق: حسن حبشي، ملتزم الطبع والنشر دار الفكر العربي، مطبعة المدني: القاهرة.

الصيرفي، علي بن داود الجوهري، 1973، **نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان**، تحقيق: حسن حبشي، مطبعة دار الكتب.

ضومط، إنطوان خليل، 1980، **الدولة المملوكية التاريخ السياسي والاقتصادي والعسكري**، دار الحداثة: بيروت.

الطبري، محمد بن جرير، 1978، **التفسير جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، دار الفكر: بيروت.

الطراونة، خلف، 1989، أربع مسكوكات مزورة من العصر العباسي، **مجلة اليرموك للمسكوكات**، المجلد الأول، العدد الأول، منشورات جامعة اليرموك، ص57-65.

الطراونة، خلف فارس ودفتر، ناهض، 1994، **المسكوكات وقراءة التاريخ**، طبع بدعم من وزارة الثقافة، عمان: الأردن.

طرخان، إبراهيم، 1960، **مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة**، الناشر: مكتبة النهضة المصرية، مطبعة لجنة التأليف والنشر: القاهرة.

طرخان، إبراهيم، 1968، **النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى**، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر: القاهرة.

عاشور، سعيد عبد الفتاح، 1976، **العصر المماليكي في مصر والشام**، ط2، دار النهضة العربية: القاهرة.

العبادي، أحمد مختار، 1986، **قيام دولة المماليك الأولى في مصر والشام**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر: بيروت.

عباس، إحسان (أ)، 1998، **تاريخ بلاد الشام في عصر المماليك (648-923هـ/1250-1517م)**، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، الجامعة الأردنية، جامعة اليرموك.

عباس، إحسان (ب)، 1998، **تاريخ بلاد الشام في عهد الأتابكة والأيوبيين (490-650هـ)**، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، الجامعة الأردنية، جامعة اليرموك.

عبد التواب، عبد الرحمن محمود، 1978، **قيتباي المحمودي**، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

عبدالدايم، محمود عبدالعزيز، 1996، **مصر في عصري المماليك والعثمانيين**، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة.

عبدالمنعم، صبحي، 1994، **الشرق الإسلامي زمن المماليك والعثمانيين**، العربي للنشر: القاهرة.

عزام، عبد الوهاب، 1941، **مجالس السلطان الغوري**، مطبعة لجنة التأليف والنشر: القاهرة.

العزاوي، عباس، 1958، **تاريخ النقود العراقية**، ط1، شركة التجارة والطباعة، بغداد.

العش، محمد أبو الفرج، 1984، **النقود العربية الإسلامية المحفوظة في متحف قطر الوطني**، وزارة الإعلام في دولة قطر: الدوحة.

العش، محمد أبو الفرج، 1971، **مصر القاهرة على النقود العربية الإسلامية**، الجزء الثاني، مطبعة دار الكتاب، الجمهورية العربية المتحدة، ص907-995.

عفانة، سائدة محمد، 1992، **دراسة تحليلية للعملة الرومانية في منطقة الأردن في القرنين الثاني والثالث الميلاديين**، رسالة دكتوراه: جامعة الإسكندرية.

العلي، صالح أحمد. 1969. **التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري**، دار الطليعة: بيروت.

عليوة، حسين عبد الرحيم، 1979، **دراسة لبعض الصناع والفنانين بمصر في عصر المماليك**، مجلة كلية الآداب جامعة المنصورة، العدد الأول.

العمري، شهاب الدين أحمد أبي العباس أحمد بن يحي، 1986، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، دولة المماليك الأولى، ط1، تحقيق دوروتيا كرافولسكي، نشر المركز الإسلامي للبحوث.

العمري، شهاب الدين أحمد أبي العباس أحمد بن يحيى. 1990. **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار في مملكة الهند والسند**، تحقيق محمد سالم بن شديد العوفي، ط1، مطبعة المدني: القاهرة.

عوض، أحمد صفي الدين. 1981. النقود في الإسلام تاريخها- حكمها، **مجلة أضواء الشريعة**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد (13)، الرياض، ص207، 235.

العيني، بدر الدين العيني، 1985، **عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان**، تحقيق: عبد الرزاق الطنطاوي القرموط، مكتبة الكتاب العربي: القاهرة.

العيني، بدر الدين العيني، 1989، **عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان**، تحقيق: عبد الرزاق الطنطاوي القرموط، الزهراء للإعلام: القاهرة.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، 1992، **إحياء علوم الدين**، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

فهمي، عبدالرحمن، 1964، **النقود العربية ماضيها وحاضرها**، دار القلم: القاهرة.

فهمي، عبدالرحمن، 1964، من فضة الأيوبيين إلى نحاس المماليك، **مجلة مرآة العلوم الاجتماعية**، المجلد السابع، العدد الثالث، ص57-66.

فهمي، عبدالرحمن، 1965، **صنج السكة في فجر الإسلام**، مطبعة دار الكتب المصرية: القاهرة.

فهمي، سامح، 1983، **الوحدات النقدية المملوكية**، ط1، دار تهامة، الكتاب الجامعي.

قادوس، عزت زكي، 2001، **العملات اليونانية والهلنستية**، مطبعة الحضري: الإسكندرية.

قازان، وليم، 1983، **المسكوكات الإسلامية**، مجموعة خاصة نشرها بنك بيروت: بيروت.

قاسم، عبده قاسم، 1983، **دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي عصر سلاطين المماليك**، نشر دار المعارف: القاهرة.

القسوس، نايف. 2004. **نميات نحاسية أموية جديدة من مجموعة خاصة مساهمة في إعادة نظر نُميات بلاد الشام**، ط1، منشورات البنك الأهلي الأردني.

القلقشندي، أحمد بن علي، 1987، **صبح الأعشى في صناعة الإنشا**، ط1، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية: بيروت.

القوصي، عطية، 1975، أضواء جديدة على تجارة الكارم، **المجلة التاريخية المصرية**، المجلد الثاني والعشرون، ص17-40.

القيسي، ناهض عبدالرزاق، 2001، **موسوعة النقود العربية والإسلامية**، ط1، دار اسامة للنشر والتوزيع: عمان.

كاشف، سيدة، 1963، دراسات في النقود الإسلامية، **المجلة التاريخية المصرية**، المجلد الحادي عشر، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، ص59-110.

الكبيسي، حمدان، 1988، **أصول النظام النقدي في الدولة العربية الإسلامية**، ط1، سلسلة الموسوعة التاريخية الميسرة، طباعة ونشر دار الشؤون الثقافية العامة.

الكرملي، الأب أنستانس، 1939، **النقود العربية وعلم النميات**، المطبعة الأميرية: القاهرة.

ماجد، عبد المنعم، 1979، **نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر**، ط2، مكتبة الأنجلو المصرية.

المازندراني، موسى الحسيني، 1988، **تاريخ النقود الإسلامية**، ط3، دار العلوم: بيروت.

الماوردي، علي بن محمد، د.ت، **الأحكام السلطانية**، دار الكتب العلمية: بيروت.

متز، آدم، د.ت، **الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري**، تعريب محمد عبد الهادي أبو ريدة، مجلد 2، دار الكتاب العربي: بيروت.

المصري، إياد رستم، 1992، **نقود مملوكية بحرية فضية من ذيبان**، رسالة ماجستير: جامعة اليرموك.

معروف، ناجي، 1967، **العملة والنقود البغدادية**، دار الجمهورية: بغداد.

المقريزي، تقي الدين احمد بن علي، 1957، **السلوك لمعرفة دول الملوك**، ج1، تحقيق محمد مصطفى زيادة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر: القاهرة.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي، 1940، **إغاثة الأمة بكشف الغمة**، قام على نشره محمد مصطفى زيادة وجمال الدين الشيال، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، القاهرة.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي، 1967، **شذور العقود بذكر النقود المسمى بالنقود الإسلامية**، منشورات المكتبة الحيدرية، النجف.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي، 1971، **السلوك لمعرفة دول الملوك**، ج3، تحقيق: سعيد عاشور، مطبعة دار الكتب.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي، 1972، **السلوك لمعرفة دول الملوك**، ج4، تحقيق: سعيد عاشور، مطبعة دار الكتب.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي، 1973: **اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا**، تحقيق: محمد حلمي أحمد، القاهرة.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي، 1998، **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية**، تحقيق محمد زينهم ومديحة الشرقاوي، مكتبة مدبولي: القاهرة.

المناوي، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، 1981، **النقود والمكاييل والموازين**، تحقيق: رجاء محمد السامرائي، دار الرشيد للنشر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية.

مورجان، فيكتور، 1993، **تاريخ النقود**، ترجمة نور الدين خليل، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

موير، وليم، 1995، **تاريخ دولة المماليك في مصر**، ترجمة محمود عابدين وسليم حسن، مكتبة مدبولي: القاهرة.

الناطور، حسام محمد إسماعيل، 1998، **دولة المماليك في عهد الظاهر برقوق**، رسالة دكتوراه: الجامعة الأردنية.

النبراوي، رأفت محمد، 1988، النقود القديمة والإسلامية للمقريزي، **مجلة العصور**، المجلد الثالث، ج1، تصدر عن دار المريخ للنشر، لندن، ص117-147.

النبراوي، رأفت محمد، 1993، **النقود الإسلامية في مصر عصر دولة المماليك الجراكسة**، مركز الحضارات العربية للإعلام والنشر.

النجيدي، حمود بن محمد بن علي، 1993، **النظام النقدي المملوكي (648-923هـ/ 1250-1517م)**، دراسة تاريخية حضارية، مؤسسة الثقافة الجامعية: الإسكندرية.

النقشبندي، ناصر محمود، 1953، **الدينار الإسلامي في المتحف العراقي**، مطبعة الرابطة: بغداد.

النقشبندي، ناصر محمود، ومهاب البكري، 1974، **الدرهم الأموي المعرب**، منشورات وزارة الإعلام، الجمهورية العراقية، دار الحرية للطباعة: بغداد.

النويري، شهاب الدين أحمد بن عبدالوهاب، 1976، **نهاية الإرب في فنون الأدب**، تحقيق محمد إبراهيم فضل الله، وزارة الثقافة والإرشاد، القاهرة.

الهمذاني، الحسن بن أحمد، 1987، **الجوهرتين العتيقتين المائعتين الصفراء والبيضاء**، أعده للنشر حمد الجاسر، ط1.

هنتس، فالتر، 1970، **المكاييل والأوزان الإسلامية**، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية: عمان.

الهنداوي، هنادي زعل مسعود، 2002، **السلطان قانوصة الغوري ونهاية دولة المماليك**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، قسم التاريخ.

يحياوي، صلاح، 1980، **الذهب**، ط1، مؤسسة الرسالة: بيروت.

ب. قائمة المراجع الأجنبية

Bacharach and Gordus, 1968, **Studies on the Fineness of Silver Coins,** Journal of the Economic and Social History of the Crient. Vol. 11, Part, 3, pp 298-317.

Bacharach, G. 1971, **Circassian Monetary Policy Silver**, Numismatic Cronicle, Vol. 3, PP 267- 281.

Balog, P., 1964. **The Coinage of the Mamluk Sultans of Egypt and Syria**, New York.

Berman, A. 1976. **Islamic Coins,** Moyen Momorial Institute For Islamic art, Jerusalem.

Goussous, N. And Tarawneh. K. 1991, **Cononage of the Ancient and Islamic World,** Printed by AQUAMEDIA-Amman- Jordan.

Milne J., 1939, **Greek and Roman Coins and Study of History**, London.

Miles, G. 1967. **Rare Islamic Coins,** the American Numismatics Society, New York.

ShoShan, B., 1985, **Money, Prices, and Population in Mamluk Egypt, 1382-1517, Michigan,** U.S.A.

الملحق (أ)

قائمة المصطلحات

- **الاستادرا:** وهو المسؤول عن بيت السلطان والخدم، والطعام والشراب، وعن الأمور المالية للبيت السلطاني كلها. (العمري، 1986: 118) حيث يقوم بطلب كل ما يحتاجه البيت السلطاني من نفقات وكساوي.
- **الأتابك:** هو القائد العام للجيش. (ضومط، 1980: 381)
- **الدراهم الناصرية:** وهي الدراهم التي ضربها السلطان الأيوبي صلاح الدين الأيوبي عام (583هـ/1187م) وكانت تحتوي على الفضة ما مقداره النصف والنصف الثاني نحاس. (العش، 1971: 93)
- **الدراهم الكاملية:** وهي الدراهم التي ضربها السلطان الأيوبي الكامل ناصر الدين محمد بن العادل أبو بكر محمد بن أيوب، وكانت تحتوي على ثلثي معدنها فضة والثلث الأخير نحاس وهو الذي أبطل الدراهم الناصرية. واستمر التعامل بها بقية الدولة الأيوبية ودولة المماليك. (ابن بعرة، 1966: 40)
- **الدراهم الحموية:** وهي الدراهم التي ضُربت في مدينة حماة إحدى المدن الشامية في عهد المماليك البحرية وقد دخلت مصر سنة (781هـ/1379م)، (المقريزي، 1967: 82) وكانت نسبة النحاس في هذه الدراهم (70%) في حين الفضة كانت نسبتها (30%). (بني حمد، 1992: 204)
- **الدراهم النوروزية:** وهي الدراهم التي ضربها الأمير نوروز الحافظي نائب دمشق في عهد السلطان الناصر فرج بن برقوق، (المقريزي، 1967: 245) وقد بلغت نسبة الفضة فيها العُشر والباقي نحاس. (النبراوي، 1993: 245)
- **الدراهم المؤيدية:** وهي الدراهم المنسوبة إلى السلطان المملوكي المؤيد شيخ، وقد ضُربت سنة (818هـ/1415م) من الفضة الخالصة من الغش. (الشافعي، 1980: 109)
- **الدراهم اللنكية:** وهي الدراهم المنسوبة إلى ملوك التتر المنحدرين من تيمورلنك، وقد كانت هذه الدراهم منتشرة في مصر في العصر المملوكي إلى أن أبطل

السلطان الأشرف برسباي التعامل بها سنة (833هـ/1492م). (النبراوي، 1993: 344)

- **الدراهم البندقية:** وهي الدراهم التي كانت تُضرب في البندقية إحدى الجمهوريات الإيطالية. (الكرملي، 1937: 144)
- **الدراهم القبرصية:** وهي الدراهم التي ضُربت في قبرص، واتخذت هذه التسمية نسبة لها، وتم تداولها في مصر عصر دولة المماليك البرجية حتى أوقف التعامل بها السلطان الأشرف برسباي. (النبراوي، 1993: 343)
- **الدراهم القرمانية:** وهي الدراهم التي تُنسب إلى بني قرمان الذين أسسوا دولة في آسيا الصغرى في القرن السابق الهجري/ الثالث عشر الميلادي، وقد ضربوا هذه الدراهم التي كانت من جملة الدراهم التي راجت في مصر عصر دولة المماليك البرجية. (النبرواي، 1993: 343)
- **الدراهم النقرة:** وهي الدراهم التي تحتوي على ثلثي معدنها من الفضة والثلث الثالث يكون نحاساً. (المصري، 1994: 3)
- **الدينار الناصري:** وهو الدينار الذي ضربه السلطان الناصر فرج بن برقوق سنة (811هـ/1408م) وهو منسوب إليه، وقد ضُرب هذا الدينار على وزن الدوكة الإيطالية، وتم التعامل فيها في العدد وليس الوزن. (الحجي، 1994: 79)
- **الدينار المنصوري:** وهو الدينار الذي ينسب إلى السلطان منصور بن عثمان بن جمقمق، وقد أبطل التعامل به سنة (857هـ/1453م) بسبب نقصان وزنه. (النبرواي، 1993: 244)
- **الهرجة:** ويُقصد بها النقود الذهبية المضروبة من الذهب الخالي من الغِش. (المقريزي، 1967: 88)
- **الدنانير المشخصة:** وهي الدنانير التي يضربها الإفرنج وهي ذات أوزان وعيارات ثابتة يبلغ وزنها تسعة عشر قيراطاً ونصف القيراط، وسميت بالمشخصة؛ لأن صورة الملك الذي ضُربت في عهده تظهر على أحد وجهيها، وعلى الوجه الآخر

صورة بطرس وبولس الحوارييْن اللذين بعثا بهما السيد المسيح عليه السلام إلى روما، وهي نفسها التي أُطلق عليها الدنانير الإفرنتية وهي الأفرنجية. (القلقشندي، 1987: 506-507)

- **الدوكة:** وهي نفسها الدنانير المشخصة من ضرب الإفرنج إلا أن مكان ضربها البندقية، وقد سميت بهذا الاسم؛ لأن ملكهم كان يطلق عليه دوك وهي بذلك تُنسب إلى الملك. (القلقشندي، 1987: 507)
- **الدينار المعزي:** وهو الدينار الذي ضربه القائد جوهر الصقلي باسم السلطان الفاطمي المعز لدين الله سنة (258هـ/871م). (الكرملي، 1937: 58)
- **الأفلوري:** وهي الدنانير الذهبية التي ضُربت في فلورنسا عام (650هـ/1252م)، وكانت تسمى فلورين، في حين أطلق عليها في الشرق اسم إفلوري، ولم تبلغ من الرواج في النقود المملوكية كما هي النقود البندقية. (النبرواي، 1993: 340)
- **الدينار السالمي:** وهو الدينار الذي ضربه الأمير يلبغا السالمي عام (803هـ/1403م) بأمر من السلطان الناصر فرج بن برقوق، وكان وزن الدينار مثقالاً واحداً (4.25 غم) وقد استمر التعامل به حتى أن أبطل الناصر فرج التعامل به وأصدر الدنانير الناصرية. (الكرملي، 1937: 71)
- **الجدد:** وهو مصطلح يُطلق على ما يتم ضربه من نقود جديدة؛ تمييزاً له عن النقود التي ضُربت في العهد الذي سبقه. (المقريزي، 1940: 340)
- **العتق:** وهي النقود القديمة، وقد سميت بهذا الاسم ليتم تمييزها عن النقود التي ضُربت من جديد، وكانت قيمة هذه النقود في عهد المماليك البرجية أقل من النقود الجديدة وذلك عند سحبها من أجل ضربها من جديد، وذلك ليتسنى جمع الأرباح من خلال إعادة ضربها من جديد. (النبراوي، 1993: 342)
- **القنطار:** وهو من الموزونات، ويُقدَّر القنطار بمائة رطل، والرطل اثنتا عشرة أوقية، والأوقية اثنا عشر درهماً، وعلى هذا يكون الرطل مائة وأربعة وأربعين درهماً. (القلقشندي، 1987: 551، 512) (هنتس، 1970: 32)

- **القيراط:** وهو نقد مقداره جزء من أربعة وعشرين من المثقال بالنسبة للذهب، أما الفضة فهو جزء من ستة عشر من المثقال وعلى هذا فإن القيراط من الذهب يساوي (0.176 غم) في حين الفضة (0.186غم). (هنتس، 1970: 10)
- **المثقال:** وهو وحدة حسابية يبلغ وزنها (4.25غم) بالنسبة للنقود الذهبية، أما النقود الفضية فقد يبلغ وزن المثقال (2.97غم). (هنتس، 1970: 10)
- **الروباص:** وهو الإناء الذي تصهر فيه المعادن لتصبح خالية من الشوائب. (الهمذاني، 1987: 295)
- **الساذنج:** ويطلق عليه حجر الدم؛ لأن لونه أحمر قاتم، وهو قابل للصقل ويستخدم لأغراض طبية. (الزهراني، 1993: 104) (الشيرازي، 1946: 77)
- **المرنج:** نوع من أنواع العود (الزهراني، 1993: 104) ويعتبر أجود أنواع العود (ابن سيده، د.ت: 199)، والعود هو نبات في بلاد الهند، ولا يصبح ذو رائحة طيبة إلا بعد أن يصبح قديم، ويقال أن أشجار العود تنبت في الجبال العالية، ولا يتم الوصول إليها إنما تنكسر أشجراه، وتأكل الأرض ما فيه من خشب ويبقى أصل العود الخالص فتقذف به السيول إلى البحر ويقذفه البحر إلى الشاطئ، ويأخذه الناس. (العمري، 1990: 88)
- **ماء العقاب:** وهي تسمية تطلق على ملح النوشادر والعقاب هو نسر البحر. (الشيرازي، 1946: 77)
- **القمر:** تسمية يطلقها العرب على الدراهم الفضية. (الشيرازي، 1946: 78)
- **الشمس:** تسمية تُطلق على الدنانير الذهبية. (الشيرازي، 1946: 78)
- **راسخت:** وهي تسمية تطلق على النحاس الذي خُلط بالكبريت والكحل. (الزهراني، 1993: 104) (الشيرازي، 1946: 77)
- **الزنجفر:** نوع من الحجارة المصنوعة من الزئبق والكبريت، وتسمى حجر الزئبق، يُطلق عليه عند الكيمائيين ملح النوشادر، (الزهراني، 1993: 104) والكبريت

المستخدم فيه هو الكبريت الأحمر، عزيز الوجود ويُجلب من بلاد السند. (الهمذاني، 1987: 142)

- **الزاج:** هو نوع من أنواع الملح يستخدم في الطب، والصناعات الكيميائية. (الهمذاني، 1987: 142)
- **الإكسير:** هو نوع من المعادن أُطلق عليه حجر الفلاسفة، ويتم وضعه على المعادن الرديئة ليتم تحويلها إلى معادن ذات قيمة أعلى. (الهمذاني، 1987: 301)
- **القلي:** نبات تُستخرج منه مادة ملحية تستخدم للصباغة. (الزهراني، 1993: 104)
- **مرارة البقر:** وهي كيس صغير يكون مملوءاً بالماء المر، ملصق بكبد الحيوان. (الهمذاني، 1987: 301)